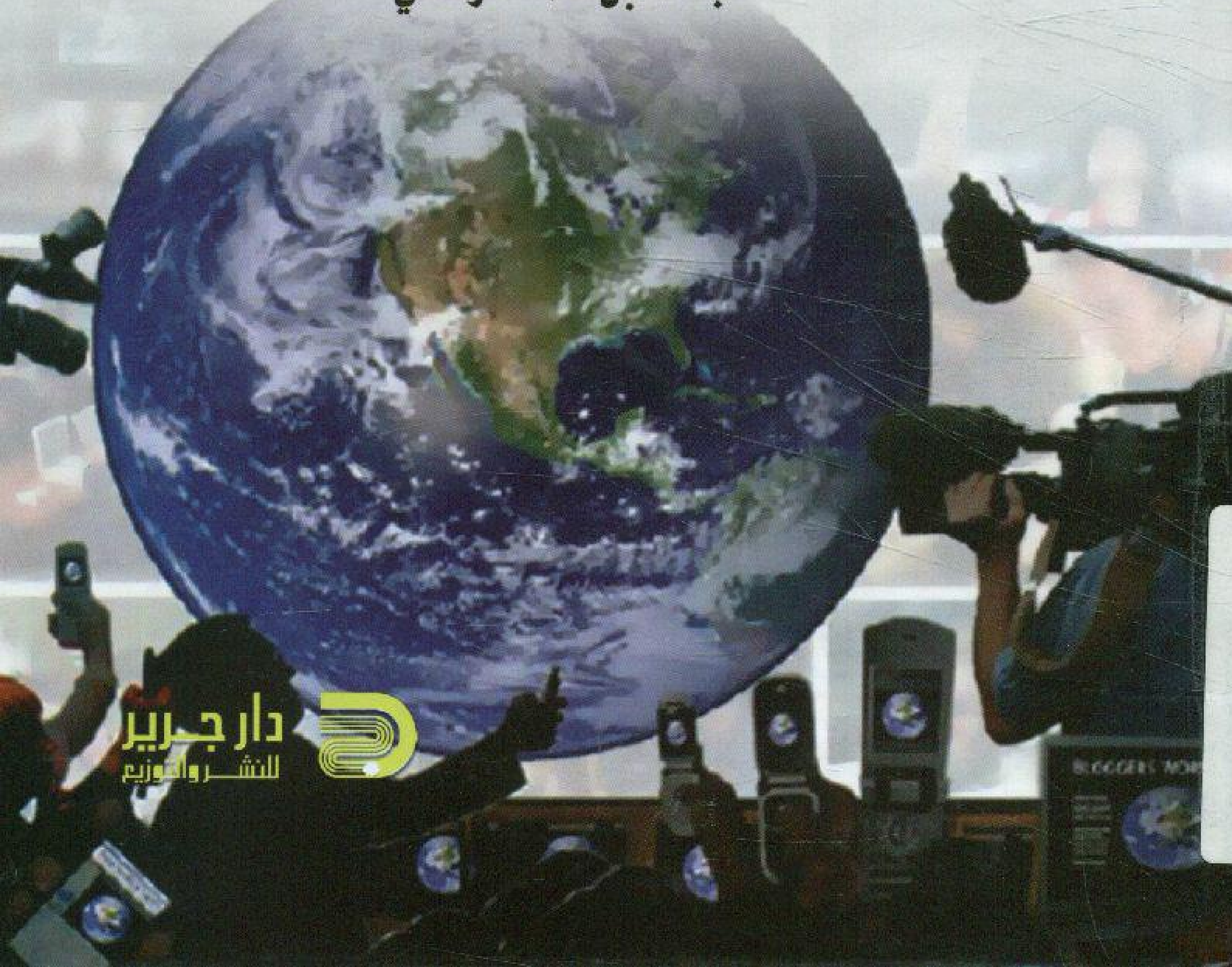
الإعلاميون العرب وقضايا

- الحرية
- الديمقراطية
- حقوق الإنسان

مقاربات علمية لفهم الممارسة المهنية

الأستاذ الدكتور

عبدالله بن محمد الرفاعي



دار جرير للنشر والتوزيع



الإعلاميون العرب وقضايا

الحرية ، الديمقراطية ، حقوق الإنسان

الإعلاميون العرب وقضايا الحرية، الديمقراطية، حقوق الإنسان

أ.د عبد الله الرفاعي

رقم الإيداع لدى دائرة المكتبة الوطنية (2014/9/4416)

رقم التصنيف : 303.4

الواصفات:/ حقوق الإنسان//الديمقراطية // الإعلام

الطبعة الأولى 1435هـ - 2015م

دار جرير للنشر والتوزيع

عمّان - شارع الملك حسين - مقابل مجمع الفحيص التجاري
هاتف: 4651650 - فاكس: 4643105 - 6 - 00962
ص . ب . : 367 عمّان 11118 الأردن
E-mail: dar_jareer@hotmail.com

ردمك ISBN 978- 9957 - 38 -319-0

الإعلاميون العرب وقضايا

الحرية، الديمقراطية، حقوق الإنسان

مقاربات علمية لفهم الممارسة المهنية

الأستاذ الدكتور

عبدالله بن محمد الرفاعي

الطبعة الأولى

1435هـ - 2015م



الفهرس

المبحث الثالث

حقوق الإنسان

المبحث الرابع

بحوث أخرى

بسم الله الرحمن الرحيم

تعد الدراسات التي تضمنها هذا الكتاب من الدراسات التأسيسية المهمة في مجال دراسات القائم بالاتصال العربي حيثتسعى الدراسة الأولى إلى التعرف على قيود ومعوقات حرية الإعلام في العالم العربي بالتطبيق على القائم بالاتصال، ومقارنة هذه القيود بين عدد من الدول العربية، كما تهدف إلى استكشاف مدى الارتباط بين نوعيات هذه القيود، وعلاقة مفاهيم حرية الإعلام ومستويات تطبيقها بنوعية هذه القيود.كما تعد إشكالية الديمقراطية وعلاقتها بوسائل الإعلام إشكالية عميقة ومتأصلة في الفكر الإعلامي والسياسي على حد سواء , إلا أنه من الملاحظ دائماً تركز الاتجاهات البحثية والأكاديمية في تناول هذه الإشكالية نحو البعد المتعلق بكيفية تفعيل وتقييم دور وسائل الإعلام في نشر قيم الديمقراطية واستيعابها. في الوقت الذي نرى هذه الدراسات تبتعد عن دراسة القائم بالاتصال واتجاهه نحو الديمقراطية كعنصر رئيس في عملية نشر الوعي الديمقراطي، والقيام بالدور المفترض لوسائل الإعلام في هذا الصدد وهو ما تعالجه الدراسة الثانية. الدراسة الثالثة تعالج قضية حقوق الإنسان من القضايا التي يتصاعد الاهتمام بها حتى خرجت من حيز التبني النخبوي إلى حيز الاهتمام الشعبي. ومن المؤكد أن المنطقة العربية قد عانت من عدد من الانتهاكات المؤثرة في مجال حقوق الإنسان، خصوصاً فيما يتعلق بحرية التعبير وهو ما جعل القائم بالاتصال العربي من أبرز ضحايا هذه الانتهاكات، وهو الأمر الذي دفع البعض من القائمين بالاتصال إلى البحث عن بيئات إعلامية أفضل. إلا أن الأمر لا يتوقف عند هذا الحد بل إن القائم بالاتصال الذي لم يعان من انتهاكات حقوق الإنسان أو تكيف معها أصبح رقماً مهماً في الحراك المتعلق بحقوق الإنسان في العالم العربي بل أصبح مطالباً بنشر ثقافة حقوق الإنسان عبر الرسائل الاتصالية التي ينتجها، وهو ما يؤكد على أهمية وضرورة قياس مدى إيمانه بهذه القضية.

أ . د. عبدالله بن محمد الرفاعي

الرياض 2014

المبحث الأول

حرية الإعلام

تثير قضية حرية الإعلام الكثير من الجدالات لاسيما في دول العالم الثالث والتي أثرت على درجة الحرية، في الوقت الذي ينظر لها العالم الليبرالي على أنها حق متجذر وأصيل لا خلاف عليه.

وفي ظل التحولات الجسيمة التي شهدها العالم منذ نهاية القرن العشرين وبدايات القرن الحادي والعشرين، ظهرت على السطح الكثير من الإشكاليات المتعلقة بهذه القضية. والباحث في إطار تعرضه لهذه القضية يرى أن ثمة تغيرات مهمة طرأت على حالة حرية التعبير في مستواها العام والذي انعكس بدوره في وجود حالة من التغيرات التي شابت عملية الممارسة لهذه الحرية.

من هنا وعلى هذا الأساس سعى الباحث إلى التركيز على قيود ومعوقات حرية التعبير في العالم العربي، حيث التحولات السياسية والاجتماعية والمهنية صارت متسارعة، والصورة العامة لمفهوم حرية التعبير وممارساتها قد اختلفت في ظل التغيرات الدولية سالفة الذكر، وهو ما يجعل دراسة القيود والمعوقات في حد ذاتها تمثل بعداً جديداً ـ على حد علم الباحث في الأدبيات الاتصالية.

تسعى هذه الدراسة إلى التعرف على قيود ومعوقات حرية الإعلام في العالم العربي بالتطبيق على القائم بالاتصال، ومقارنة هذه القيود بين عدد من الدول العربية، كما تهدف إلى استكشاف مدى الارتباط بين نوعيات هذه القيود، وعلاقة مفاهيم حرية الإعلام ومستويات تطبيقها بنوعية هذه القيود.

يمكن تحديد مشكلة الدراسة في عدة نقاط هي:

1. التعرف على نوعية القيود المعيقة للحرية لدى القائم بالاتصال وتراتبها.
2. رصد العلاقة بين نوع القيود والدولة التي يعمل فيها القائم بالاتصال.
3. استكشاف علاقة القيود بالمتغيرات الديموجرافية والوظيفية للقائم بالاتصال.
4. رصد العلاقة الارتباطية بين نوع القيود ونوع الوسيط الإعلامي الذي يعمل فيه القائم بالاتصال.

5. استكشاف مدى ارتباط أنواع القيود المعيقة لحرية الإعلام بعضها ببعض.
6. رصد العلاقة الارتباطية بين مفهوم حرية الإعلام والقيود.
7. رصد العلاقة الارتباطية بين مستويات تطبيق حرية الإعلام ونوع القيود.

حرية التعبير.. المفهوم والتاريخ

ارتبط مفهوم حرية التعبير في بداياته بحرية الكلام وحرية الدين وحرية الاعتقاد وحرية التظاهر والتعبير عن الرأي في سياقات جمعية، ولم يلبث هذا المفهوم أن تركز على حرية الصحافة والإعلام بشكل مباشر، على اعتبار أن حرية الإعلام هي التي يمكن عبرها تحقيق عناصر حرية التعبير، حتى صارت المواثيق الدولية والتشريعات الوطنية تبرز بشكل رئيس حرية الإعلام وتركز على ضمانات التغلب على قيود هذه الحرية.

وترجع بدايات المفهوم الحديث لحرية الرأي والتعبير إلى القرون الوسطى في المملكة المتحدة بعد الثورة التي أطاحت بالملك جيمس الثاني من إنكلترا عام 1688 ونصبت الملك وليام الثالث من إنكلترا والملكة ماري الثانية من إنكلترا على العرش وبعد سنة من هذا أصدر البرلمان البريطاني قانون "حرية الكلام في البرلمان". وبعد عقود من الصراع في فرنسا تم إعلان حقوق الإنسان والمواطن في فرنسا عام 1789 عقب الثورة الفرنسية الذي نص على أن حرية الرأي والتعبير جزء أساسي من حقوق المواطن، وكانت هناك محاولات في الولايات المتحدة في نفس الفترة الزمنية لجعل حرية الرأي والتعبير حقاً أساسياً لكن الولايات المتحدة لم تفلح في تطبيق ما جاء في دستورها لعامي 1776 و 1778 من حق حرية الرأي والتعبير حيث حذف هذا البند في عام 1798 واعتبرت معارضة الحكومة الفدرالية جريمة يعاقب عليها القانون ولم تكن هناك مساواة في حقوق حرية التعبير بين السود والبيض[1].

---

(1) Encarta Encyclopedia: History of Freedom of speech. available online http://encarta.msn.com/encyclopedia_761554658/Freedom_of_Speech.html

ويعتبر الفيلسوف جون ستيوارت ميل (1806 - 1873) John Stuart Mill من أوائل من نادوا بحرية التعبير عن أي رأي مهما كان هذا الرأي في نظر البعض حيث قال: "إذا كان كل البشر يمتلكون رأياً واحداً وكان هناك شخص واحد فقط يملك رأياً مخالفاً فإن إسكات هذا الشخص الوحيد لا يختلف عن قيام هذا الشخص الوحيد بإسكات كل بني البشر إذا توفرت له القوة" وكان الحد الوحيد الذي وضعه ميل لحدود حرية التعبير عبارة عن ما أطلق عليه إلحاق الضرر" بشخص آخر، وهذه بلا شك قضية جدلية حتى اليوم ترتبط بشكل مباشر بالقيود التي يمكن قبولها للحد من حرية التعبير، ومازال هناك حتى هذا اليوم جدل عن ماهية الضرر فقد يختلف ما يعتبره الإنسان ضرراً ألحق به من مجتمع إلى آخر. وكان جون ستيوارت ميل من الداعين للنظرية الفلسفية التي تنص على أن العواقب الجيدة لأكبر عدد من الناس هي الفيصل في تحديد اعتبار عمل أو فكرة معينة أخلاقياً أم لا وكانت هذه الأفكار مناقضة للمدرسة الفلسفية التي تعتبر العمل اللاأخلاقي سيئاً حتى ولو عمت فائدة من القيام به، واستندت هذه المدرسة على الدين لتصنيف الأعمال إلى مقبولة أو مسيئة ولتوضيح هذا الاختلاف فإن جون ستيوارت ميل يعتبر الكذب على سبيل المثال مقبولاً إذا كان فيه فائدة لأكبر عدد من الأشخاص في مجموعة معينة على عكس المدرسة المعاكسة التي تعتبر الكذب تصرفاً سيئاً حتى ولو كانت عواقبه جيدة[1].

وفي العموم كانت التشريعات الوطنية التي ركزت على حرية التعبير هي البادئة في إثبات هذه الحرية وفي تقنين وضعيتها فيما بعد.

أشار إعلان الحقوق للإنسان والمواطن الصادر عقب الثورة الفرنسية عام 1789 على أن الحق في حرية التعبير حق أصيل، كما نص التعديل الأول للدستور الأمريكي

([1]) For further details: K. C.O'Rourke: John Stuart Mill and Freedom of Expression: The Genesis of a Theory. (London: Routledge. 2001.) p 2-7.

الصادر عام 1791 والمضمن في وثيقة الحقوق على تجريم منع المواطن من التعبير عن رأيه دون الأخذ في الاعتبار كل من الجنس والدين والسياسة[1].

وفي عام 1941 حدد الرئيس الأمريكي فرانكلين روزفلت ما أطلق عليه "الحريات الأربع" وهي: 1) حرية التعبير. 2) حرية العبادة. 3) الحرية من العوز والاحتياج. 4) الحرية من الخوف، وهو ما تم تضمينه فيما بعد في ميثاق الأطلنطي في أغسطس من العام نفسه ليكون أول ميثاق دولي ينص على حرية التعبير[2].

بدايات التقييد:

سبقت الإشارة إلى أن الدين كان في القرون الوسطى في أوروبا هو العامل المحدد لمدى حرية التعبير، فكل ما يقال يوزن دينياً حتى يتم إقراره أو رفضه، وفي ظل التوسع في التفسير الديني وظهور الاتجاهات العلمانية بكل ما حملته من قوانين ومواثيق وطنية ظل السقف المعياري لحرية التعبير مفتوحاً، ومثلت تجربة حرية التعبير العامل الأهم في تحديد وتقييد هذه الحرية بما لا يضر بالمصالح الوطنية وما شابهها.

وهنا يمكن القول بأن أول هذه القيود كانت قيوداً اجتماعية تمثلت في نصوص قانونية في الأساس وقد بدأ التفكير في تقييد حرية التعبير كما يلي:

1. في عام 1919 تمت محاكمة **Schenck** وهو أحد الأمريكيين من أصل ألماني والذي قام وفق التعديل الأول للدستور الأمريكي واستناداً إلى حق حرية التعبير بعدة

---

(1) US First Amendment , Available online http://www.firstamendmentcenter.org/about.aspx?item=about_firstamd

(2) The Columbia Electronic Encyclopedia, Sixth Edition : Four Freedoms (2003, ColumbiaUniversity Press) . Licensed from ColumbiaUniversity Press. Available online http://as.starware.com/dp/reference?f=201&client_id=undefined&q=%22Freedom%20of%20expression%22

أمور رأتها الحكومة الأمريكية تهدد السلم والأمن العام، فقد دعا إلى السلام في وقت الحرب العالمية الأولى، كما دعا إلى عصيان الأوامر العسكرية، إضافة إلى تأسيسه لحزب شيوعي قام فيه برفض الأسس التي قامت عليها الولايات المتحدة الأمريكية، وقد أصدر القاضي Holmes قراره بأن حرية التعبير التي نص عليها الدستور الأمريكي ليست مطلقة ولا يمكن حمايتها إذا ما أدت إلى خطر واضح وواقعي، وعدت المحكمة هذه الأخطار إجمالاً بأنها الأخطار التي تهدد أمن وسلامة المجتمع، والأخطار التي تهدد مصلحة الدولة ومصالح أفرادها. وعليه تمت معاقبة Schenck[1].

2. قامت الحكومة الأمريكية وتبعتها الحكومات الأوربية مثل ألمانيا وبريطانيا وفرنسا باعتبار القذف والتشهير، والتحريض على الفاحشة، وخطابات الكراهية المسيئة للأديان والعقائد والميول الجنسية تهماً لا يمكن قبولها وفق مبادئ حرية التعبير.
3. في عام 1973 قامت المحكمة العليا الأمريكية في قضية Miller بتصميم اختبار يتم من خلاله تحديد المدى المقبول لحرية التعبير وهو مكون من ثلاثة عناصر هي:
   أ. هل الغالبية من الشعب يعتبرون طريقة التعبير ومحتواه مقبولين أم لا.
   ب. هل التعبير يعارض القوانين الجنائية للولاية أم لا.
   جـ. هل تحتوي طريقة التعبير على أساليب عرض ذات قيمة فنية أو أدبية جادة أم لا[2].

ووفق هذا يصبح للقاضي اتخاذ القرار السليم في أية قضية تتعلق بحرية التعبير.

---

(1) Encyclopedia Britannica: Freedom of speech . article no., 9364896 available online http://www.britannica.com/ebc/article-9364896

(2) FirstAmendmentCenter: First Amendment timeline available online http://www.firstamendmentcenter.org/about.aspx?item=First_Amendment_timeline

ويلاحظ هنا أن القيد الاجتماعي هو الأهم، يليه القيد القانوني الذي يحدد المعيار الاجتماعي الواجب احترامه، وعلى هذا الأساس يمكن القول إن التشريعات والقوانين الوطنية تعتمد في تقييدها لحرية الإعلام على القيد الاجتماعي في الأساس. هذا في الوقت الذي يمكن فيه القول بأن المواثيق الدولية قد عمدت إلى التغلب على القيود السياسية والمتغيرات التي تعم في إطارها مثل الرقابة، والاحتكار، واضطهاد الصحفيين، ومنع المعلومات..الخ على النحو الذي يتضح بعد.

حرية الإعلام في المواثيق الدولية:

منذ الدورة الأولى للأمم المتحدة قررت الجمعية العامة في عام 1946 أن "حرية الإعلام حق أساسي من حقوق الإنسان، ومحك لجميع الحريات التي نذرت الأمم المتحدة لها نفسها، وعليه طلبت من المجلس الاقتصادي والاجتماعي مناقشة القضية ووضع اتفاقيات دولية تنظمها"[1].

الإعلان العالمي لحقوق الإنسان

وقد أكد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة عام 1948 على حق حرية التعبير، في المادة 19 التي نصت على:

"لكل شخص حق التمتع بحرية الرأي والتعبير، ويشمل هذا الحق حريته في اعتناق الآراء دون مضايقة، وفي التماس الأنباء والأفكار وتلقيها ونقلها إلى الآخرين، بأية وسيلة ودونما اعتبار للحدود"[2].

العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية

ثم جاء العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية الصادر في 1966والذي أشار في مادتيه 19، 20 إلى ما يلي:

---

(1) جعفر عبد السلام: الإطار التشريعي للنشاط الإعلامي. (القاهرة: دار المنار للنشر والتوزيع، 1993)

(2) هيئة الأمم المتحدة: الأمم المتحدة وحقوق الإنسان، منشورات الأمم المتحدة، 1976.

1. لكل إنسان حق في اعتناق آراء دون مضايقة.
2. لكل إنسان حق في حرية التعبير. ويشمل هذا الحق حريته في التماس مختلف أنواع المعلومات والأفكار وتلقيها ونقلها إلى آخرين دونما اعتبار للحدود، سواء على شكل مكتوب أو مطبوع أو في قالب فني أو بأية وسيلة أخرى يختارها.
3. تستتبع ممارسة الحقوق المنصوص عليها في الفقرة 2 من هذه المادة واجبات ومسؤوليات خاصة. وعلى ذلك يجوز إخضاعها لبعض القيود ولكن شريطة أن تكون محددة بنص القانون وأن تكون ضرورية:

(أ) لاحترام حقوق الآخرين أو سمعتهم.

(ب) لحماية الأمن القومي أو النظام العام أو الصحة العامة أو الآداب العامة.

المادة 20

1. تحظر بالقانون أية دعاية للحرب.
2. تحظر بالقانون أية دعوة إلى الكراهية القومية أو العنصرية أو الدينية تشكل تحريضاً على التمييز أو العداوة أو العنف[1].

العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

والذي أشار في المادة 15إلى:

1. تقر الدول الأطراف في هذا العهد بأن من حق كل فرد:

(أ) أن يشارك في الحياة الثقافية.

(ب)أن يتمتع بفوائد التقدم العلمي وبتطبيقاته.

(ج) أن يفيد من حماية المصالح المعنوية والمادية الناجمة عن أي أثر علمي أو فني أو أدبي من صنعه.

---

(1) International Covenant on Civil and Political Rights , Adopted and opened for signature, ratification and accession by General Assembly resolution 2200A (XXI) of 16 December 1966*entry into force*23 March 1976, in accordance with Article 49 http://193.194.138.190/html/menu3/b/a_ccpr.htm

2. تراعي الدول الأطراف في هذا العهد، في التدابير التي ستتخذها بغية ضمان الممارسة الكاملة لهذا الحق، أن تشمل تلك التدابير التي تتطلبها صيانة العلم والثقافة وإنماؤهما وإشاعتهما.

3. تتعهد الدول الأطراف في هذا العهد باحترام الحرية التي لا غنى عنها للبحث العلمي والنشاط الإبداعي.

4. تقر الدول الأطراف في هذا العهد بالفوائد التي تجنى من تشجيع وإنماء الاتصال والتعاون الدوليين في ميداني العلم والثقافة[1].

إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية

والصادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة في سبتمبر 2000 والذي أشار في المادة 25 إلى ما يلي:

نحن نقرر ضرورة:

- احترام الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والتقيد بأحكامه.

- السعي بشدة من أجل حماية الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية للجميع وتعزيزها بصورة تامة في جميع بلداننا.

- كفالة حرية وسائط الإعلام لكي تؤدي دورها الأساسي، وضمان حق الجمهور في الحصول على المعلومات[2].

(1) International Covenant on Economic, Social and Cultural Rights Adopted and opened for signature, ratification and accession by General Assembly resolution 2200A (XXI) of 16 December 1966*entry into force*3 January 1976, in accordance with article 27

http://193.194.138.190/html/menu3/b/a_cescr.htm

(2) UN: 55/2. United Nations Millennium Declaration Sept 2000 , Resolution adopted by the General Assembly [*without reference to a Main Committee (A/55/L.2)*]

http://www.un.org/millennium/declaration/ares552e.htm

ولا شك أن هذه القرارات قرارات تستهدف تأمين حرية التعبير أكثر من كونها تستهدف تنظيمها، وباستثناء العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية الذي أشار إلى عدد من القيود هي حظر الكراهية والدعاية للحرب وتشويه السمعة، وحماية الأمن القومي والمصلحة الوطنية والآداب العامة. ولا شك أن الكثير من الدول قد قامت بفهم هذه البنود وفق مصالحها الخاصة حيث تم التوسع الشديد في مفاهيم حماية الأمن القومي والمصلحة الوطنية في الضغط على وسائل الإعلام وممارسة الكثير من أنواع التقييد، وعلى رأس هذه القيود وأهمها انتشاراً ـ حتى في الدول المتقدمة منها ـ هي الحرمان من الوصول إلى مصادر المعلومات اللازمة لوسائل الإعلام للقيام بواجباتها، وإن كانت هذه النظم شفافة في البلاد الليبرالية بشكل أكثر من غيرها.

أنواع القيود التي تمارس على وسائل الإعلام في القيام بأدوارها:

تتنوع القيود التي تواجه وسائل الإعلام والقائمين بالاتصال في القيام بأدوارهم مما يمثل عائقاً أمام حرية التعبير الواجبة بين قيود خارجية وداخلية وذاتية.

ويمكن اعتبار القيود الاجتماعية والدينية والسياسية قيوداً خارجية، في الوقت الذي يمكن اعتبار القيود المؤسسية قيوداً داخلية، كما يمكن اعتبار حاصل التجربة الإعلامية للقائم بالاتصال، وموروثاته واتجاهاته وقناعاته الشخصية بمثابة القيود الذاتية. وقد حاولت الكثير من المواثيق التعرض لمثل هذه القيود بأنواعها المختلفة. هذا مع الإقرار بتداخل الكثير من هذه القيود مما يصعب معه الفصل الحاسم بينها.

وفيما يلي أهم هذه القيود وتقدير صعوبتها بناء على الدور المفترض أن تؤديه وسائل الإعلام في كل سياق.

أولاً: القيود السياسية:

تعد القيود السياسية إحدى أشهر القيود التي تعاني منها وسائل الإعلام والتي حازت على اهتمام المنظمات الدولية، وجاءت في أهم بنود ومواثيق حرية الإعلام.

الدور السياسي المنوط بوسائل الإعلام:

يرتبط الدور السياسي الأمثل لوسائل الإعلام بفكرة الإعلام الحر الليبرالي، والذي يشير إلى ضمان وحرية وصول المعلومات إلى الجماهير بما يوفر القدرة على اتخاذ القرار الديمقراطي وتشكيل الرأي العام السليم تجاه القضايا السياسية[1].

وهذا الدور هو المعبر عنه بوجه عام في رؤية Lasswel عام 1948 لمهام وسائل الإعلام وهي مراقبة البيئة وتفسير الأحداث وغيرها من وظائف الإعلام مثل توفير المعلومات والإشارة لعلاقات القوة[2].

وعلى هذا الأساس تتحدد عدة قيود على مستويات متعددة أهمها:

1. قيود تتعلق بالنظام السياسي ذاته: وهي القيود التي تتعلق بطبيعة النظام السياسي من حيث كونه نظاماً ديمقراطياً أم لا وأهم هذه القيود:

أ. قيود قانونية ودستورية: حيث تتعلق هذه القيود بإصدار التراخيص لوسائل الإعلام التي غالباً ما تتحكم فيها الدولة، وإصدار قوانين مقيدة للحريات، وتوسيع مفاهيم المصلحة العامة والأمن القومي، وتغليظ العقوبات على الصحفيين مما يعرضهم للاعتقال والاضطهاد والتعذيب، مع غياب تام للضمانات الدستورية والقانونية المعززة لحرية الإعلامي في تقصي الحقائق ونشر المعلومات، وقد نص إعلان ويندهوك عام 1991 على ضرورة تعزيز إقامة وسائل إعلام مستقلة ومتعددة على هذه الأمور[3].

---

(1) Elizabeth Blanks Hindman: Rights vs. Responsibilities: The Supreme Court and the Media. (Westport, CT , Greenwood Press. 1997) p 26.- 30

(2) Denis McQuail : McQuail's Mass Communication Theory . (London : Sage Publications , 2000) p 79-80

(3) Unesco: Declarations on Promoting Independent and Pluralistic Media . Declaration of Windhoek3 May 1991 .

http://www.unesco.org/webworld/fed/temp/communication_democracy/windhoek.htm

ب. قيود رقابية: وهي القيود التي تتعلق برقابة الدولة على المحتوى المقدم من خلال وسائل الإعلام، وتدخلها بالحذف والإضافة والتعديل مما لا يتسنى معه قيام وسائل الإعلام بدورها المطلوب[1].

جـ. تبعية الوسائل الإعلامية للدولة مما يتعارض مع قيام وسائل إعلام متعددة ومتنوعة يمكن أن تخلق السوق الحرة للأفكار التي يمكن للجمهور عبرها تكوين رأي عام سليم وموضوعي تجاه القضايا والأحداث.

2. قيود عامة لا ترتبط بنوع النظام السياسي: وأهم هذه القيود حجب المعلومات.

وهذا النوع من القيود ذو طابع مهني كذلك، ويمثل أهم القيود أمام قدرة الوسيلة الإعلامية على الحصول على المعلومات ابتداء، وهو ما يمنع بالتالي من قدرة القائم بالاتصال على أداء مهامه على نحو سليم، مما يعيق الرؤية التي تطرحها وسائل الإعلام على الجماهير، ومما يشكل بدوره حالة من انعدام سلامة الرأي العام.

وقد أفادت دراسة مفصلة أشرف على إجرائها Mendel[2] على حالة حرية المعلومات في وضع تسعة مبادئ تكفل عبور قيد حجب المعلومات وهي:

1. حد الكشف الأقصى.

يجب أن تسترشد تشريعات حرية الحصول على المعلومات بمبدأ حد الكشف الأقصى.

---

(1) لا يمكن إطلاق أن الرقابة على المحتوى الإعلامي لا تتم إلا في النظم غير الديمقراطية فثمة دراسات تؤكد حدوث ممارسات رقابية جسيمة على وسائل الإعلام في العالم الحر ومن هذه الدراسات:

Patrick Garry : An American Paradox: Censorship in a Nation of Free Speech.(Westport, CT , Praeger Publishers 1993)

(2) توبي مندل: حرية المعلومات.. مسح قانوني مقارن. (اليونسكو: المكتب الإقليمي للاتصالات والمعلومات، 2003).

2. الالتزام بالنشر.

يجب أن تكون الهيئات العامة ملزمة بنشر المعلومات الأساسية.

3. تعزيز الحكومة المفتوحة.

يجب أن تنخرط الجهات العامة بنشاط في تعزيز الحكومة المفتوحة.

4. مجال استثناءات محدود.

يجب أن تكون الاستثناءات واضحة ومحددة وخاضعة لاختبارات "الضرر" و"المصلحة العامة".

5. عمليات تسهيل الحصول على المعلومات.

يجب معالجة طلب المعلومات بسرعة ونزاهة ويجب أن تتوفر مراجعة مستقلة لأي رفض.

6. التكاليف.

يجب ألا تحول التكاليف المفرطة دون أن يتقدم الأفراد بطلب الحصول على المعلومات.

7. الاجتماعات المفتوحة.

يجب أن تكون اجتماعات الجهات العامة مفتوحة لعامة الناس.

8. الأولوية للكشف.

يجب تعديل أو استبدال القوانين التي لا تتفق ومبدأ حد الكشف الأقصى.

9. حماية المبلغين عن الفساد.

يجب حماية الأفراد الذين يدلون بمعلومات حول الفساد[1].

([1]) المرجع السابق ص 47-53

ثانياً: القيود المؤسسية:

لا يمكن فصل القيود المؤسسية التي تعاني منها وسائل الإعلام عن الأبعاد السياسية والاقتصادية والمهنية والاجتماعية، ويمكن اعتبار أن القيود المؤسسية هي تلك القيود التي تفرضها المؤسسة الإعلامية ـ أو تجبر على فرضها ـ على حركة القائمين بالاتصال والمحتوى الإعلامي المقدم عبرها ومن هذه القيود:

1. الاستقطاب السياسي للمؤسسة الإعلامية: ففي حالة النظم غير الديمقراطية تتبع المؤسسات الإعلامية الدولة في الغالب، أما في حالة النظم الليبرالية فإن ثمة استقطابات سياسية حادة تتعرض لها الوسيلة الإعلامية سواء بشكل عام أو تحت ظروف معينة.

فالديمقراطية تفترض التنوع السياسي، والتنوع يعني وجود اتجاهات متناقضة ومختلفة، وعلى رأس أدوات الصراع السياسي تأتي وسائل الإعلام التي يجب أن تعبر عن الاتجاهات السياسية بكل تناقضاتها، حيث يقوم كل اتجاه بتبني وسيلة تعبر عنه، وتكون النتيجة غياب الوسيلة التي تقدم محتوى موضوعياً وفعالاً. وإذا كان هذا الجدال ذا طبيعة نظرية فثمة أمر يتفق عليه الباحثون، إذ يشير Van Belle إلى أن السياسة الخارجية تقوم باستقطاب المؤسسة الإعلامية وتعمل على التأثير عليها تحت شعار المصلحة الوطنية، وتتمثل هذه الضغوط بكثافة أثناء النزاعات الدولية والحروب وما إلى ذلك، وأهم ما تقوم به هو تشكيل الصورة النمطية المرادة للعدو من قبل صانعي السياسة الخارجية على خلاف الحقيقة الموضوعية[1].

2. الاحتكار الاقتصادي وسطوة المعلنين: حيث إن وسائل الإعلام في المجتمعات الديمقراطية حرة ذات ملكية خاصة، وهي بذلك تسعى وراء الربح في الأساس، وهو ما يعني وقوعها تحت طائلة الاستقطابات الاقتصادية المباشرة الناتجة عن تبعيتها لاحتكارات عامة أو نوعية مما يؤثر في معالجتها الموضوعية للأحداث، أو

---

(1) Douglas A. Van Belle : Press Freedom and Global Politics. (Westport, CT , Praeger Publishers, 2000.) p 135

أن تقع فريسة لاستقطابات إعلانية تمنع قدرتها على النقد الموضوعي للمؤسسات المعلنة. ويشير Nerone إلى أن وسائل الإعلام في حد ذاتها تنتج سلعة مادية هي الرسالة، وأنه عبر التاريخ يمكن استكشاف خضوع المؤسسات الإعلامية للاحتكارات المالية الكبرى وتبنيها لنشر سياسات تؤثر على الرأي العام وتحدد اتجاهاته بما يحقق مصالح هذه الاحتكارات على كافة المستويات السياسية والاقتصادية والاجتماعية(1).

3. سيطرة المضمون الاستهلاكي في مقابل المضمون الجاد: وثمة قضية خاصة يستطيع الجمهور اكتشافها هي أن طبيعة الدورة الاقتصادية للوسيلة الإعلامية التي تستهدف الربح تدفعها دائماً للهبوط ـ في أغلب الأحيان ـ لمقابلة اهتمامات أكبر عدد من الجمهور بما يزيد التوزيع أو يرفع حجم المشاهدة، وهو ما يعني سيطرة المضمون الاستهلاكي، والتدني بالذوق العام، مما يجعل المحتويات الجادة ذات فرصة أقل في النشر والإذاعة.

ثالثاً: القيود الاجتماعية:

على الرغم من أن القيود الاجتماعية تعد أقل القيود في الاهتمام بها من قبل الدراسات الاتصالية، إلا أنها تمثل ـ في رأي الباحث ـ أهم القيود على الإطلاق وأكثرها تأثيراً، حيث إن هذه القيود تتميز بالنعومة الشديدة، إذ يتم تبنيها والاقتناع بها والدفاع عنها دون استشعار جدي بتقييدها للحرية الإعلامية، ودون وجود حالة من حالات الرفض لها في العموم.

لقد أشار McQuail إلى أن وظائف وسائل الإعلام في جانبها الاجتماعي تتمثل في الربط بين أجزاء المجتمع، والاستمرارية والذي يتحقق عبر:

(1) John Nerone: Violence against the Press: Policing the Public Sphere in U.S. History. (New York : Oxford University Press , 1994.) p p 213-215

4. توفير الدعم للأعراف والتقاليد.
5. التنشئة الاجتماعية.
6. خلق الإجماع.
7. وضع نظام للأولويات.
8. التعبير عن الثقافة المسيطرة.
9. الحفاظ على القيم المشتركة[1].

ويلاحظ هنا اعتبار أن كافة هذه الأمور إيجابية للغاية ولكن ثمة أبعاد سلبية تنشأ عبر تطبيق هذه الوظيفة الاجتماعية ذاتها وأغلبها يتعلق بعدد من المتغيرات الفاعلة خاصة في عالمنا العربي وهي تلك التي تتعلق بما يلي:

- التغير الاجتماعي: حيث المجتمعات العربية والإسلامية والنامية تسعى في تطورها إلى التخلص من الكثير من العادات والأعراف الاجتماعية البالية التي تقف حجر عثرة أمام التقدم المنشود.

وتشير دراسة Manaev التي عنيت بدراسة الدور الاجتماعي لوسائل الإعلام في فترات التحول إلى نتيجة هامة جداً، هي أن التحولات الاجتماعية تغير من طبيعة المفاهيم السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بل إنها قد تستبدل المفاهيم ذاتها بمعان مختلفة، فمفاهيم الديمقراطية، والموضوعية، والأمن القومي، والمصلحة، والاستقلالية صارت ذات معان مختلفة رغم استخدامها قبل وأثناء وبعد التغير، وهو ما يشير إلى أن العنصر الاجتماعي هو العنصر الأهم في المنظومة الاتصالية فهو الذي يكسب المعنى لهذه الكلمات، وهو الذي يغيرها، وهو الذي يحدد مدى أهميتها[2].

---

(1) Denis McQuail: Op., cit ., p 79-80

(2) Oleg Manaev: Rethinking the Social Role of the Media in a Society in Transition . (Canadian Journal of Communications . Vol 20 , No., 1 , 1995) available online:
http://info.wlu.ca/~wwwpress/jrls/cjc/BackIssues/20.1/manaev.html

• التنوع الثقافي: حيث العالم العربي والإسلامي يموج بتأثيرات ثقافية متعددة تفعل من وجود وتنامي ظواهر اجتماعية وثقافية مختلفة، مما قد ينتج عنها وفق حركة الاحتكاك الطبيعي بينها العديد من الإشكاليات الاجتماعية.

ومن أهم القيود الاجتماعية التي يعاني منها الإعلام العربي.

1. الاستقطاب الاجتماعي: ويعني خضوع الوسيلة الإعلامية بالكامل للنظام الاجتماعي السائد، أو لجهات تستهدف إحداث تغييرات اجتماعية قد تكون مناهضة للنظام الاجتماعي العام، وكلا الأمرين يعاني منهما الإعلام العربي على وجه الخصوص، فالكثير من الصحف والمحطات الفضائية تقع تحت احتكار جماعات ذات أجندات مختلفة عن النظام الاجتماعي العام تغير من أولويات النظام الاجتماعي وفق ما تراه هي لا وفق متطلبات التطور الاجتماعي المفترض، فالحرية مثلاً لا يتم توظيفها إلا في إطار إباحي، واحترام الإبداع الفني لا يتم إلا في ظل الإساءة للثوابت ..وغير ذلك، وهو ما يفرز في المقابل استقطابات إعلامية محافظة تحارب أي دعوة إلى التغيير حتى لو كان تغييراً واجباً في قيم بالية وموروثات مهلهلة.
2. تقليص قبول التعددية والتنوع: في ظل وجود التنوع الثقافي والاجتماعي الذي يعيشه العالم العربي يبدو واضحاً أن وسائل الإعلام تعمل على رفض الآخر، وتحفيز الكراهية، وإعزاز الشعور بالانتماء الضيق الإثني أو العرقي أو الديني، وجعل قيم هذا الانتماء الضيق أعلى وأكثر قيمة من الانتماء الرئيس للوطن أو الدين، وما نراه في أكراد العراق وسوريا، وبربر المغرب العربي نموذجاً مهماً في هذا الإطار.
3. تكريس الهيمنة الثقافية للموروث وعدم قبول التغيير: وهو أخطر ما في الأمر فالقيد الاجتماعي المتعلق برفض التغيير أكثر فاعلية وقبولاً من دعوة التغيير ذاتها، وهي نظرية إعلامية راسخة، وعلى هذا فإن قدرة وسائل الإعلام على إحداث التقدم والنهضة يتم وأدها غالباً تحت هذه الدعاوى.

رابعاً: القيود الذاتية:

وتعني تلك الأنواع من القيود التراكمية التي يبنيها القائم بالاتصال لذاته وفق خبراته السابقة في العمل الإعلامي، ووجهة نظره الذاتية، وخبرته الاجتماعية، وموروثاته الثقافية، واتجاهاته واهتماماته وقيمه.

وهذه القيود ترتبط ارتباطاً مباشراً في مستواها العام بالقيود الاجتماعية والدينية، بينما ترتبط في مستواها المهني بالقيود السياسية والمؤسسية. وهي تؤكد نظرية حارس البوابة في مستواها الأول الذي أشار إليه Lewin عام 1947[1] ولا شك أن فكرة القيد الذاتي تتكامل مع فكرة المسؤولية الاجتماعية للقائم بالاتصال والتي اعتبرها الكثير من

([1]) لمزيد من التفاصيل حول نظرية حارس البوابة، وخاصة ما يتعلق بالقيود الذاتية ذات الطابع الاجتماعي راجع:

- Lewin, K.: Frontiers in group dynamics: II. Channels of group life; social planning and action research. Human Relations, Vol. 1, 1947 , p 143-153
- White, D. M.: The gatekeeper: A case study in the selection of news. Journalism Quarterly, Vol. 27, 1950 , p 383-390
- Gieber, W.: News is what newspapermen make it. In L. A. Dexter & D. M. White (Eds.), People, society and mass communication (pp. 173-182). New York, NY: Free Press. 1964
- Snider, P. B.: Mr. Gates revisited: A 1966 version of the 1949 case study, Journalism Quarterly, Vol. 44, 1967 , p 419-427
- Epstein, E. J.: News from nowhere: Television and the news. (New York: Random House 1973)
- Dimmick, J.: The gatekeeper: An uncertainty theory. Journalism Monographs 1974 , Vol 37, p 1-39.
- Harmon, M. D.: Mr. Gates goes electronic: The what and why questions in local TV news. Journalism Quarterly, Vol. 66, 1989 , p 857-863.

الغربيين فكرة مضادة لحرية التعبير بينما اعتبرها البعض الآخر سبيلاً لمقاومة الفكر الشيوعي بإضفاء بعد المسؤولية الاجتماعية إلى الممارسة الإعلامية[1].

خامساً: القيود الدينية:

يرى الكثير من الباحثين أن الدين يفرض الكثير من القيود على حرية التعبير وحرية وسائل الإعلام، والأمر هنا غير قاصر على الدين الإسلامي فقط، فعلى الرغم من اختلاف الأوضاع التام بين الدين الإسلامي في معالجته لأمور حرية التعبير وما عداه من أديان، وعلى الرغم من ترسخ العلمانية في الممارسة الإعلامية الغربية إلا أن ثمة جدالات عميقة بشأن الالتزام أو عدم الالتزام الديني في ممارسات وسائل الإعلام إذ يشير Bracken إلى أن الشأن الديني في علاقته بحرية التعبير واضح وأن أغلب الجدالات المتعلقة بحرية التعبير كانت ذات طابع ديني لكنها تجلت في أمرين هما:

- الخطاب العدائي للأديان.
- مراعاة الأخلاقيات الدينية ومن أهمها منع الإباحية.حيث يؤكد أن رؤية الجماعات الدينية في وضع قيود على حرية التعبير تمنع من الإساءة للأديان قد أنتجت رأياً عاماً مؤيداً تجلى في منع 70٪ من الكلياوالجامعات الأمريكية لأي تعبير مسيء لأي دين منذ العام 1940 وحتى اليوم[2].

كما اعتبرت الكثير من الجهات الإعلامية الدين مصدراً مهماً في وضع أخلاقيات المهنة الإعلامية، وعلى هذا تصير علاقة الدين بحرية التعبير علاقة أصيلة غير جديدة.

([1]) لمزيد من التفاصيل حول الجدالات المتعلقة بنظرية المسؤولية الاجتماعية في الفكر الغربي راجع:
Steven R. Knowlton & Patrick R. Parsons (ed) : The Journalist's Moral Compass: Basic Principles. (Westport, CT , Praeger. , 1995) p 223-229

([2]) Harry M. Bracken: Freedom of Speech : Words Are Not Deeds . ((Westport, CT , Praeger.1994) p 132-133

إلا أن الملاحظ في العالم العربي والإسلامي هو حالة الخصوصية التي حبا الله تعالى بها الدين الإسلامي من كونه لا يتوقف فقط عند رصد أخلاقيات عامة، بل يتعلق مباشرة بالحياة، وهو ما يجعله مصدراً للحياة الاجتماعية، والسلوك الذاتي، والحياة المهنية، والسياسية، وهذا التغلغل يجعل الدين عنصراً محركاً وفاعلاً في أغلب هذه النواحي. إلا أن ثمة قيود يمكن استقراؤها عبر الممارسات الإعلامية العربية فيما يتعلق بالمسألة الدينية أهمها:

- تقليص الاجتهاد الديني: حيث تسعى نسبة كبيرة من الوسائل الإعلامية إلى التأكيد على الموروث الفكري المتمثل في معالجات السابقين فقط دون تشجيع التجديد والاجتهاد في جوانب الفكر والفقه والشريعة والثقافة الإسلامية، وهو ما يجعل الخروج عن هذا الإطار النمطي أمراً بالغ الخطورة بالنسبة إلى العديد من القائمين بالاتصال والمؤسسات الإعلامية حتى إن كان مقصدها خيراً.
- عدم التعرض للمسائل الخلافية: وهذا وإن كان يبدو أمراً مستحباً في كثير من الأحيان لتجنب البلبلة والتخبط إلا أن ثمة أمور لا يمكن فيها التوقف عند وجهات نظر واحدة ووحيدة فقط، وإذا كان الإسلام يحوي التنوع الفكري فإن من حق الجمهور على وسائل الإعلام أن يطرح هذا التنوع.
- قضية الإساءة: تعد الكثير من الممارسات المضادة للعنصرين السابقين في وجهة نظر الكثيرين إساءة للدين، وهذا أمر ينبغي التخلص منه بشكل تام، فلا يعني التعارض بين أقوال بعض العلماء المحدثين مع القدماء مسيئاً للدين الإسلامي على الإطلاق، كما أن الكثير من الممارسات الإعلامية الإسلامية تتعمد الإساءة إلى بعض الطوائف والمذاهب الإسلامية الأخرى بشكل يفوق أية إساءة إلى أي دين أو عقيدة أخرى ـ مع رفض الباحث لهذا بالطبع ـ وهو ما يؤكد ضرورة الانفتاح الفكري واحترام التنوع والبعد عما يثير الفتن والشبهات والانقسامات في الصف الإسلامي.

حرية الإعلام في الإسلام:

ولا شك أن حق حرية التعبير مكفول في الإسلام، وقد أصدرت منظمة المؤتمر الإسلامي في المؤتمر الأول للإعلام الإسلامي المنعقد بجاكرتا ميثاق الشرف الإعلامي الإسلامي في 21 شوال 1400هـ الموافق 1 سبتمبر 1980 م هذا نصه:

الديباجة: للإسلام منهج إعلامي مميز، مستمد من الكتاب والسنة، والتراث الإسلامي، ولذلك فإن الإعلام في الدول الإسلامية ينبغي له أن ينهض على هدى الإسلام في التخطيط والتنفيذ والتقويم، لتمكين الإسلام، عقيدة وشريعة وأخلاقاً، في حياة المسلمين، طاعة لله ورسوله، وتحقيقاً لصلاح الفرد والجماعة، وأخذاً بأسباب القوة والتقدم انطلاقاً من أن الإسلام لا يفصل بين الدين والدنيا، وللإسلام منظومة من القيم تجسد مجموعة متكاملة من المبادئ السياسية والاقتصادية والاجتماعية والأخلاقية، تشكل في جملتها منهجاً خاصاً في الحياة، هو الذي منح الهوية الثقافية الإسلامية ملامحها المميزة، والإعلام الإسلامي مطالب مع غيره من المؤسسات الثقافية والاجتماعية، لمنح هذه الهوية الثقافية الإسلامية طاقات جديدة للحركة، ومفاهيم تستوعب العصر بمتغيراته ومستحدثاته.

منطلقات العمل الإعلامي في الدول الإسلامية

من المفترض أن ينطلق العمل الإعلامي في الدول الإسلامية من:

- الإعلام في جوهره كلمة طيبة، تستهدف مصلحة الفرد والجماعة ألم تر كيف ضرب الله مثلا كلمة طيبة كشجرة طيبة أصلها ثابت وفرعها في السماء تؤتي أكلها كل حين بإذن ربها.
- الإعلام حق من حقوق المسلم في أن يعلم ويتعلم ويعلم عنه، من خلال وسائل إعلام وطنية متطورة ومتحررة من أي سيطرة خارجية.
- **الحرية هي أعلى القيم التي يحرص الإسلام على تأكيدها لأنها مستمدة من شهادة التوحيد التي تعني أن الحرية الكاملة للإنسان.**

تتمثل في قبوله طوعاً ومحبة للعبودية لله وحده.. التي ترفض كل أشكال العبودية لغير الله، وترفض الاستغلال والاستبعاد والاستعمار بكافة إشكاله وصوره.

- العمل والإنتاج والإبداع وإعمار الكون هو الغرض الأساسي الذي خلق الإنسان من أجله بعد عبادة الله

﴿ هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ ذَلُولًا فَامْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِن رِّزْقِهِ وَإِلَيْهِ النُّشُورُ ﴾

- رجل الإعلام يمثل واحداً من أهم مقومات التحرك الإعلامي في الدول الإسلامية.

وإمامنا في هذا المجال خير قدوة وهو الصادق الأمين نبي الإسلام (صلى الله عليه وسلم) الذي قال عنه رب العزة.

﴿ فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ لِنتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ ﴾

- الهدف من الإعلام على المستوى الدولي هو تعميق العلاقات الودية القائمة على المحبة والتعاون بين البشر جميعاً، بقصد تكوين مجتمع إنساني متكاتف متماسك متآلف.

﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا ﴾

- وكذلك إنشاء السلام بين الشعوب في إطار من الحرية والحق والعدل انطلاقاً من أن السلام هدف أساسي من أهداف الإسلام.

مبادئ ميثاق الشرف الإعلامي الإسلامي.

وانطلاقاً من ذلك كله، يلتزم الإعلاميون في الدول الإسلامية بالمبادئ التالية.

في الدعوة الإسلامية

الدعوة إلى الركائز الثلاث التي يقوم عليها المنهج الإسلامي، وهي العقيدة، والشريعة، والأخلاق بإبراز دور العقيدة في بناء الفرد الذي هو عماد المجتمع، ودور الشريعة في جوانبها التطبيقية في مختلف مناحي الحياة، باعتبارها نموذجاً قابلاً للتطبيق

في كل زمان ومكان وإبراز دور الأخلاق في ترشيد جميع أنشطة الحياة الإنسانية، وتتخذ نماذج لها من حياة الرسول عليه الصلاة والسلام، والصحابة والتابعين.

الأصالة والمعاصرة

التمسك بالأصالة التي تربطنا بجذورنا ومنابعنا وقيمنا إسلامية وتراثنا العريق بمعطياته الإيجابية، والحرص على مواكبة العصر والانفتاح على الحضارة الإنسانية والبعد عن الانغلاق والتقوقع.. وتعميق أواصر التعارف بين جميع الشعوب والتأكيد على أن الأمة الإسلامية تمد يدها إلى كل شعوب العالم من أجل التعاون وتوفير أسباب الحرية واحترام الإنسان كأثمن مخلوق وذلك انسجاماً مع جوهر القيم الإسلامية.

الصدق والموضوعية

الالتزام بالصدق والموضوعية والتأكد من صحة الأخبار ودقة مصادرها قبل نشرها أو إذاعتها، وتجنب نشر الأخبار المغرضة أو المشكوك في صحتها أو ترويج الشائعات المضللة.

لغة الحوار

الالتزام بالأسلوب العف الكريم في الحوار القائم على الحكمة والموعظة الحسنة، والمجادلة بالتي هي أحسن، في إطار من السماحة الفكرية وسعة الصدر.. وهو ما يقتضي تجنب الألفاظ والعبارات النابية، والانسياق في تيارات العصبية العنصرية أو الإقليمية أو غيرها، وكذلك تجنب السخرية واللمز والتنابز والطعن الشخصي والقذف والتجريح والمهاترات.

في التضامن الإسلامي

الحرص في العمل الإعلامي في كل ما يقدم في الداخل والخارج - على تعميق التضامن الإسلامي ودعم التفاهم والتعاون بين الدول الإسلامية وتأكيد روح الأخوة بين أبناء الأمة الإسلامية، والالتزام بتعزيز الإيجابيات على صعيد العمل الإسلامي المشترك.

في طلب العلم

التأكيد على رفض الإسلام للأمية والحرص على إسهام وسائل الإعلام في القضاء على هذه الظاهرة في العالم الإسلامي، إبراز تكريم الإسلام للعلم والحض على طلبه ونشره ودعوته للبحث عن المعرفة والحكمة من أي وعاء خرجت، والاعتماد على البحث العلمي بأدواته المستحدثة والأخذ بنظم المعلومات المتطورة.

في محاربة الخرافة والتشاؤم

مقاومة الخرافات والأوهام البعيدة عن جوهر العقيدة الإسلامية والدعوة إلى بث الأمل والتفتح للحياة والابتعاد عما يشيع روح الإحباط واليأس والاستسلام.

الحث على العمل

الدعوة إلى احترام العمل ونبذ التواكل والسلبية والاعتماد على الغير باعتبار العمل ضرباً من العبادة ووسيلة أساسية للرقي بالمجتمع الإسلامي وتحقيق نهضته وتقدمه.

في الإبداع

العمل على تشجيع الكفاءات والمواهب والمبدعين بين أبناء الأمة الإسلامية في مجالات الثقافة والعلوم وسائر المعارف، واكتشاف ورعاية المواهب وإظهارها وتزكية إسهاماتها في إثراء الحياة الفكرية.

اللغة العربية

إعطاء أهمية خاصة للغة العربية باعتبارها لغة القرآن الكريم ووسيلة الاتصال الأساسية بالكتاب والسنة، وذلك بالحرص على استخدام الفصحى في تقديم المواد الإعلامية في البلاد العربية، وتشجيع المسلمين غير الناطقين باللغة العربية على تعلمها، وتأكيد أهمية دور وسائل الإعلام في هذا المجال.

احترام الأسرة

العمل على احترام الأسرة باعتبارها النواة الأساسية للبناء الاجتماعي، وتوجيه عناية خاصة للطفل والمرأة والشباب، انطلاقاً من عناية الإسلام بهم.

في التنمية والاهتمام بقضايا المجتمع

دعم خطط التنمية الشاملة في المجتمع الإسلامي بجوانبها الاقتصادية والثقافية والاجتماعية بإلقاء الضوء عليها وتوعية المواطنين بها حفزاً لهم على المشاركة الإيجابية في تحقيق أهدافها، وتبصير المجتمع بقضاياه الأساسية ومشكلاته العامة والإسهام بشكل إيجابي في علاجها في إطار مفاهيم الإسلام في المسؤولية الاجتماعية والتكافل الاجتماعي.

صورة الإسلام والمسلمين

إبراز الصورة الحقيقية للإسلام والمسلمين في العالم، والاهتمام بشؤون الشعوب الإسلامية، والدعوة إلى التعاطف مع قضاياها، وإلقاء الضوء على الأقليات الإسلامية والظروف التي تحيط بها، والتنويه بالحضارة الإسلامية وآثارها وإسهاماتها في إثراء الحضارة الإنسانية، وقدرتها المستمرة على العطاء لما تتميز به من قيم روحية وفكرية رفيعة تنطلق من مبادئ الإسلام في الحق والحرية والكرامة والمساواة والعدل.

في التعامل مع التيارات الفكرية المضللة

العمل على حماية المجتمعات الإسلامية المضللة سواء من الداخل أو من الخارج، التي تستهدف النيل من الذات الإسلامية، والتصدي لكل ما من شأنه تشويه صورة الإسلام أو تقويض وحدة المسلمين، وتماسكهم والاهتمام بتحصين المواطن بالوعي الذي يكسبه المناعة في مواجهة هذه التيارات، والانتفاع في ذلك بالأساليب العلمية للإقناع والتأثير.

ضوابط الإعلان

الحذر من الآثار السلبية التي يمكن أن تنتج عن الإعلان. رغم أهميته في الحياة المعاصرة وفي اقتصاديات الإعلام _ وذلك عند استخدامه لوسائل الإثارة للترغيب

فيما يراد ترويجه من سلع وخدمات، والحرص على ألا يتعارض مع الأخلاق والقيم الإسلامية، وأن تطبق عليه المعايير والضوابط الخاصة بمختلف المواد الإعلامية.

في مجال التدريب

تنمية وتطوير قدرات القوى البشرية العاملة في مجالات الإعلام والاتصال بما يواكب التطورات العالمية في هذا الصدد وتوفير الأجيال المتعاقبة من الإعلاميين القادرين على حمل رسالة الإعلام الإسلامي.

نتائج الدراسة الميدانية

جدول رقم (1)

يوضح المتوسط الحسابي لأنواع القيود المعيقة لحرية الإعلام من وجهة نظر أفراد العينة

القيود	المتوسط الحسابي
قيود اجتماعية	3.38
قيود مؤسسية	2.70
قيود سياسية	2.83
قيود دينية	2.61
قيود ذاتية	3.12

تشير بيانات الجدول السابق إلى ما يلي:

- جاءت القيود الاجتماعية في المرتبة الأولى حيث حصلت على متوسط بلغ 3.38، وهو ما يشير إلى أن العوائق الاجتماعية تعد أهم العوائق التي تواجه حرية الإعلام، حيث يتحرز القائم بالاتصال عن التطرق للعديد من الموضوعات والقضايا نتيجة عدم ملاءمة القضية أو أساليب الطرح مع الأبعاد والخصائص الاجتماعية في المجتمعات العربية، وقد أشار أفراد العينة أن تناول أمور الحياة الشخصية، والعلاقات الزوجية والأسرية، ومحاولات تغيير أطر التفكير الاجتماعي كتناول بعض العادات والتقاليد البالية ومحاولة تغييرها تواجه بشراسة من قبل النظام الاجتماعي، الأمر الذي يعيق طرح وتناول هذه القضايا والموضوعات في وسائل الإعلام العربية.
- جاءت القيود الذاتية في المرتبة الثانية بمتوسط بلغ 3.12، وهذا النوع من القيود يتكامل بشدة مع القيود الاجتماعية، حيث يقوم القائم بالاتصال ذاته باعتباره ينتمي إلى المجتمع بالتوقف عن تناول بعض الموضوعات والقضايا على اعتبار عدم ملاءمتها للواقع الاجتماعي، فيقوم بدور الحارس للبوابة الذي يحجب

ويغير من الرسالة الإعلامية وفق دوره الاجتماعي الذي يفترض به أن يؤديه، وهو ما يؤكد أن القيود الاجتماعية وانعكاساتها على القائم بالاتصال تؤدي إلى إعاقة عرض القضايا وتناولها بحرية.

- جاءت القيود السياسية في المرتبة الثالثة بمتوسط بلغ 2.83، وهي تشير إلى الضغوط التي تقوم بها التنظيمات السياسية المختلفة لتغير وتعدل وتحذف وتراقب وتمنع تناول بعض القضايا في الوسائل الإعلامية، ولا شك أن هذا النوع من القيود ينتشر بشدة في مجتمعات العالم النامي الذي ما زالت فيها القيادات والتنظيمات السياسية تلعب دوراً فاعلاً في إحكام الرقابة والسيطرة على وسائل الإعلام سواء بطريقة مباشرة عن طريق الرقابة المباشرة، أو بطريقة غير مباشرة عبر التهديد، ووضع قيادات تقوم بدور الحامي للنظام السياسي.
- جاءت القيود التي تفرضها المؤسسة الإعلامية ذاتها على القائمين بالاتصال فيها في المرتبة الرابعة حيث بلغ متوسطها الحسابي 2.70، وهو ما يشير إلى أن المؤسسة الإعلامية ذاتها تفرض أنواعاً من القيود التي تحرم القائم بالاتصال من تناول بعض الموضوعات والقضايا بحرية، وتتمثل أغلب هذه القيود في قيود مباشرة تتعلق بنوعية الموضوعات التي يمنع تداولها وعرضها، أو في قيود تنظيمية تتعلق بعدم القدرة المالية والإدارية على توفير الجو المناسب للتغطيات الإعلامية لقضايا بعينها.
- جاءت القيود الدينية في المرتبة الأخيرة وهي تشير إلى تلك القيود التي ينبغي على القائم بالاتصال احترامها بسبب عدم طرح الثوابت والقضايا الدينية للجدل من جهة أو القيود التي تمنع تداول بعض القضايا لتعارضها مع هذه الثوابت أو عدم لياقتها في ظل مجتمع متدين، وقد بلغ المتوسط الحسابي لهذا النوع من القيود 2.61

الفرض الأول: توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين الدولة التي تتم فيها الممارسة الإعلامية ونوع القيود.

جدول رقم (2)

يوضح العلاقة بين نوع القيود والدولة التي يعمل فيها القائم بالاتصال .

القيود	الدولة	العدد	المتوسط الحسابي	قيمة F	درجات الحرية	مستوى الدلالة
قيود اجتماعية	لبنان	124	3.37	2.030	2، 262	0.133
	الكويت	72	3.21			
	موريتانيا	69	3.59			
	المجموع	265	3.38			
قيود مؤسسية	لبنان	124	2.88	3.322	2، 262	0.038
	الكويت	72	2.55			
	موريتانيا	69	2.50			
	المجموع	265	2.70			
قيود سياسية	لبنان	124	3.04	12.928	2، 262	0.000
	الكويت	72	3.12			
	موريتانيا	69	2.14			
	المجموع	265	2.84			
قيود دينية	لبنان	124	3.02	19.739	2، 262	0.000
	الكويت	72	2.58			
	موريتانيا	69	1.91			
	المجموع	265	2.61			
قيود ذاتية	لبنان	124	3.22	4.848	2، 262	0.009
	الكويت	72	2.80			
	موريتانيا	69	3.27			
	المجموع	265	3.12			

توزعت العينة بين الدول الثلاث محل الدراسة على النحو التالي:

جاءت لبنان في المرتبة الأولى حيث بلغت عينتها 46.8٪ من إجمالي العينة، حيث تتميز لبنان بوجود الكثير من المؤسسات الإعلامية العاملة بها، في مقابل الكويت التي حلت ثانية بنسبة بلغت 27.2٪ بفارق ضئيل عن موريتانيا التي بلغت نسبتها 26٪، وقد حرص الباحث على إيجاد حالة من التنوع في عينة الدراسة حيث تم اختيار لبنان باعتبارها أكبر الدول العربية التي تتيح الحرية الإعلامية وفق المنظور الغربي الشائع، كما تم اختيار الكويت باعتبارها تمثل دولة خليجية تتسم بالمحافظة على القيم والتقاليد إضافة إلى رسوخ وقدم المؤسسات الإعلامية بها على مستوى دول الخليج، وشيوع قدر من الحرية السياسية بين أفرادها، بينما جاءت موريتانيا باعتبارها دولة عربية تمثل العالم الثالث بكل قيوده الاجتماعية المعتمدة على القبليات، حيث تعاني من وجود نظام جمهوري عليه الكثير من التحفظات فيما يتعلق بتقييد الحريات العامة، وانتشار ظاهرة الفساد الحكومي. وقد جاءت القيود التي تعاني منها عينة الدراسة وفق الدولة على النحو التالي:

- **القيود الاجتماعية:** جاءت موريتانيا في مقدمة الدول التي تعاني من القيود الاجتماعية المقيدة لحرية الإعلام، بمتوسط أعلى من المتوسط النهائي للمجموع العام وقد يرجع ذلك إلى طبيعة المجتمع الموريتاني الذي تتفوق فيه تأثيرات النظم الاجتماعية لاسيما القبلية منها على غيرها من النظم، بينما جاءت لبنان في المرتبة التالية بمتوسط يقارب المتوسط النهائي بشدة، وقدي يرجع هذا إلى حالة التنوع الثقافي والديني والمذهبي في لبنان والتي تفرض قدراً من الحساسيات الاجتماعية في تناول ومعالجة قضايا بعينها، فيكون الأمر الأسلم هو التوقف عند المجمع عليه اجتماعياً. حلت الكويت في المرتبة الأخيرة بفارق معتبر عن المتوسط النهائي، ويمكن تفسير ذلك في أن القائم بالاتصال في الكويت يعيش حالة من الاتساق مع المحيط الاجتماعي الأمر الذي لا يعتبر إزاءه العادات والتقاليد الاجتماعية عناصر مقيدة لحرية الإعلام. لم تكن الفروق بين الفئات

ذات دلالة إحصائية، وهو ما يشير إلى عمومية ومعيارية القيود الاجتماعية إزاء حرية الإعلام بين عينة الدراسة.

- **القيود المؤسسية:** جاءت لبنان في المرتبة الأولى في المعاناة من القيود المؤسسية بمتوسط أعلى من المتوسط النهائي بفارق كبير، وقد يرجع هذا إلى أن التنوع الشديد في أنماط ملكية وتنظيم وإدارة المؤسسات الإعلامية في لبنان الأمر الذي يفرز بدوره قدراً كبيراً من التنوع في معالجة قضايا بعينها، ويحظر معالجة قضايا أخرى، أو يمنع الإعلامي من الاتصال بمصادر معينة قد تختلف مع اتجاهات المؤسسة الإعلامية، ويمكن توضيح هذا الأمر إذا افترضنا قيام أحد الإعلاميين بالانتقال من مؤسسة لأخرى فإن هذا الأمر يستتبعه حالة من حتمية التكيف مع المؤسسة الجديدة بكل معاييرها الأمر الذي يشعره بوجود حالة من التقييد لحرية الحركة إزاء تناول أو معالجة قضايا معينة. جاءت الكويت في المرتبة الثانية بفارق كبير عن المتوسط النهائي للمجموع العام، وهو ما يشير إلى أن المؤسسات الإعلامية الكويتية ذات تنظيم وإدارة ومعايير متشابهة مما يثير معه حالة من التكيف مع هذه المعايير ويقلل الشعور من وطأة هذه القيود، والأمر ذاته ينطبق على المؤسسات الإعلامية الموريتانية التي جاءت في المرتبة الأخيرة بفارق كبير جداً عن المتوسط النهائي للمجموع العام، وقد كانت الفروق بين الفئات ذات دلالة إحصائية حيث ثبتت العلاقة عند مستوى دلالة 0.038، وهو ما يشير إلى أن القيود المؤسسية على حرية الإعلام ترتبط بالدولة التي تعمل فيها هذه المؤسسات.
- **القيود السياسية:** جاءت الكويت في المرتبة الأولى بين الدول محل الدراسة في المعاناة من القيود السياسية بفارق كبير عن المتوسط النهائي للمجموع العام، وقد يرجع ذلك إلى طبيعة الحكم في دولة الكويت الذي يتسم بوجود حالة من التنوعات السياسية التي يتم التعبير عنها في ظل البرلمان، وهو ما تستتبعه حالة من الاستقطابات السياسية لوسائل الإعلام الأمر الذي يفرز بدوره ضغوطاً في طبيعة ومستوى التناول للقضايا الإعلامية المختلفة. وقد جاءت لبنان في المرتبة

الثانية بفرق كبير أيضاً عن المتوسط النهائي وهو ما ينطبق عليه الأمر ذاته حيث التيارات السياسية المتعددة في لبنان تستثير معها الحلة ذاتها من الاستقطاب السياسي لوسائل الإعلام مما يضيق مساحة الحرية الممنوحة لهذه الوسائل وإن كان الفارق بين متوسط لبنان والكويت يرجع إلى خبرة وسائل الإعلام اللبنانية في التعامل مع هذه الاستقطابات في مقابل التجربة الديمقراطية الكويتية الحديثة. وقد حلت موريتانيا في المرتبة الأخيرة بفارق كبير جداً عن المتوسط النهائي للمجموع العام، وهو ما يمكن تفسيره بقلة هامش الحرية الممنوح لوسائل الإعلام أصلاً وهو ما فرض معه حالة من الاعتياد على التدخلات السياسية التي صارت أشبه بميثاق غير مكتوب يلتزم به الإعلامي وهو ما قلل من التدخل الصريح للتنظيمات السياسية في وسائل الإعلام على اعتبار أن الممنوع والمسموح أمر مسلم به. وقد كانت الفروق بين الفئات ذات دلالة إحصائية حيث ثبتت العلاقة عند مستوى دلالة 0.000 وهو ما يشير إلى أن القيود السياسية تتأثر بالدولة التي تعمل فيها المؤسسات الإعلامية.

- **القيود الدينية:** جاءت لبنان في المرتبة الأولى في المعاناة من القيود الدينية بمتوسط فاق المتوسط النهائي للمجموع العام بفارق كبير، وهو أمر طبيعي حيث تموج لبنان بعشرات الطوائف والمذاهب والأديان الأمر الذي يجعل من تناول الموضوعات والقضايا ذات الأبعاد الدينية أمراً خطيراً إذ أنه قد يهدد من السلام الاجتماعي والاستقرار الداخلي، وهو ما يجعل وسائل الإعلام تتحرز عند تناول مثل هذه القضايا، أو عند معالجة بعض القضايا التي قد تمس هذا الجانب لاسيما في ظل حالة من الإقرار بضرورة الممارسة العلمانية لوسائل الاتصال ووجوب الابتعاد عن الاستقطابات الدينية. جاءت الكويت في المرتبة الثانية بفارق ضئيل جداً أقل من المتوسط النهائي للمجموع العام، وهو ما يشير إلى أن بعض التيارات الكويتية التي تأمل في إحداث حالة من التغيير الاجتماعي ترى في الفهم التقليدي للدين عنصراً معوقاً لهذا التغيير، وهو ما يرفض بدوره حالة من الشعور بأن ثمة موضوعات وقضايا لا يمكن معالجتها

بقدر واضح وشفاف في ظل هذا الفهم التقليدي للدين، وبالتالي تتم إعاقة هذه الموضوعات والقضايا من العرض في الوسائل الإعلامية. جاءت موريتانيا في المرتبة الأخيرة بفارق كبير جداً عن المتوسط النهائي للمجموع العام وهو ما يشير إلى أن الدين لا يمثل عائقاً مهماً في سبيل حرية الإعلام لاسيما في ظل تزايد شعبية التيارات الإسلامية في الشارع الموريتاني في مقابل نظام الحكم السلطوي، وهو ما يجعل القائم بالاتصال لا يرى في الدين عائقاً أمام حرية الإعلام. كانت الفروق بين الفئات ذات دلالة إحصائية حيث ثبتت العلاقة عند مستوى دلالة 0.000، وهو ما يشير إلى أن القيود الدينية ترتبط بالدولة التي تعمل فيها وسائل الإعلام.

- **القيود الذاتية**: جاءت موريتانيا في المرتبة الأولى بفارق كبير عن المتوسط النهائي للمجموع العام، وهو ما يرجح أن القيود الذاتية المتصلة بتقييم الإعلامي بين ما يصح تقديمه وما لا يصح هو العنصر الأهم في المجتمعات الأقل تعليماً حيث يقوم القائم بالاتصال هنا بدور تعليمي وإرشادي وتربوي، ويشعر بالواجب تجاه المجتمع في طبيعة تناول قضايا بعينها، وقد جاءت لبنان في المرتبة الثانية بمتوسط أعلى من المتوسط العام بفارق معتبر وهو ما يشير إلى أن القيود الذاتية تتكامل مع القيود المؤسسية والدينية والاجتماعية في المجتمعات الأكثر ديمقراطية وتعليماً حيث القائم بالاتصال هنا يرسم لنفسه خريطة داخلية تمنعه من اعتبار عرض أو تناول قضية بعينها أمراً مقبولاً أو مرفوضاً، بينما جاءت الكويت في المرتبة الثالثة بفارق أقل من المتوسط النهائي للمجموع العام، وهو ما يشير إلى أن فترات التحول الاجتماعي والسياسي التي تشهدها الكويت تقلل من أهمية القيد الذاتي في مقابل بقية القيود. وقد كانت الفروق بين الفئات ذات دلالة إحصائية حيث ثبتت العلاقة عند مستوى دلالة 0.009 وهو ما يشير إلى أن القيود الذاتية ترتبط وتتأثر بالدولة التي تعمل فيها وسائل الإعلام.

نتيجة اختبار الفرض الأول: تبين قبول الفرض الأول على صعيد جميع القيود باستثناء القيود الاجتماعية التي تبين معياريتها وعموميتها.

الفرض الثاني: توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين نوع القيود والسمات الديموجرافية للقائمين بالاتصال.

جدول رقم (3)

يوضح العلاقة بين نوع القيود ونوع القائم بالاتصال .

القيود	النوع	العدد	المتوسط الحسابي	قيمة T	درجات الحرية	مستوى الدلالة
قيود اجتماعية	ذكر	196	3.29	2.145	263	0.022
	أنثى	69	3.63			
قيود مؤسسية	ذكر	196	2.71	0.391	263	0.697
	أنثى	69	2.65			
قيود سياسية	ذكر	196	2.82	0.073	263	0.335
	أنثى	69	2.84			
قيود دينية	ذكر	196	2.55	1.351	263	0.163
	أنثى	69	2.79			
قيود ذاتية	ذكر	196	3.11	0.327	263	0.746
	أنثى	69	3.15			

توزعت العينة بين الذكور والإناث على النحو التالي: حيث مثل الذكور 74٪ من عينة الدراسة في مقابل 26٪ للإناث، ويرجع ضعف تمثيل الإناث في عينة الدراسة إلى ضعف تمثيلهم في المجتمع الأصلي المتمثل في موريتانيا والكويت.

وتشير بيانات الجدول السابق إلى ما يلي:

- القيود الاجتماعية: مثلت القيود الاجتماعية النوع الوحيد من القيود الذي اتسم بوجود فروق ذات دلالة إحصائية بين طرفي العينة إزاءه، حيث جاء المتوسط الحسابي للإناث أعلى بفارق كبير عن الذكور، وهو ما يشير إلى أن الإناث هم الأكثر معاناة من هذا النوع من القيود على المستوى العام، حيث

ترى الإناث أن القيود الاجتماعية هي العائق الأكبر أمام التطور بشكل عام وأمام حرية الإعلام بشكل خاص، وثمة مستوى آخر من المعاناة استوضحه الباحث وهو متعلق بمجابهة الإناث لمستوى آخر من القيود الاجتماعية داخل المؤسسة الإعلامية بذاتها، فثمة موضوعات قد تتفق المؤسسة الإعلامية على مناقشتها وعرضها وتمتنع عن إسناد مثل هذه الموضوعات إلى الإناث من القائمين بالاتصال على اعتبار عدم ملائمة هذا التناول أن يكون من قبل أنثى. وقد كانت الفروق ذات دلالة إحصائية حيث ثبتت العلاقة عند مستوى دلالة 0.022 وهو ما يشير إلى أن النوع يعد عنصراً مهماً في اعتبار القيود الاجتماعية معيقة لحرية وسائل الإعلام.

- لم تكن الفروق بين الذكور والإناث ذات دلالة إحصائية فيما يتعلق بباقي أنواع القيود، وهو ما يشير إلى معيارية هذه القيود بين الذكور والإناث، وأن النوع لا يعد متغيراً أصيلاً في اعتبار هذه القيود معيقة لحرية التعبير.

جدول رقم (4)

يوضح العلاقة بين القيود والسن لدى القائمين بالاتصال

القيود	السن	العدد	المتوسط الحسابي	قيمة F	درجات الحرية	مستوى الدلالة
قيود اجتماعية	غير مذكور	17	3.52	0.356	4، 260	0.840
	25 فأقل	12	3.33			
	26-35	109	3.29			
	36-45	102	3.46			
	46-55	25	3.40			
	المجموع	265	3.38			
قيود مؤسسية	غير مذكور	17	2.47	1.279	4، 260	0.279
	25 فأقل	12	3.33			
	26-35	109	2.72			

	45-36	102	2.61			
	55-46	25	2.76			
	المجموع	265	2.70			
قيود سياسية	غير مذكور	17	2.88	2.164	4، 260	0.073
	25 فأقل	12	3.66			
	35-26	109	2.72			
	45-36	102	2.72			
	55-46	25	3.28			
	المجموع	265	2.83			
قيود دينية	غير مذكور	17	3.76	13.876	4، 260	0.000
	25 فأقل	12	3.66			
	35-26	109	2.41			
	45-36	102	2.28			
	55-46	25	3.60			
	المجموع	265	2.61			
قيود ذاتية	غير مذكور	17	2.76	1.631	4، 260	0.167
	25 فأقل	12	2.66			
	35-26	109	3.08			
	45-36	102	3.25			
	55-46	25	3.24			
	المجموع	265	3.12			

توزعت العينة وفقاً للسن على النحو التالي:

مثلت الفئة العمرية 26-35 سنة أعلى الفئات حيث بلغت 41.1٪ من إجمالي العينة، تلتها فئة 36-45 بنسبة 38.5٪، وهو ما يشير إلى أن الفئتين اللذين يمثلان الفئة العمرية المتوسطة بلغا 79.6٪ من إجمالي العينة، في حين جاءت فئة 46-55 بنسبة 9.4٪ تلتها فئة غير مذكور بنسبة 6.4٪ ثم فئة 25 فأقل بنسبة 4.5، وهو ما يشير إلى ضعف تمثيل الفئات صغيرة السن في عينة الدراسة.

وتشير بيانات الجدول السابق إلى ما يلي:

- القيود الاجتماعية: لم تكن الفروق بين الفئات ذات دلالة إحصائية، وهو ما يشير إلى عمومية ومعيارية القيود الاجتماعية بين أفراد العينة، وقد تقاربت الفروق بين الفئات بشدة كما أشار مستوى الدلالة إلى تقلص الفروق بشدة حيث بلغ0.840.
- القيود المؤسسية: لم تكن الفروق بين الفئات ذات دلالة إحصائية وهو ما يشير إلى معيارية وعمومية هذا النوع من القيود، ويمكن استخلاص نتيجة واحدة مؤداها أن أعلى الفئات معاناة من هذا القيد هي فئة 25 فأقل حيث بلغ متوسطها الحسابي 3.33 بفارق كبير عن المجموع العام، وهو ما قد يشير إلى أن هذه الفئة حديثة العمل في المؤسسات الإعلامية تصطدم بالعديد من القيود التي تعيق حريتها في عرض وتناول بعض القضايا، وهو ما يعني أن المؤسسة تفرض قيمها ومعاييرها على القائمين بالاتصال وفي خلال فترة زمنية يعتاد القائم بالاتصال على مثل هذه القيود مما يجعله في بعض الأحيان لا يستشعر وجود هذه القيود وفقاً للاعتياد.
- القيود السياسية: لم تكن الفروق السياسية ذات دلالة إحصائية بين الفئات العمرية المختلفة لعينة الدراسة، وإن اتضح ارتفاع المتوسط الحسابي لكل من فئة 25 فأقل وفئة 46-55، وهو ما قد يشير إلى أن هاتين الفئتين هما الأكثر معاناة من القيود السياسية سواء يرجع هذا الأمر إلى حداثة الخبرة بالعمل الإعلامي للفئة الأصغر، أو لضيق الفئات الأكبر بالقيود السياسية المفروضة عليها.

- القيود الدينية: جاءت فئة غير مذكور وفئة 25 فأقل أعلى الفئات في اعتبار القيود الدينية تمثل عائقاً أمام حرية الإعلام، وقد يرجع هذا إلى أن فئة الشباب هي الأكثر تمرداً نحو الثوابت والأمور المترسخة، والتي ترى في الدين عائقاً أمام الحرية، وترى في أن أغلب القضايا مهما بلغت حساسيتها قابلة للتناول والمعالجة، وقد يبدو في هذا الأمر التأثير القريب للدراسة الأكاديمية التي تدرب الطلاب على قابلية كافة الموضوعات للنقاش الحر. بينما جاءت فئة 46-55 أقل من المتوسط الحسابي بفارق ضئيل للغاية، وهو ما قد يرجع إلى أن هذه الفئة بعد وصولها لهذا العمر يزداد لديها الشعور النسبي تجاه معالجات القضايا بكافة أنواعها، لذا ترى أن طبيعة المعالجة ذاتها هي العنصر الحاكم للتعرض على الموضوعات والقضايا الحساسة دون اعتبار لعمومية التقييد، تلتها فئة 26-35 ثم 36-45 على التوالي وهي الفئة الأكثر تمثيلاً في العينة وهي تلك الفئة التي لا ترى في مثل هذا النوع من القيود عائقاً رئيساً أمام حرية التعبير. وقد كانت الفروق بين الفئات ذات دلالة إحصائية حيث ثبتت العلاقة عند مستوى دلالة 0.000 وهو ما يشير إلى أن اعتبار القيود الدينية عائقاً أمام حرية الإعلام يتأثر بسن المبحوث.
- القيود الذاتية: لم تكن الفروق ذات دلالة إحصائية وهو ما يشير إلى عمومية ومعيارية هذا النوع من القيود لدى القائمين بالاتصال، وإن لوحظ أن الفئات الأكبر سناً أعلى في متوسطها الحسابي، وهو ما يمكن تفسيره بأن القيود الذاتية تستغرق وقتاً في تكوينها على مدى سنوات لإيجاد سلم قيمي ذاتي للقائم بالاتصال وهو ما يتطلب سناً وخبرة.

نتيجة اختبار الفرض الثاني: لم تثبتتأثيرات جوهرية بين النوع والسن ونوع المتغيرات باستثناء القيود الاجتماعية بالنسبة للنوع والدينية بالنسبة للسن وهو ما يعني عدم قبول الفرض الثاني.

الفرض الثالث: توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين نوع القيود والمتغيرات الوظيفية للقائم بالاتصال .

جدول رقم (5)

يوضح العلاقة بين القيود وسنوات الخبرة:

القيود	سنوات الخبرة	العدد	المتوسط الحسابي	قيمة F	درجات الحرية	مستوى الدلالة
قيود اجتماعية	أقل من سنة	25	3.52	1.688	5، 259	0.138
	5–1	73	3.60			
	10–6	92	3.35			
	20–11	59	3.13			
	30–21	12	3.0			
	أكثر من 30	4	4.0			
	المجموع	265	3.38			
قيود مؤسسية	أقل من سنة	25	2.48	2.099	5، 259	0.066
	5–1	73	2.63			
	10–6	92	2.59			
	20–11	59	3.08			
	30–21	12	2.33			
	أكثر من 30	4	3.0			
	المجموع	265	2.70			
قيود سياسية	أقل من سنة	25	2.72	5.062	5، 259	0.000
	5–1	73	2.23			
	10–6	92	3.02			
	20–11	59	3.13			
	30–21	12	3.33			
	أكثر من 30	4	4.0			
	المجموع	265	2.83			

قيود دينية	أقل من سنة	25	3.68	6.035	5، 259	0.000
	5-1	73	2.63			
	10-6	92	2.38			
	20-11	59	2.40			
	30-21	12	3.33			
	أكثر من 30	4	2.0			
	المجموع	265	2.61			
قيود ذاتية	أقل من سنة	25	3.64	6.225	5، 259	0.000
	5-1	73	3.05			
	10-6	92	2.98			
	20-11	59	3.37			
	30-21	12	2.0			
	أكثر من 30	4	4.0			
	المجموع	265	3.12			

توزعت العينة وفق خبرة القائمين بالاتصال على النحو التالي:

حيث جاءت فئة 6-10 سنوات في المرتبة الأولى وهو ما يتوافق مع المرحلة العمرية المتوسطة، تلتها فئة 1-5 سنوات بنسبة 27.5٪، ثم 11-20 بنسبة 22.3٪ وهو ما يشير إلى وجود توزيع متناسب لفئات الخبرة حول المدى المتوسط، بينما مثلت فئة أقل من سنة 9.4٪ في مقابل 4.5٪ لفئة 21-30، و1.5 لفئة أكثر من 30 سنة وهو ما يعد توزيعاً طبيعياً للقائمين بالاتصال بشكل عام.

وقد أشار الجدول السابق إلى ما يلي:

- القيود الاجتماعية: لم تكن الفروق بين الفئات ذات دلالة إحصائية وهو ما يعيد تأكيد اعتبار القيود الاجتماعية قيوداً عامة ومعيارية، وإن لوحظ ارتفاع المتوسط

الحسابي لهذا النوع من القيود بين الفئات الأكثر خبرة والأقل خبرة، في حين جاءت الفئات المتوسطة هي الأقل، وهو ما يؤكد نسبية القيود لهذه الفئة.

- القيود المؤسسية: لم تكن الفروق كذلك ذات دلالة إحصائية وهو ما يشير إلى أن سنوات الخبرة لا تؤثر على هذا النوع من القيود، خاصة مع تفاوت المتوسطات بين الفئات، وهو ما يشير إلى عمومية ومعيارية هذا النوع من القيود وفق سنوات الخبرة، إضافة إلى أن ارتباط الخبرة بالموقع الوظيفي قد يؤثر في توزيع المتوسطات بالنسبة لهذا القيد، فالقائم بالاتصال عال الخبرة الذي لا يحظى بموقع وظيفي قيادي من الواضح أنه سوف يعتبر القيد المؤسسي هام ومؤثر، والعكس صحيح.
- القيود السياسية: تراتبت المتوسطات تقريباً بشكل تصاعدي وفق سنوات الخبرة، حيث القائم بالاتصال الأعلى خبرة هو الأكثر معاناة من القيود السياسية، بينما الأقل خبرة هو الأقل معاناة باستثناء فئة أقل من سنة التي زادت في متوسطها عن فئة 1-5 والتي قد يرجع هذا إلى حداثتها في تعاطي العمل الإعلامي.وقد يرجع ارتفاع هذا القيد وفق سنوات الخبرة إلى أن القائم بالاتصال ترتفع درجة اتصاله وارتباطه وتناوله للموضوعات السياسية الهامة والخلافية بارتفاع خبرته، فعلى حين يكلف ذوو الخبرة الأدنى بتغطيات خبرية وموضوعات متنوعة، يزداد التخصص والتركيز لدى أصحاب الخبرة الأعلى مما يجعل الاصطدام بالعائق السياسي أمراً محتم الحدوث تقريباً.وقد كانت الفروق ذات دلالة إحصائية حيث ثبتت العلاقة عند مستوى معنوية 0.000.
- القيود الدينية: جاءت فئة أقل من سنة هي الأعلى حيث بلغ متوسطها 3.68 بفارق كبير جداً عن المتوسط النهائي للمجموع العام، وهي التي تتمثل في الفئة الأصغر سناً وتؤكد النتيجة سالفة الذكر، بينما جاءت فئة 21-30 ثانية وهو ما يشير إلى أن ارتفاع سنوات الخبرة قد يؤدي إلى اعتبار القيود الدينية قيداً على حرية الإعلام، باستثناء فئة أكثر من 30 والتي ينتمي أغلبها إلى الفئات الأقدم في تناول الموضوعات الإعلامية والتي لم تعتاد على اعتبار الدين قيداً على حرية

الإعلام والتي جاء متوسطها ضعيفاً جداً مقارنة ببقية الفئات، بينما جاءت فئة 1-5 قريبة من المتوسط العام بشدة، جاءت فئة 6-10، و 11-20 واللتان تمثلان فئات الخبرة المتوسطة أقل الفئات في اعتبار الدين قيداً على حرية الإعلام، وقد يرجع هذا إلى اهتمامها بمستوى معين أو محدد من القضايا التي لا يدخل الدين في إطارها، وبشكل عام يمكن القول بأن اعتبار القيود الدينية معيقة لحرية الإعلام يتأثر بخبرة القائم بالاتصال حيث جاءت الفروق ذات دلالة إحصائية وثبتت العلاقة عند مستوى دلالة 0.000.

- القيود الذاتية: مثلت فئة أكثر من 30 سنة الفئة الأعلى في اعتبار القيود الذاتية عائقاً أمام حرية الإعلام حيث يحرص هذا الجيل القديم على وضع أجندة عمل ذاتية تحكم التعرض والتناول لقضايا إعلامية بعينها وتمثل نوعاً من الترشيح الذاتي لهذه القضايا، تلتها فئة أقل من سنة حيث القيود الذاتية للفئات الأحدث لا تتسم باكتسابها عن طريق الخبرة وإنما تتسم بقدر من المثالية التي تتسم بها هذه المرحلة العمرية، في حين جاءت فئة 11-20 استثناء من سياق الخبرات المتوسطة والعالية حيث تفوق متوسطها الحسابي عن المتوسط النهائي للمجموع العام، بينما جاءت فئة 1-5، و6-10، أقل من المتوسط النهائي للمجموع العام وهو ما يشير إلى أن الفئات المتوسطة يقل لديها اعتبار القيد الذاتي عائقاً أمام الحرية، بينما تذيلت فئة 21-30 الفئات بمتوسط بلغ 2.0 وهو ما قد يشير إلى تأثر هذه الفئة باعتبارات أخرى خاصة أنها أكثر الفئات تبوءاً للمناصب القيادية مما يؤخر القيد الذاتي في مقابل القيود والمواءمات الأخرى. وقد كانت الفروق بين الفئات ذات دلالة إحصائية حيث ثبتت العلاقة عند مستوى دلالة 0.000، وهو ما يشير إلى أن سنوات الخبرة تلعب دوراً مؤثراً في اعتبار القيد الذاتي من عوائق حرية الإعلام.

جدول رقم (6)

يوضح العلاقة بين القيود والدخل الشهري للقائم بالاتصال.

القيود	الدخل الشهري	العدد	المتوسط الحسابي	قيمة F	درجات الحرية	مستوى الدلالة
قيود اجتماعية	غير مذكور	79	3.32	2.079	4، 260	0.084
	أقل من 1000	27	3.48			
	1001–2000	51	3.72			
	2001–5000	43	3.03			
	5001–10000	65	3.35			
	المجموع	265	3.38			
قيود مؤسسية	غير مذكور	79	2.51	5.608	4، 260	0.000
	أقل من 1000	27	2.44			
	1001–2000	51	2.50			
	2001–5000	43	3.39			
	5001–10000	65	2.70			
	المجموع	265	2.70			
قيود سياسية	غير مذكور	79	3.16	8.909	4، 260	0.000
	أقل من 1000	27	2.29			
	1001–2000	51	2.01			
	2001–5000	43	3.23			
	5001–10000	65	3.01			
	المجموع	265	2.83			
قيود دينية	غير مذكور	79	2.78	7.886	4، 260	0.000
	أقل من 1000	27	1.51			
	1001–2000	51	2.49			

	5000–2001	43	2.55			
	10000–5001	65	3.0			
	المجموع	265	2.61			
قيود ذاتية	غير مذكور	79	2.91	3.225	260 ،4	0.013
	أقل من 1000	27	3.03			
	2000–1001	51	3.52			
	5000–2001	43	2.97			
	10000–5001	65	3.20			
	المجموع	265	3.12			

توزعت نسب الدخل الشهري لأفراد العينة على النحو التالي:

مثلت فئة غير مذكور أعلى الفئات بنسبة بلغت 29.8٪ وهو أمر سائد بالنسبة لهذا النوع من الأسئلة، جاءت فئة 5001–10000 هي الأعلى بنسبة بلغت 24.5٪ وهو ما يشير اتجاه أفراد العينة نحو الدخل المرتفع، تلتها فئتي الدخل المتوسط 1001–2000 بنسبة 19.2٪ ثم 2001–5000 بنسبة 16.2٪ ثم كانت اقل الفئات أقل من 1000 بنسبة 10.2٪ وتمثلت أغلبها في العينة الموريتانية.

وتشير بيانات الجدول السابق إلى ما يلي:

- القيود الاجتماعية: لم تكن الفروق ذات دلالة إحصائية وهو ما يعيد تأكيد معيارية هذا النوع من القيود لدى أطراف العينة.
- القيود المؤسسية: كانت أعلى الفئات معاناة من القيود المؤسسية هي الفئات ذات الدخل الأعلى حيث جاءت فئة 2001–5000 أعلى بفارق كبير عن المتوسط النهائي للمجموع العام، وهو ما يشير إلى أنه كلما ارتفع الدخل الشهري كلما زاد الحرص على توافره وبالتالي الخضوع لقيود المؤسسة، كما قد يرجع هذا الأمر إلى أن هذه الفئات حين تتبوء مناصب القيادة الوسطى تكون أكثر اطلاعاً على هذه القيود بشكل يتسم بالمباشرة بمعدلات أعلى من فئات

الدخل الأدنى. جاءت فئة 5001–10000 بمتوسط مماثل للمتوسط النهائي للمجموع العام وهو ما قد يشير إلى أن هذه الفئة التي تتولى مناصب القيادة العليا تقل لديها ضغوط المؤسسة باعتبارها تكون إحدى مكونات هذا النوع من القيود. ثم جاءت فئات غير مذكور، ثم 1001–2000 ثم أقل من 1000 على التوالي بفروق طفيفة، وهو ما يشير إلى أن هذه الفئات التي لا تتبوء المناصب القيادية في الغالب أقل تعرضاً لهذا النوع من القيود بشكل مباشر. وقد كانت الفروق ذات دلالة إحصائية حيث ثبتت العلاقة عند مستوى معنوية 0.000.

- القيود السياسية: جاءت فئة 2001–5000 هي الأعلى في التعرض للقيود السياسية ووفق التفسير السابق فإن هذه الفئة التي تمثل القيادة الوسطى تكون هي الأكثر عرضة لمثل هذه القيود الواضحة والمباشرة، ثم جاءت فئة غير مذكور في المرتبة الثانية، تلتها فئة 5001–1000 بفارق معتبر عن المجموع العام وهي الأكثر تعرضاً للقيود السياسية بشكل مباشر وفق التفسير السابق، بينما جاءت فئات الدخل الأدنى أقل من المتوسط العام حيث أن القيود السياسية تصلها عن طريق القيادات ولا تخضع لها بشكل مباشر. وقد كانت الفروق ذات دلالة إحصائية حيث ثبتت العلاقة عند مستوى معنوية 0.000.
- القيود الدينية: جاءت فئة 5001–1000 الأعلى تعرضاً لهذا النوع من القيود بفارق كبير جداً عن المتوسط النهائي للمجموع العام، حيث أن هذه الفئة غالباً هي الأكثر تحملاً لمسئولية ما ينشر بالمخالفة للدين، بينما تلتها فئة غير مذكور، وجاءت بقية الفئات أقل من المتوسط العام وهو ما يشير إلى هذا النوع من القيود أقل تأثيراً لدى هذه الفئات، وقد كانت الفروق ذات دلالة إحصائية حيث ثبتت العلاقة عند مستوى معنوية 0.000.
- القيود الذاتية: جاءت فئة 1001–2000 في المرتبة الأولى تلتها فئة الدخل الأعلى بفارق معتبر عن المتوسط العام، وهو ما يشير إلى أن القيود الذاتية تتسم بالتماشي مع فئات القيادة العليا، وفئات حديثي التعيين على التفسير السابق

ذكره باستثناء فئة أقل من 1000 التي قلت عن المتوسط النهائي للمجموع العام وفئة 2001-5000 التي تمثل القيادة الوسطى، ثم فئة غير مذكور. وقد كانت الفروق ذات دلالة إحصائية حيث ثبتت العلاقة عند مستوى معنوية 0.013.

جدول رقم (7)

يوضح العلاقة بين القيود والمستوى الوظيفي للقائم بالاتصال.

القيود	المستوى الوظيفي	العدد	المتوسط الحسابي	قيمة T	درجات الحرية	مستوى الدلالة
قيود اجتماعية	قيادي	56	3.58	1.506	263	0.133
	غير قيادي	209	3.33			
قيود مؤسسية	قيادي	56	2.17	4.389	263	0.000
	غير قيادي	209	2.83			
قيود سياسية	قيادي	56	2.26	4.131	263	0.000
	غير قيادي	209	2.98			
قيود دينية	قيادي	56	2.25	2.783	263	0.006
	غير قيادي	209	2.71			
قيود ذاتية	قيادي	56	3.0	0.960	263	0.340
	غير قيادي	209	3.15			

توزعت العينة على النحو التالي حيث بلغت فئة قيادي 21.1٪ في مقابل 78.9٪ وهو توزيع طبيعي.

وتشير بيانات الجدول السابق إلى ما يلي:

- القيود الاجتماعية: لم تكن الفروق بين الفئتين ذات دلالة إحصائية وهو ما يعيد تأكيد عمومية ومعيارية هذا النوع من القيود، وإن كانت الفئة القيادية الأكثر معاناة من هذا النوع من القيود وفق مسئوليتها تجاه المجتمع.

- القيود المؤسسية: كانت فئة غير قيادي هي الأكثر معاناة من القيود المؤسسية وهو أمر طبيعي حيث الفئة القيادية هي التي تصنع مثل هذا النوع من القيود وتفرضه على الفئة الدنيا، وقد كانت الفروق بين الفئات ذات دلالة إحصائية حيث ثبتت العلاقة عند مستوى معنوية 0.000، وهو ما يؤكد أن المستوى الوظيفي يؤثر في هذا النوع من القيود بشكل مباشر.
- القيود السياسية: كانت فئة غير قيادي هي الأكثر معاناة من هذا النوع من القيود، وهو أمر طبيعي ولكن يجب التفرقة بين أمرين هي أن الفئات القيادية تخضع لإملاءات سياسية مباشرة غالباً ما تنصاع لها، بينما الفئات غير القيادية تواجه في عملها الصحفي والإعلامي الميداني مثل هذا النوع من القيود مما يعلي من شعورها بوطأة هذا النوع من القيود، وقد كانت الفروق ذات دلالة إحصائية حيث ثبتت العلاقة عند مستوى معنوية 0.000.
- القيود الدينية: كانت فئة غير القيادي هي الأكثر معاناة من هذا النوع من القيود، وهو ما يمكن تفسيره بأن أصحاب الخبرة الأعلى، والفئات الأقدم في العمل الإعلامي لم يعتادوا على اعتبار مثل هذا النوع من القيود عائقاً أمام حرية الإعلام بعكس الفئات غير القيادية على النحو الموضح سلفاً. وقد كانت الفروق بين الفئات ذات دلالة إحصائية حيث ثبتت العلاقة عند مستوى معنوية 0.006
- القيود الذاتية: لم تكن الفروق بين الفئتين ذات دلالة إحصائية وهو ما يشير إلى معيارية وعمومية هذه القيود دون اعتبار للمستوى الوظيفي.

نتيجة اختبار الفرض الثالث: **تبين وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين نوع القيود والمتغيرات الوظيفية للقائم بالاتصال على صعيد سنوات الخبرة و الدخل والمستوى الوظيفي، وهو ما يعني قبول الفرض الثالث.**

الفرض الرابع: توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين نوع القيود ونوع الوسيط الإعلامي .

جدول رقم (8)

يوضح العلاقة بين القيود ونوع الوسيط الإعلامي.

القيود	الوسيط الإعلامي	العدد	المتوسط الحسابي	قيمة F	درجات الحرية	مستوى الدلالة
قيود اجتماعية	صحافة	153	3.22	3.847	2، 262	0.023
	راديو وتليفزيون	99	3.62			
	مختلط	13	3.46			
	المجموع	265	3.38			
قيود مؤسسية	صحافة	153	2.33	21.278	2، 262	0.000
	راديو وتليفزيون	99	3.22			
	مختلط	13	2.92			
	المجموع	265	2.70			
قيود سياسية	صحافة	153	2.84	3.194	2، 262	0.043
	راديو وتليفزيون	99	2.92			
	مختلط	13	1.92			
	المجموع	265	2.83			
قيود دينية	صحافة	153	2.38	6.745	2، 262	0.001
	راديو وتليفزيون	99	2.96			
	مختلط	13	2.61			
	المجموع	265	2.61			
قيود ذاتية	صحافة	153	2.80	19.965	2، 262	0.000
	راديو وتليفزيون	99	3.58			
	مختلط	13	3.38			
	المجموع	265	3.12			

توزعت العينة على النحو التالي:

جاءت الصحافة في المقدمة بنسبة بلغت 57.7٪ ويرجع هذا إلى انتشار الصحافة في عينة الدراسة مقارنة بالخدمات الإذاعية والتليفزيونية (باستثناء لبنان) ثم تلاها الراديو والتليفزيون بنسبة 37.4٪، ثم المختلط بنسبة 4.9٪ انحصرت في الأنشطة الإعلانية ومجال العلاقات العامة.

وتشير بيانات الجدول السابق إلى ما يلي:

- القيود الاجتماعية: جاء الراديو والتليفزيون في المرتبة الأولى من المعاناة من هذا النوع من القيود وذلك أمر طبيعي يتفق مع طبيعة الوسيط الإعلامي الذي يدخل كل بيت ويهدف في الأساس لخلق حالة من السلام الاجتماعي بين أفراد الشعب، بينما جاءت فئة مختلط في المرتبة الثانية حيث التسويق والعلاقات العامة تحاول غالباً عدم الافتئات على الثوابت الاجتماعية في سبيل تسويق مؤسساتها وسلعها وخدماتها، وكانت كلتاهما أعلى من المتوسط النهائي للمجموع العام، بينما جاءت الصحافة أقل في المتوسط الحسابي من المجموع العام وهو أمر أيضاً طبيعي حيث طبيعة الوسيط الصحفي وطبيعة جمهوره هي الأقدر على قبول طروحات التغيير الاجتماعي. وقد كانت الفروق بين الفئات ذات دلالة إحصائية حيث ثبتت العلاقة عند مستوى معنوية 0.023.
- القيود المؤسسية: جاء الراديو والتليفزيون في المرتبة الأولى بفارق كبير عن المتوسط النهائي للمجموع العام، وهو ما يشير إلى أن المؤسسات الإذاعية في العالم العربي تتسم بقدر كبير من الحزم وفرض شخصية المؤسسة على أفرادها، بينما جاءت فئة مختلط في المرتبة الثانية بفارق معتبر عن المتوسط النهائي حيث هذه المؤسسات تهتم بصفة أساسية بالربح المادي وهو ما يجعل الإخلال بقيود المؤسسة يمثل خسارة مادية وعلى هذا تكتسب هذه القيود أهميتها الشديدة لدى القائم بالاتصال، ثم جاءت الصحافة أقل من المتوسط العام بفارق كبير، وهو ما يشير إلى أن المؤسسة الصحفية أكثر مرونة في نوعية القيود المؤسسية التي

يخضع لها القائم بالاتصال، وقد كانت الفروق بين الفئات ذات دلالة إحصائية حيث ثبتت العلاقة عند مستوى معنوية 0.000.

- القيود السياسية: جاءت الإذاعة بشقيها في المرتبة الأولى بمتوسط بلغ 2.92 في مقابل 2.83 للمجموع العام، وهو أمر طبيعي حيث تنتمي نسبة لا بأس بها من الخدمات الإعلامية في الدول المبحوثة خاصة في الكويت وموريتانيا للملكية الحكومية المباشرة، بينما يتم استقطاب الكثير من المؤسسات الإعلامية اللبنانية الحرة ضمن تيارات سياسية متنوعة، ومع الأخذ في الاعتبار شيوع وانتشار وتأثير هذا الوسيط الإعلامي يكون من الطبيعي أن يكون هو الأكثر تأثراً بالقيود السياسية. ثم جاءت الصحافة في المرتبة الثانية بفارق ضئيل عن المجموع العام، وهو ما يشير إلى أن وطأة القيود السياسية عليها اقل وإن كان لا ينفي أنها تخضع لمثل هذه القيود، ثم جاءت فئة مختلط في المرتبة الأخيرة بفارق كبير عن المتوسط العام حيث لا ترتبط خدمات العلاقات العامة والإعلان بالسياسة بشكل كبير. وقد كانت الفروق بين الفئات ذات دلالة إحصائية حيث ثبتت العلاقة عند مستوى دلالة 0.043.
- القيود الدينية: كانت أكثر الفئات تعرضاً للقيود الدينية هي فئة الراديو والتليفزيون وهذا أيضاً أمر طبيعي، حيث تناول أي قضية ذات بعد ديني جدلي أمر يثير الكثير من الحساسيات في ظل الانتشار الكبير لهذه الوسائط وشيوع تأثيرها ودرجات الثقة المرتفعة إزاءها، بينما تلتها فئة مختلط حيث لا ترغب هذه الفئات في تناول أمور دينية جدلية في ظل السعي لإرضاء العملاء وتحقيق أهدافها التجارية، بينما جاءت الصحافة في المرتبة الأخيرة بفارق كبير عن المتوسط العام وهو ما يشير إلى أن الوسيط الصحفي هو الأكثر تحرراً في تناول هذا النوع من القضايا خاصة وهو يخاطب جمهوراً على قدر من الوعي والثقافة. وقد كانت الفروق ذات دلالة إحصائية حيث ثبتت العلاقة عند مستوى دلالة بلغ 0.001.

- القيود الذاتية: كانت أعلى الفئات هي الراديو والتليفزيون بفارق كبير عن المتوسط العام، وهو ما يشير إلى أن القائم بالاتصال في هذه الوسائط يبني سلماً مهماً من الأولويات والمعايير التي ينبغي ألا يتعداها في ظل وسيط إعلامي يخاطب الأمي والصغير والمتعلم والكبير على السواء ويتسم بامتداد رسائله وحتمية وصولها للجماهير، بينما جاءت فئة مختلط في المرتبة الثانية بفارق معتبر حيث هذه الفئة تسعى إلى تكوين صورة ذهنية جيدة حيالها لدى الجمهور وهو ما يتطلب سياقاً واضحاً من القيود الذاتية لدى العاملين بها لإنتاج رسائل إعلامية لا تتباين مع الواقع الاجتماعي والديني والسياسي، بينما جاءت الصحافة في المؤخرة بفارق كبير عن المتوسط العام حيث القائم بالاتصال الصحفي أكثر حرية في تناول وتداول المعلومات خاصة حين يخاطب فئات نوعية يسعى لاكتساب رضاها صعوداً وهبوطاً. وقد كانت الفروق بين الفئات ذات دلالة إحصائية حيث ثبتت العلاقة عند مستوى معنوية 0.000.

نتيجة اختبار الفرض الرابع: تبين قبول الفرض الرابع حيث وجدت فروق دالة بين نوع القيود ونوع الوسيط الإعلامي.

الفرض الخامس: توجد علاقة ارتباطية بين أنواع القيود المعيقة لحرية الإعلام.

جدول رقم (9)

يوضح العلاقات الارتباطية بين أنواع القيود المعيقة لحرية الإعلام.

القيود		مؤسسية	سياسية	دينية	ذاتية
قيود اجتماعية	بيرسون	0.133	0.024-	0.245	0.450
	مستوى الدلالة	0.030	0.695	0.000	0.000
قيود مؤسسية	بيرسون		0.329	0.215	0.029
	مستوى الدلالة		0.000	0.000	0.641
قيود سياسية	بيرسون			0.123	0.043-
	مستوى الدلالة			0.046	0.488
قيود دينية	بيرسون				0.109
	مستوى الدلالة				0.076

تشير بيانات الجدول السابق إلى ما يلي:

- **القيود الاجتماعية:**
  - كانت أعلى القيود ارتباطاً بالقيود الاجتماعية هي القيود الذاتية حيث بلغ معامل الارتباط 0.450 عند مستوى دلالة 0.000 وهو ما يشير إلى وجود علاقة طردية قوية بين هذين النوعين من القيود، وهو أمر يتناسب تماماً مع ما أكدته الدراسة، فالالتزام بالقيد الاجتماعي يعني تكوين أجندة ذاتية من القيود الذاتية لدى القائم بالاتصال تحكمه في عمله، بينما رؤية هذه القيود الاجتماعية باعتبارها معيقة لحرية الإعلام يتماشى مع اعتبار القيود الذاتية هي الأخرى معيقة للحرية.

- ثبت وجود علاقة طردية بين القيود الاجتماعية والدينية باعتبار أن الدين يمثل أهم روافد الحياة الاجتماعية في العالم العربي، وقد ثبتت لعلاقة عند مستوى معنوية 0.000 وهو ما يعني أن من يلتزم بالقيد الاجتماعي يلتزم بالقيد الديني والعكس صحيح.
- ثبت وجود علاقة طردية ضعيفة بين القيود الاجتماعية والمؤسسية حيث ثبتت العلاقة عند مستوى معنوية 0.030 وهو ما يشير إلى أن جزءاً كبيراً من القيود المؤسسية هي قيود ذات طابع اجتماعي بالأساس خاصة في وسائط الإعلام الإذاعية كالراديو والتليفزيون.
- لم يثبت وجود علاقة ارتباطية بين القيود الاجتماعية والسياسية حيث بلغ مستوى الدلالة 0.695، وهو ما يشير إلى أن العنصر الحاكم في القيود السياسية لا يتقاطع مع الأبعاد الاجتماعية.

- **القيود المؤسسية:**
  - ثبت وجود علاقة طردية قوية بين القيود المؤسسية والسياسية وهو ما يشير إلى أن النسبة الأكبر من القيود المؤسسية هي سياسية في المقام الأول وبمعدل أعلى من القيود الاجتماعية، وهو ما يشير إلى حالة من التدخلات السياسية المباشرة في عمل وسائل الإعلام على مستواها التنظيمي الداخلي لا سيما في مؤسسات الإذاعة، وقد ثبتت العلاقة عند مستوى معنوية 0.000.
  - ثبت وجود علاقة طردية بين القيود المؤسسية والدينية وهو ما يشير إلى أن القيود الدينية تمثل عنصراً مهماً في السياق المؤسسي ربما بمعدلات أعلى من القيود الاجتماعية، خاصة في البيئات ذات الطيف الديني المتنوع كلبنان، وفي مؤسسات إعلامية عامة كالراديو والتليفزيون، وقد ثبتت العلاقة عند مستوى دلالة 0.000.

- لم يثبت وجود علاقة بين القيود المؤسسية والذاتية وهو ما يعني أن القيود المؤسسية لا تدخل ضمن سلم القيود والاحترازات التي يضعها القائم بالاتصال لذاته.

- **القيود السياسية:**
  - ثبت وجود علاقة طردية ضعيفة بين القيود السياسية والدينية، وهو ما يشير إلى أن قدر ما من القيود السياسية يرجع لأسباب دينية خاصة في ظل الالتزام الديني في الكويت وموريتانيا والتنوع الديني في لبنان، وقد ثبتت العلاقة عند مستوى معنوية 0.046.
  - لم يثبت وجود علاقة ارتباطية بين القيود الذاتية والسياسية وهو ما يعني أن القيود الذاتية لا يضعها القائم بالاتصال في الاعتبار عند تكوين أجندته الخاصة للقيود الذاتية.

- **القيود الذاتية:**
  - ثبت عدم وجود علاقة ارتباطية بين القيود الذاتية والدينية، وهو ما يؤكد أن القيود الذاتية ترتبط بالبعد الاجتماعي في الأساس ثم بأبعاد أخرى كالخبرة والممارسة، والنفع الشخصي وغير ذلك.

نتيجة اختبار الفرض الخامس: تبين وجود علاقات ارتباطية بين القيود بأنواعها وعليه يتم قبول الفرض الخامس.

الفرض السادس: توجد علاقات ارتباطية بين مفهوم القائم بالاتصال للحرية الإعلامية ونوع القيود.

جدول رقم (10)

يوضح العلاقات الارتباطية بين مفاهيم حرية الإعلام ونوع القيود.

المفاهيم	معامل الارتباط	اجتماعية	مؤسسية	سياسية	دينية	ذاتية
هي الممارسة المطلقة للحرية في العمل الإعلامي	بيرسون	0.106	0.105-	0.168-	0.202	0.224
	مستوى الدلالة	0.050	0.088	0.006	0.001	0.000
مفهوم غربي يستخدم لنشر مبادئ وقيم لا تتفق مع الثقافة العربية	بيرسون	0.072-	0.077-	0.027	- 0.245	- 0.126
	مستوى الدلالة	0.244	0.210	0.656	0.000	0.041
هي الممارسة المنضبطة والمسؤولة للعمل الإعلامي	بيرسون	0.211-	0.074	0.081	- 0.212	- 0.329
	مستوى الدلالة	0.001	0.230	0.191	0.001	0.000

- تشير بيانات الجدول السابق إلى ما يلي:

- **حرية الإعلام تعني الممارسة المطلقة للحرية في العمل الإعلامي:**
  - القيود الاجتماعية: ثبت وجود علاقة طردية ضعيفة بين القيود الاجتماعية واعتبار حرية الإعلام تعني الممارسة المطلقة للحرية وهو ما يؤكد أن أصحاب هذه الرؤية يرون القيود الاجتماعية معيقة لحرية الإعلام وقد ثبتت العلاقة عند مستوى دلالة 0.050.

- القيود المؤسسية: ثبت عدم وجود علاقة ارتباطية بين هذا المفهوم والقيود المؤسسية، وهو ما يثبت أن القيود المؤسسية قيود عامة وموجودة حتى في الدول والمجتمعات التي تطبق هذا المفهوم من الحرية.
- القيود السياسية: ثبت وجود علاقة عكسية بين هذا المفهوم والقيود السياسية أي أن من يتبنى هذا المفهوم لا يرى في القيود السياسية عائقاً أمام حرية التعبير، وهو ما يشير إلى أن هذا المفهوم ينصب في الأساس على اعتبار القيود الأخرى أكثر إعاقة لحرية الإعلام، وقد ثبتت العلاقة عند مستوى معنوية 0.006
- القيود الدينية: ثبت وجود علاقة طردية بين تبني هذا المفهوم واعتبار الدين من معوقات حرية الإعلام، وهو ما يشير إلى الممارسة المطلقة للحرية تعني وفق هذا الطرح تجاوز الثوابت الدينية، وقد كانت العلاقة ضعيفة وثبتت عند مستوى معنوية 0.001.
- القيود الذاتية: ثبت وجود علاقة بين تبني هذا المفهوم واعتبار القيود الذاتية معيقة لحرية الإعلام، وهو ما يعيد تأكيد أن منظومة القيود الاجتماعية الدينية الذاتية هي المقصودة بضرورة تجاوزها عند إحداث الممارسة المطلقة للحرية، وقد ثبتت العلاقة عند مستوى معنوية 0.000 وكانت علاقة أقرب للمتوسطة.

- **حرية الإعلام مفهوم غربي يستخدم لنشر مبادئ وقيم لا تتفق والثقافة العربية:**

- القيود الاجتماعية: ثبت عدم وجود علاقة ارتباطية بين تبني هذا المفهوم واعتبار القيود الاجتماعية عائقاً أمام حرية الإعلام، وهو ما يشير إلى عمومية هذا النوع من القيود.
- القيود المؤسسية: ثبت عدم وجود علاقة ارتباطية بين هذا المفهوم وبين القيود المؤسسية، وهو ما يشير إلى أن أصحاب هذا المفهوم لا يرون في القيود المؤسسية عائقاً أمام حرية الإعلام.
- القيود السياسية: ثبت كذلك عدم وجود علاقة ارتباطية بين هذا المفهوم واعتبار القيود السياسية عائقاً أمام حرية الإعلام، أي أن القيود السياسية

والمؤسسية والاجتماعية جميعها يمكن قبولها في ظل الحماية من سيطرة الثقافة الأجنبية.

- القيود الدينية: ثبت وجود علاقة عكسية متوسطة بين تبني هذا المفهوم واعتبار الدين من عوائق أمام حرية الإعلام، أي أن أصحاب هذا المفهوم لا يعتبرون الدين بحال من القيود المعيقة لحرية التعبير، وهذا أمر طبيعي في ظل تبني هذا المفهوم الذي يعني بمفهوم المخالفة تبني قيم الثقافة العربية الإسلامية. وقد ثبتت العلاقة عند مستوى معنوية 0.000
- القيود الذاتية: ثبت وجود علاقة عكسية ضعيفة بين تبني هذا المفهوم واعتبار القيود الذاتية من عوائق حرية الإعلام، وهو ما يعني أن أصحاب هذا المفهوم لا يرون في القيود الذاتية عائقاً أمام حرية الإعلام وهو ما يتكامل نسبياً مع التفسير السابق، وقد ثبتت العلاقة عند مستوى معنوية 0.041

- **حرية الإعلام هي الممارسة المنضبطة والمسؤولة للعمل الإعلامي:**
  - القيود الاجتماعية: ثبت وجود علاقة عكسية متوسطة بين تبني هذا المفهوم واعتبار القيود الاجتماعية عائقاً أمام الحرية، أي أن أصحاب هذا المفهوم لا يرون في القيود الاجتماعية عائقاً أمام الحرية على الإطلاق، وهو ما يتكامل مع فكرة المسؤولية الاجتماعية للقائم بالاتصال، وقد ثبتت العلاقة عند مستوى معنوية 0.001
  - القيود المؤسسية: ثبت عدم وجود علاقة ارتباطية بين هذا المفهوم القيود المؤسسية أي أن أصحاب هذا المفهوم قد يتقبلون هذا النوع من القيود دون أن يخل ذلك بمفهومهم.
  - القيود السياسية: ثبت كذلك عدم وجود علاقة ارتباطية بين هذا المفهوم وبين القيود السياسية حيث يمكن قبول القيود السياسية في إطار المسؤولية والانضباط.
  - القيود الدينية: ثبت وجود علاقة عكسية متوسطة بين هذا المفهوم وبين القيود الدينية حيث يرى أصحاب هذا المفهوم أن الدين لا يمثل بحال عائقاً أمام

الممارسة المنضبطة والمسؤولة والرشيدة لحرية الإعلام. وقد ثبتت العلاقة عند مستوى معنوية 0.001

- القيود الذاتية: ثبت وجود علاقة عكسية متوسطة بين هذا المفهوم وبين القيود الذاتية وهو ما يعني أن الممارسة المنضبطة والمسؤولة لا تتأتى إلا من خلال سلم قيمي ذاتي للقائم بالاتصال باعتباره هو المسؤول الأول عن المجتمع وفق نظرية المسئولية. وقد ثبتت العلاقة عند مستوى معنوية ..0.

نتيجة اختبار الفرض السادس: تبين وجود علاقات ارتباطية بين مفهوم القائم بالاتصال للحرية الإعلامية ونوع القيود. وهو ما يعني قبول الفرض السادس.

الفرض السابع: توجد علاقات ارتباطية بين رؤية القائم بالاتصال لمستويات تطبيق الحرية الإعلامية ونوع القيود.

جدول رقم (11)

يوضح العلاقات الارتباطية بين مستويات تطبيق حرية الإعلام والقيود بأنواعها:

مستويات التطبيق	معامل الارتباط	اجتماعية	مؤسسية	سياسية	دينية	ذاتية
أطبق مبادئ الحرية على المستوى الشخصي	بيرسون	0.048	0.028	–0.361	–0.030	–0.181
	مستوى الدلالة	0.434	0.644	0.000	0.623	0.003
زملائي يطبقون مبادئ الحرية	بيرسون	0.002	0.241–	–0.011	–0.105	–0.025
	مستوى الدلالة	0.972	0.000	0.860	0.088	0.681
مؤسستي تطبق مبادئ الحرية	بيرسون	0.047–	0.440–	–0.131	–0.006	–0.085
	مستوى الدلالة	0.447	0.000	0.033	0.922	0.168
المجتمع الذي أعمل به يطبق مبادئ الحرية	بيرسون	0.212–	0.190–	–0.026	–0.071	–0.130
	مستوى الدلالة	0.001	0.002	0.671	0.249	0.034
الإعلام العربي ككل يطبق مبادئ الحرية	بيرسون	0.161–	0.042	0.138	–0.214	–0.007
	مستوى الدلالة	0.008	0.492	0.025	0.000	0.907

تشير بيانات الجدول السابق إلى ما يلي:

- **المستوى الشخصي:** ثبت عدم وجود علاقة بين التطبيق الذاتي لمفهوم حرية الإعلام والقيود الاجتماعية والمؤسسية والدينية، وهو ما يعني أن التطبيق

الشخصي للقائم بالاتصال لمبادئ حرية الإعلام لا يصطدم بمثل هذه القيود، بينما ثبت وجود علاقة عكسية متوسطة بين تطبيق الحرية على المستوى الشخصي واعتبار القيود السياسية مقيدة لحرية التعبير، وهو ما يعني أن ممارسة القائم بالاتصال للحرية تتماشى عكسياً مع مساحة القيود السياسية وتتكامل معها أو بمعنى أدق أن الإعلامي كلما زاد تطبيقه للحرية الإعلامية كلما تقلصت القيود السياسية من حوله وهو أمر مؤكد. وقد ثبتت هذه العلاقة العكسية عند مستوى معنوية 0.000. كما اتضح وجود علاقة عكسية ضعيفة بين تطبيق مبادئ الحرية على المستوى الشخصي واعتبار القيود الذاتية معيقة لحرية التعبير، وهو ما يعني أنه كلما ارتفعت ممارسة الحرية كلما قلت القيود الذاتية وهو أمر طبيعي يؤكد أن ارتفاع سقف الممارسة الذاتية لا يتم إلا بتقليل سقف المعايير الشخصية للقائم بالاتصال، وقد ثبتت العلاقة عند مستوى معنوية 0.000.

- **مستوى الزملاء:** ثبت عدم وجود علاقة ارتباطية بين تطبيق زملاء العمل للحرية وجميع أنواع القيود باستثناء القيود المؤسسية، وهو ما يشير إلى أن زملاء العمل في تطبيقهم للحرية لا يصطدمون بكافة أشكال القيود باستثناء المؤسسية منها، والتي ثبت وجود علاقة عكسية بينها وبين تطبيق الحرية، وهو ما يعني أنه كلما ارتفع سقف الحرية لدى الزملاء كلما قلت القيود السياسية مكانة لديهم وهو أمر طبيعي، وقد ثبتت العلاقة عند مستوى معنوية 0.000
- **المؤسسة الإعلامية:** لم يثبت وجود علاقة ارتباطية بين تطبيق المؤسسة للحرية وبين اعتبار القيود الاجتماعية والذاتية والدينية عائقاً أمام حرية الإعلام، وهو ما يعني أن القيود التي تحكم حركة المؤسسة الإعلامية لا ترتبط بهذه الأبعاد ولا تتأثر بها، وهو ما يعيد تأكيد أن أغلب القيود التي تتحكم في المؤسسة الإعلامية هي قيود سياسية وتنظيمية داخلية في الأغلب الأعم. وقد ثبت وجود علاقة عكسية متوسطة بين تطبيق المؤسسة للحرية والقيود المؤسسية بمعنى أنه كلما ارتفع سقف الحرية داخل المؤسسة كلما قلت القيود المؤسسية وضعف تأثيرها والعكس، وقد ثبتت العلاقة عند مستوى معنوية 0.000، كما تبين وجود علاقة

عكسية ضعيفة بين تطبيق المؤسسة للحرية والقيود السياسية بمعنى أنه كلما زادت الحرية داخل المؤسسة كلما قلت القيود السياسية والعكس، وقد ثبتت هذه العلاقة عند مستوى معنوية 0.033

- **المجتمع:** ثبت وجود علاقة عكسية متوسطة بين تطبيق المجتمع للحرية والقيود الاجتماعية بمعنى أن مستوى الحرية داخل المجتمع يرتبط بضعف وقلة القيود الاجتماعية والعكس، وقد ثبتت العلاقة عند مستوى معنوية 0.001، كما تبين وجود علاقة عكسية ضعيفة بين تطبيق المجتمع للحرية والقيود المؤسسية بمعنى أن المجتمع الحر تقل فيه القيود المؤسسية على الإعلام، وأنه كلما ارتفعت القيود كلما ضعفت الحرية الاجتماعية، وهو ما يكسب المؤسسة الإعلامية دوراً بارزاً في التغيير المجتمعي وقد ثبتت العلاقة عند مستوى معنوية 0.002، كما ثبت وجود علاقة ضعيفة بين القيود الذاتية وبين تطبيق المجتمع للحرية وهو ما يعني أن تطبيق الحرية في المجتمع يرتبط بتخفيض سقف القيود الذاتية للقائم بالاتصال والعكس، وقد ثبتت العلاقة عند مستوى معنوية 0.034. ولم يثبت وجود علاقة بين تطبيق الحرية على مستوى المجتمع وبين القيود الدينية والسياسية وهو ما يعني أن هذا النوع من القيود يمثل ركيزة للمجتمع لا تتعارض مع حرية هذا المجتمع.
- **الإعلام العربي ككل:** ثبت عدم وجود علاقة ارتباطية بين تطبيق الإعلام العربي للحرية وبين القيود المؤسسية والذاتية على اعتبار أن هذه القيود طبيعية وتتعلق بأبعاد إنتاج الرسالة الإعلامية ممثلة في القائم بالاتصال والمؤسسة. بينما تبين وجود علاقة عكسية ضعيفة بين تطبيق الإعلام العربي للحرية وبين القيود الاجتماعية بمعنى أنه كلما قلت القيود الاجتماعية كلما ارتفع سقف الحرية للإعلام العربي والعكس وقد ثبتت العلاقة عند مستوى معنوية 0.008. كما تبين وجود علاقة طردية ضعيفة وبين تطبيق الإعلام العربي للحرية والقيود السياسية بمعنى أنه كلما ارتفعت ممارسة الحرية كلما زادت القيود السياسية وهو ما يحتمل بعدين أحدهما واقعي لا يمكن فهمه، والآخر تحذيري بمعنى أن السياسة تضيق على الإعلام العربي كلما ازداد تحرره وهو الأقرب للواقع، وقد ثبتت العلاقة

عند مستوى معنوية 0.025. كما تبين وجود علاقة عكسية متوسطة بين تطبيق الإعلام العربي للحرية والقيود الدينية بمعنى أن التخلص والتحرر من القيود الدينية يزيد من حرية الإعلام العربي والعكس، وقد ثبتت العلاقة عند مستوى معنوية 0.000.

نتيجة اختبار الفرض السابع:

تبين وجود علاقات ارتباطية بين رؤية القائم بالاتصال لمستويات تطبيق الحرية الإعلامية ونوع القيود. وهو ما يعني قبول الفرض السابع.

النتائج العامة للدراسة:

1. مثلت القيود الاجتماعية أهم القيود التي تواجه حرية الإعلام في العالم العربي، تلتها القيود الذاتية التي يتبناها القائم بالاتصال على المستوى الشخصي، بينما جاءت القيود السياسية والمؤسسية في مرتبة تالية على عكس السائد في الأدبيات العربية التي تعلي من شأن هذه القيود، وجاءت القيود الدينية في ذيل القائمة.
2. مثلت القيود الاجتماعية قيوداً معيارية في الأغلب الأعم حيث لم تتأثر بأغلب المتغيرات التي تناولتها الدراسة.
3. تبين وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين نوع القيود والدولة التي تتم فيها الممارسات الإعلامية المختلفة، أي أن كل دولة ذات طبيعة مختلفة في نوع القيود التي تفرضها نظمها السياسية والاجتماعية والمؤسسية ..الخ.
4. تبين عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية على مستوى السمات الديموجرافية (النوع والسن) وهو ما يعني أن القيود المعيقة لحرية الإعلام لا تتأثر بهذه المتغيرات.
5. تبين وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين المتغيرات الوظيفية للقائم بالاتصال ممثلة في سنوات الخبرة والدخل الشهري والمستوى الوظيفي ونوع القيود المعيقة لحرية الإعلام.
6. تبين تأثير نوع الوسيط الإعلامي في نوع القيود المفروضة عليه حيث اتسمت الإذاعة (راديو وتليفزيون) بأنها الأكثر تعرضاً للقيود بأنواعها في مقابل الصحافة التي كانت الأكثر تحرراً منها، وتوسطت أنشطة الإعلان والعلاقات العامة حيث تأثرت بالقيود الذاتية والاجتماعية والدينية والمؤسسية أكثر من تأثرها بالسياسية.
7. ارتبطت القيود الاجتماعية بالقيود الذاتية بأعلى معدل كما تبين تكاملها الشديد مع القيود الدينية والمؤسسية.

8. ارتبطت القيود المؤسسية بالقيود السياسية ثم الدينية ثم الاجتماعية على التوالي.
9. ارتبطت القيود السياسية بالقيود المؤسسية ثم الدينية على التوالي.
10. ارتبطت القيود الدينية بالقيود الاجتماعية والمؤسسية والسياسية على التوالي.
11. لم ترتبط القيود الذاتية سوى بالقيود الاجتماعية فقط.
12. تبين وجود علاقة ارتباطية طردية بين مفهوم حرية الإعلام على أنها الممارسة المطلقة والقيود الاجتماعية والدينية والذاتية وعكسية على مستوى القيود السياسية.
13. تبين وجود علاقة ارتباطية عكسية بين اعتبار الحرية مفهوماً غربياً والقيود الدينية والذاتية فقط.
14. تبين وجود علاقة عكسية بين اعتبار الحرية تعني المسؤولية والقيود الاجتماعية والذاتية والدينية.
15. تبين وجود علاقة عكسية بين الممارسة الشخصية للقائم بالاتصال للحرية والقيود السياسية والذاتية.
16. تبين وجود علاقة عكسية بين تطبيق زملاء العمل للحرية والقيود المؤسسية.
17. تبين وجود علاقة عكسية بين تطبيق المؤسسة الإعلامية للحرية والقيود المؤسسية والسياسية.
18. تبين وجود علاقة عكسية بين تطبيق المجتمع للحرية وبين القيود الاجتماعية واللذاتية والمدينية.
19. تبين وجود علاقة عكسية بين تطبيق الإعلام العربي ككل للحرية والقيود الاجتماعية والدينية في حين ثبت وجود علاقة طردية مع القيود السياسية.

المبحث الثاني

الديمقراطية

تعد إشكالية الديمقراطية وعلاقتها بوسائل الإعلام إشكالية عميقة ومتأصلة في الفكر الإعلامي والسياسي على حد سواء. إلا أنه من الملاحظ دائماً تركز الاتجاهات البحثية والأكاديمية في تناول هذه الإشكالية نحو البعد المتعلق بكيفية تفعيل وتقييم دور وسائل الإعلام في نشر قيم الديمقراطية واستيعابها.

في الوقت الذي نرى هذه الدراسات تبتعد عن دراسة القائم بالاتصال واتجاهه نحو الديمقراطية كعنصر رئيس في عملية نشر الوعي الديمقراطي، والقيام بالدور المفترض لوسائل الإعلام في هذا الصدد.

ولا شك أن الأمر لا يتوقف عند هذا الحد فثمة تغيرات راهنة عميقة الأثر ترتبط بهذه الإشكالية على مستوى العالم العربي.

ويأتي على رأس هذه التغيرات حالة الحراك السياسي الذي تشهدها المنطقة، وهذا الحراك قد ازداد وفق الحاجات المحلية المتجددة وبروز المتغيرات الدولية والضغوط العالمية، وتطلع كثير من الشعوب العربية في الاتجاه نحو التعددية والديمقراطية.

لقد صور بعض المعلقين الغربيين العالم العربي على أنه منطقة راكدة سياسياً وأفاق فجأة على فكرة التغيير في أعقاب أحداث 11 سبتمبر. وهذا التصوير غير سليم تماماً. مع الاستثناء، حتى الآن. فقد سعت بعض دول الخليج والدول العربية من أجل الإصلاح السياسي خلال القرن العشرين. ومع عقدي الثمانينيات والتسعينيات، وبينما بدأت الأنظمة تواجه تحديين جديدين هما الانكماش الاقتصادي والحركات الإسلامية السياسية، ظهر تيار ليبرالي يرغب في إضفاء الشرعية، وبدأ العديد من الحكام يتقبلون فكرة الانتخابات والتعددية، ورفعوا بعضاً من سيطرتهم على النشاط الاقتصادي. وبدأت بعض الأشكال الجديدة تظهر في المنطقة خلال تلك السنوات مثل المنظمات المدنية والديمقراطية ومنظمات حقوق الإنسان ومحطات التليفزيون العربية والفضائيات[1].

(1) AmyHawthorne: **Reform in the Arab World: a New Ferment.** Carnegie Papers, Middle East SeriesNo.52, October 2004

ولاشك أن ظهور الحركات الإرهابية المتوازي مع أحداث 11 سبتمبر وما بعدها سرع من اعتماد الخيار الديمقراطي - على المستوى المعلن على الأقل - من قبل الأنظمة العربية، كبديل عن ترك الأنظمة السياسية عرضة للتغيير عن طريق العنف.

وعلى مستوى آخر بالغ الأهمية يأتي المشروع الأمريكي لنشر الديمقراطية في العالم العربي مصحوباً بعدد من الجهود السياسية والإعلامية، يأتي هذا كله كعنصر محفز إضافي (إن لم يكن أصبح أساسياً) لحالة الحراك الديمقراطي في المنطقة، مما فتح مجالات جدالية واسعة بين المفكرين بل وحتى في الأوساط الشعبية قبولاً ورفضاً، ولا شك أن هذا المشروع يشكل أحد المتغيرات المهمة في إشكالية الديمقراطية في العالم العربي.

وثالث المتغيرات الرئيسة المحفزة لهذا المشروع هو ظهور وانتشار وتغلغل استخدام وسائط الاتصال الحديثة المتمثلة في الفضائيات والإنترنت، وهو ما جعل حالة الوصاية الإعلامية للدولة أمر غير ممكن مما رفع سقف الطموحات العربية تجاه الحرية والتعددية.

إذ أدت ثورة الإعلام والاتصال إلى بروز فاعلين جدد على الساحة الدولية، وزيادة دور فاعلين كانوا موجودين بالفعل. ويتمثل هؤلاء الفاعلون ليس فقط في الشركات المتعددة الجنسيات والمنظمات غير الحكومية، ولكن أيضا الرأي العام العالمي. وأصبح هؤلاء يلعبون دوراً هاماً في تحديد الأولويات الدولية، وتوجيه سياسات الحكومات الوطنية، بدرجة أكبر بكثير من أي فترة مضت، ولاسيما في القضايا المتعلقة بالحرب والأمن والسلام على الساحة الدولية، وكذلك القضايا الإنسانية.

ورغم أن ثورة الإعلام والاتصالات خلقت ضغوطاً إضافية على المجتمع الدولي للتدخل في الصراعات الإقليمية والداخلية العنيفة، إلا أن هذا التدخل كان يتم في الأغلب وفق الشروط الخاصة بالقوى الدولية المعنية، وبما يتوافق مع مصالحها القومية، وليس حسب الظروف الموضوعية لهذه الصراعات، وهو ما يدفع البعض إلى النظر إلى العولمة باعتبارها محاولة لصنع أو إعادة صنع العالم، في كافة مجالات التجارة والمعلومات

والاتصالات والسياسة، من خلال رؤية معينة تحددها مصالح القوى الدولية المهيمنة[1].

وعلى هذا الأساس تأتي هذه الدراسة لتعالج إشكالية اتجاهات القائمين بالاتصال في العالم العربي نحو الديمقراطية في محاولة لإدراك البعد الإعلامي والفكري للديمقراطية لدى هذه الفئة التي تسهم بدور مهم في تشكل الفكر والوعي العام لدى الجماهير العربية.

مفهوم الديمقراطية:

جاء في وثيقة مكتبة الإسكندرية: أن الديمقراطية هي النظام الذي يعتبر الحريةَ القيمةَ الأساس والأعلى، وهي التوصل إلى السيادة الحقيقية للشعوب بحيث تحكم نفسها بنفسها من خلال التعدّدية السياسية التي تقود إلى تغيير الحكومة، وهي نظام يقوم على احترام كل حقوق الفكر والتنظيم وحرية التعبير للجميع[2].

بينما يرى أحد الباحثين أن الديمقراطية بمعناها الواسع هي: مشاركة الشعب في اتخاذ القرار السياسي، ومراقبة تنفيذه، والمحاسبة علي نتائجه، وأنها بالمفهوم الإجرائي صيغة لإدارة الصراع في المجتمع الطبقي بوسائل سلمية، من خلال قواعد وأسس متفقاً عليها سلفاً بين جميع الأطراف، تضمن تداول السلطة بين الجميع من خلال انتخابات دورية حرة ونزيهة[3].

---

(1) التقرير الاستراتيجي العربي 2003/ 2004. قسم التفاعلات الدولية (القاهرة: مؤسسة الأهرام، مركز الأهرام للدراسات السياسية والاستراتيجية) 2005.

http://acpss.ahram.org.eg/ahram/2001/1/1/RARB59.HTM

(2) وثيقة صادرة عن مؤتمر (قضايا الإصلاح العربي: الرؤية والتنفيذ)، 14 - 12 مارس 2004، مكتبة الأسكندرية، مصر.

(3) عبد الغفار شكر: مرجع سابق.

وترى إحدى الباحثات أن مفهوم الديمقراطية مشتت ومتنوع بين ديمقراطيات شعبية، وجماهيرية، وليبرالية، وحرة، وحقيقية، وزائفة، وغير ذلك، وترى أن كل القوى السياسية القمعية منها والليبرالية، الإسلامية منها والعلمانية، الدينية والمدنية، الشيوعية والرأسمالية تصف نفسها بالديمقراطية، بل إنها لا تتوقف عند هذا الحد بل إنها تبرر أية إجراءات تتخذها حتى لو كانت قمعية واضطهادية تحت اسم الديمقراطية، وتحت شعار الدفاع عنها(1).

الديمقراطية في المواثيق الدولية:

يشير الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في المادة (29) بند (2) إلى أن الفرد يخضع في ممارسة حقوقه وحرياته لتلك القيود التي يقررها القانون فقط، لضمان الاعتراف بحقوق الغير وحرياته واحترامها ولتحقيق المقتضيات العادلة للنظام العام والمصلحة العامة والأخلاق في مجتمع ديمقراطي، وهو ما يجعل الأصل في المجتمعات أن تكون ديمقراطية، وأن أية قيود تفرض على الإنسان تكون في نطاق تحديد الواجبات تجاه الأفراد الآخرين والمجتمع فقط.

وإذا اعتبرنا أن الديمقراطية تستلزم حرية التفكير التعبير فإن الإعلان العالمي لحقوق الإنسان قد نص في مادتيه (18)، (19) على حق التعبير لجميع البشر(2).

كما نص ميثاق الحقوق الأساسية للاتحاد الأوربي الذي بدأ العمل به عام 2000 على جميع المظاهر الديمقراطية المتمثلة في دعم الحريات والتعددية والتنوع، وجاء نص المادة رقم (11) بند (2) **تحترم الحرية وتعددية وسائل الإعلام**(3).

---

(1) فيوليت داغر: حول مفهوم الديمقراطية الحقيقية. Broad band Blogs , Germany 2006

http://hem.bredband.net/dccls/veo1.htm

(2) هيئة الأمم المتحدة: الإعلان العالمي لحقوق الإنسان. إدارة شئون الإعلام ، 2003

http://www.un.org/arabic/aboutun/humanr.htm

(3) المصدر السابق

ولا شك أن تأكيد المواثيق الدولية على الديمقراطية ومظاهرها يشكل حالة من الإجماع العالمي نحو تبني الديمقراطية، ولكن صارت الإشكالية أية ديمقراطية، وأي شكل من أشكال الممارسة الديمقراطية هو الواجب التحقيق.

الإسلام بين الشورى والديمقراطية:

تتعدد الاختلافات والرؤى بين من يعالج قضية الشورى والديمقراطية، وكل فريق يناصر وجهة نظره عبر إيراد سلسلة من المفاهيم والطروحات النظرية، والاستدلال بشواهد تطبيقية لممارسات الشورى والديمقراطية[1].

ويمكن القول بوجود سمات واضحة تقارب الديمقراطية من الشورى بمعناها الأصيل، وسمات أخرى يبتعد بها المصطلحان عن بعضهما البعض، وقضية العلاقة بين الديمقراطية والشورى قضية نظرية راسخة في العالمين العربي والإسلامي، بل إنها استجلبت معها الكثير من الآراء الغربية التي عالجت هذه العلاقة.وبعيداً عن الدخول في تفاصيل كثيرة ومتعددة يمكن إجمال القول في ثلاثة عناصر هي المفهوم، والمرجعية الحاكمة، والآليات فيما يلي:

- أن الشورى والديمقراطية تعنيان حكم الشعب أو من يمثله، ولكن وفق حدود تحكم عمل كل منهما.
  - فالشورى تعني حكم أصحاب الرأي من الأمة وتداولهم للرأي بما يحقق المصلحة العليا للأمة، وبما يقيم دين الله عز وجل في الأرض.
  - والديمقراطية تعني حكم الشعب عبر اختيار ممثلين تكون لهم سلطة التشريع وفق مصالح الدولة.
- أن المرجعية الحاكمة لكلا النظامين مختلفة عن الأخرى حيث إن:
  - المرجعية الحاكمة للشورى هي شرع الله عز وجل، فلا يجوز لأصحاب

(1) محمد شريف بسيوني، الوثائق الدولية المعنية بحقوق الإنسان، المجلد الثاني، دار الشروق، القاهرة، 2003.

الشورى أن يخالفوا ظاهر الشرع وباطنه، بل هناك مدى محدد يحق لهم العمل في إطاره في سبيل تحقيق مصلحة الأمة.

- بينما المرجعية الحاكمة للديمقراطية هي الشعب الذي أسبغ على هؤلاء الممثلين له صفة الشرعية في إقرار ما يجوز وينبغي، وما لا يجوز، وهنا المرجعية الأصيلة بشرية إنسانية قابلة للخطأ، ومن أمثلة الأخطاء الديمقراطية الكثير من الدعوة للحروب، وظهور زعامات ديكتاتورية بناء على اختيار ديمقراطي كالنازية والفاشية، ووجود سياسات التمييز العنصري والتطهير العرقي قامت بها مجالس تم انتخابها ديمقراطياً.

- إن آليات الممارسة بين النظامين قابلة للجدال حولها:

- فالشورى ذات مدى واسع ولا يحق لمفكر ما أن يحصر الآليات التي يتم اختيار أعضاء مجالس الشورى على أساسها، فالشورى شهدت انتخابات مباشرة، كما شهدت اصطفاء وتعييناً لأصحاب الرأي السديد والخبرة المسبقة من قبل ولي الأمر، وغير ذلك، إلا أن الأمر الذي ينبغي التركيز عليه ههنا هو قدرة الشورى كنظام وقابليتها لاتباع أساليب التمثيل الديمقراطي الحر الناجم عن الاقتراع الحر المباشر باعتباره صار أساس الحرية في العصر الحديث، إلا أن هذا الأمر يقيد - كما هو الحال في نظم ديمقراطية كثيرة - بعوامل تتعلق بحسن السمعة (العدالة) والخبرة.

- الديمقراطية ذات آلية واحدة تتركز في الانتخاب الحر المباشر من قبل الشعب لمن يمثلونهم في المجالس النيابية، وأن هذا الشعب لا توجد لديه حرية مباشرة في إسقاط هذا المجلس وفق آلية محددة قبل انتهاء دورته المحددة بعدد من السنوات، ولكن الشعب يتبع في هذه المسألة عدداً من الإجراءات - المتاحة في بعض الدول والمجرمة في دول أخرى - مثل العصيان المدني، والإضرابات، والتظاهرات، كما تقضي بعض النظم الدستورية بإجراءات قد تخول بها السلطات القضائية ممثلة في

المحكمة العليا، أو السلطات التنفيذية ممثلة في رئيس الجمهورية بإعلان حل المجلس النيابي والدعوة لإعادة الانتخاب.

وسائل الإعلام ونشر قيم الديمقراطية:

للقيم الديمقراطية دور محوري في انضاج عملية الانتقال إلى الديمقراطية وتوفير شروطها الأساسية. ويتطلب ذلك إنجاز ثلاثة مهام أساسية هي:

- إشاعة الثقافة المدنية الديمقراطية في المجتمع.
- الاهتمام بتربية المواطنين لتمثل هذه الثقافة وقيمها في حياتهم اليومية وفي علاقتهم بالآخرين.
- تدريب المواطنين عملياً على الممارسة الديمقراطية، واكتسابهم خبرة هذه الممارسة من خلال النشاط اليومي الذي يقومون به في مختلف مجالات الحياة.

وتعتبر مؤسسات المجتمع المدني الإطار الأمثل للقيام بهذه المهام لأنها تقوم أيضا على القيم الديمقراطية، ولأنها تجتذب إلى عضويتها دائرة واسعة من المواطنين الذين يسعون إلى الاستفادة من خدماتها أو ممارسة نشاط جماعي للدفاع عن مصالحهم، أو لممارسة أنشطة إنسانية متنوعة. فكيف تقوم مؤسسات المجتمع المدني. بهذا الدور، وما هي علاقة المجتمع المدني بالديمقراطية، وما هو دورها المحدد في بناء الديمقراطية؟[1].

---

(1) لمزيد من التفاصيل راجع:

- منصور العريض: الشورى في دولة البحرين. (المنامة: منشورات مجلس الشورى، الطبعة الأولى، 1996) ص 9-61.
- عبدالعزيز بن عثمان التويجري: الديمقراطية في المنظور الإسلامي. (منشورات المنظمة الإسلامية للتربية والثقافة والعلوم إيسيسكو، 1426-2005).
- فردوس الموسوي: الإسلام والديمقراطية دراسة تحليلية لتعامل الإسلام مع النظام الديمقراطي http://www.cdhrap.net/text/bohoth/32.htm.

- ندوة الشورى والديمقراطية والحكم الرشيد: مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، الرياض، بالتعاون مع مركز دراسة الإسلام والديمقراطية واشنطن، 19-20 ديسمبر 2005.
- صلاح الدين جورشي: ترسيخ الديمقراطية مهمة جديدة للفكر الإسلامي (الكويت، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، مجلة العربي العدد: 465 ، 1/ 8/ 1997).
- شبكة الأمة الإسلامية : الشورى والديمقراطية سمات وفروق، 30/ 5/ 2003
- http://www.alommah.net/showtopic.php?idtopic=145&catnum=18&subcat=78&PHPSESSID=f523772750efc94766f1b8bc07cd6db2
- عبد الله العارف: أيهما له حق السيادة الشورى أم الديمقراطية. 2001، ملتقى البحرين الإلكتروني http://www.bahrainonline.org/showthread.php?t=1487
- برهان غليون: الشورى والديمقراطية رؤية عصرية. (المؤتمر الأول لمؤسسة الفكر العربي، القاهرة، 21-23 شعبان 1423)
  http://critique-sociale.blogspot.com/2002/10/blog-post.html
- الشورى وحدود الحرية: مجلة النبأ، العدد 42، فبراير 2000.
- فاخر السلطان: في التباين بين الشورى والديمقراطية. 6/ 8/ 2005
  http://www.metransparent.com/texts/fakher_al_sultan_between_shura_and_democracy.htm
- محمد عمارة: الشورى الإسلامية والديمقراطية الغربية. (مؤتمر الإسلام والغرب في عالم متغير، مركز الدراسات الإستراتيجية، الخرطوم، 13-15/ 12/ 2003)
- صالح بن عبدالله بن حميد: الشورى والديمقراطية رؤية عصرية وتجربة المملكة. (المؤتمر الأول لمؤسسة الفكر العربي، القاهرة ، ، 21-23 شعبان 1423).
- محسن باقر الموسوي: الشورى والديمقراطية (بغداد: دار الهادي للطباعة والنشر والتوزيع، 2003).
- عامر الأمير: المسلمون بين الشورى والديمقراطية. (مجلة الحوار المتمدن، العدد 1099، 4/ 2/ 2005) http://www.rezgar.com/debat/show.art.asp?aid=31101
- شاكر النابلسي: لماذا نصر على الديمقراطية لا الشورى، وما الفرق بين الشورى والديمقراطية. شبكة الإنترنت للإعلام العربي (أمين) 19/ 1/ 2004
  http://www.amin.org/views/shaker_nabulsi/2004/jan19.html
- رضوان زيادة: سؤال التجديد في الخطاب الإسلامي (بيروت: دار المدار الإسلامي ، 2004)

ويعبر Scheuer في مقالته النقدية لكتاب Starr حول إبداع الميديا.. الأصول السياسية لوسائل الاتصال الحديثة عن أن علاقة الديمقراطية ووسائل الإعلام علاقة جدلية متشابكة، مؤكداً على ضرورة الاعتراف بحتميات محددة أهمها: عدم القدرة على الفصل المباشر بين الاقتناع بمبادئ الديمقراطية والسعي نحو نشرها، وهو ما يعني أن القائم بالاتصال ينبغي أن يكون على إيمان تام بالديمقراطية ليستطيع الدعوة إليها، كما أكد على ارتباط الديمقراطية بالصحافة الحرة والقوية، واعتبار أن الإعلام ذا دور موازٍ للتعليم في عمليات نشر الوعي الديمقراطي وليس فقط معضداً له، وهو ما يؤكد على ضرورة تضافر جهود التعليم والتربية والإعلام في تأسيس الاتجاهات نحو الديمقراطية(1).

إشكاليات علاقة وسائل الإعلام بالممارسة الديمقراطية:

من الواضح في أدبيات الدراسات الاتصالية العربية منها والأجنبية وجود أصيل للديمقراطية، وأنه من الواجب على وسائل الإعلام السعي الدؤوب نحو تمكين

- شيرين حامد فهمي: الإسلام ليس نسخة من الديمقراطية. إسلام أون لاين 9/ 7/ 2000 http://www.islamonline.net/iol-arabic/dowalia/qpolitic-jul-2000/qpolitic9-a.asp
- وسام فؤاد: الشورى والديمقراطية.. مساحات الالتقاء والافتراق. شبكة الأحرار، 26/ 11/ 2005
http://www.ala7rar.net/navigator.php?pname=topic&tid=2994&PHPSESSID=cd442738e63a7730ddabe34711b82367
- منشورات مؤتمر نظام الحكم الإسلامي والديمقراطية.. الفروق وإمكانية التعايش (عمان 21/ 8/ 2004).
- مشير عمر المصري: المشاركة في الحياة السياسية في ظل أنظمة الحكم المعاصرة (غزة: مركز الشرق للبحوث والدراسات، الطبعة الأولى 2005).

(1) عبدالغفار شكر: دور المجتمع المدني في بناء الديمقراطية. منشورات لجان إحياء المجتمع المدني في سوريا.
2004/10/27 http://www.mowaten.org/pivot/civil-society/01-05/civil-society-15012005-01.htm

الديمقراطية في المجتمعات، وذلك عبر كفالة حرية التعبير، وحماية التعددية، والحفاظ على كيان الدولة، ودعم المشاركة السياسية.

وههنا لا يمكن إعادة الحديث من جديد حول هذه الأمور، بل إن ما يعنينا هنا هو التعرف الفعلي على أداء وسائل الإعلام لهذه الوظيفة الموجودة في أغلب الدساتير الوطنية والمواثيق الدولية.

والأمر اللافت للنظر هنا ـ بعيداً عن المثاليات وبالتركيز على الواقع العملي ـ وجود حالة متعاظمة من التضارب بين ما هو كائن وما هو واجب، وزيادة الانتقادات حول الدور الذي تلعبه وسائل الإعلام فعلاً.

وعلى هذا الأساس يمكن تركيز أهم ملامح العلاقة بين وسائل الإعلام والممارسة الديمقراطية في ثلاثة مستويات:

الأول: وسائل الإعلام والممارسة الديمقراطية في المجتمعات الغربية الليبرالية:

تتمحور الإشكالية الكبرى في الفكر الغربي حول المصلحة، والسعي وراء المصلحة يمثل الدافع الرئيس وراء الحراك الاجتماعي في المجتمعات الليبرالية وفق رؤية جون لوك وفلسفته، وهنا تبدو العلاقة بين التطبيق الديمقراطي الأمثل لا تتصارع مع السعي وراء المصلحة كمنطلق أول حيث يرى كيتشام أن المواطنة ذات بعدين أولهما: حافزه المصلحة الذاتية والآخر يدفعه هاجس الصالح العام. وأن نموذج الاهتمام بالصالح العام يتطلب من المواطنين الذين لديهم مصالح خاصة أن يملكوا أيضاً ويعدلوا إدراكاً للصالح العام.وأمر العلاقة بين الاثنين وتغليب أحدهما على الآخر يتعلق بعملية تعليمية مستمرة تحظى فيها وسائل الإعلام بالجانب الأكبر لتنتج المواطن المسؤول القادر على التمييز بين أولويات المصلحة الذاتية والعامة[1].

ولا شك أن هذا الأمر لا يمكن أن يتحقق سوى في مناخ إعلامي حر مسؤول، وهو ما يجعل نظرية المسؤولية الاجتماعية هي المركز في الدراسات التي تناولت التربية السياسية.

---

[1] Jeffrey Scheuer : Democracy and Media. Dissent Magazine, Summer, 2004.

http://www.dissentmagazine.org/article/?article=356

والأمر ذاته تؤكده هيوم حيث ترى أن هناك فارقاً كبيراً بين الصحافة الحرة وصحافة المصالح، فالصحافة الحرة هي التي تضطلع بعدد من المسؤوليات تجاه الفرد والمجتمع وهي:

1. القيام بدور الرقابة على أعمال الحكومة.
2. تسليط الضوء على القضايا الهامة.
3. تثقيف المواطنين.
4. إقامة التواصل بين الناس[1].

وفي حين تؤكد هيوم على التفرقة بين الصحافة الحرة وصحافة المصالح، يرى بعض الباحثين أن هذه التفرقة نظرية بحتة حيث يرى Machesney في كتابه (الميديا الغنية والديمقراطية الفقيرة) أن وسائل الإعلام قد ابتعدت تماماً عن تمكين الديمقراطية والحرية في المجتمعات، بل إنها انحرفت لتكون قوة معادية للديمقراطية في الولايات المتحدة الأمريكية نفسها وعلى مستويات متشابهة في بقية دول العالم. وأشار إلى أن أهم الإشكاليات التي أثرت على انحراف الدعم الإعلامي للديمقراطية تتمثل في: تطور تقنيات الاتصال، ونمو الاحتكارات والاندماجات بين القوى الإعلامية الأمريكية والعالمية، وفساد الأداء الإعلامي الذي بات يزيف الحقائق لمصلحة جماعات معينة، والأمر الأخطر هو سعي وسائل الإعلام في تزييف مفاهيم الديمقراطية ليبدو الفساد والاحتكار والصوت الواحد والسعي وراء المصالح من القيم الديمقراطية وهو أخطر الأمور[2].

---

(1) رالف كيتشام: المواطنية والحكم الديمقراطي الرشيد. قضايا الديمقراطية. مجلة إلكترونية تصدر عن مكتب برامج الإعلام الخارجي بوزارة الخارجية الأمريكية، عدد: أسس الديمقراطية، ديسمبر 2005 ، النسخة العربية.

http://usinfo.state.gov/journals/itdhr/1205/ijda/ketcham.htm

(2) إلين هيوم: حرية الصحافة. قضايا الديمقراطية. مجلة إلكترونية تصدر عن مكتب برامج الإعلام الخارجي بوزارة الخارجية الأمريكية، عدد: أسس الديمقراطية ديسمبر 2005، النسخة العربية

http://usinfo.state.gov/journals/itdhr/1205/ijda/hume.htm

وعلى هذا يمكن القول بوجود مظهرين رئيسين لعلاقات للمصلحة والإعلام والديمقراطية هما:

الأول: المظهر المفترض، وهو ما تعبر عنه أغلب الدراسات النظرية وتروج له.

الثاني: المظهر الفعلي، حيث لا يمكن فصل دور وسائل الإعلام في السعي وراء المصلحة في تعديل وتلوين الرسائل الإعلامية لتتفق مع هذه المصلحة، حتى لو أدى ذلك إلى تغليب المصلحة الشخصية على المصلحة العامة، وهو ما يتناقض بشكل مباشر مع المفاهيم الديمقراطية السليمة التي تتأسس على الموضوعية والحوار واحترام الآخر.

وإذا كان Glasser & Craft قد أشارا في دراستهما حول الصحافة العامة والبحث عن المثاليات الديمقراطية إلى أن أحد أهم العوائق أمام قيام وسائل الإعلام بدعم الممارسة الديمقراطية الفعلية يتعلق بوجود حالة من غياب القدرة على التحكم الذاتي لدى الوسيلة الاتصالية ذاتها في الرسائل التي تصدر عنها، وهو ما يعني أن الصحافة الخاصة تخضع لسيطرة جماعات المصالح لذا فهي غير ديمقراطية ومنحازة في الأساس، أما العامة فهي تخضع لتدخلات سياسية وإعلانية وتنظيمية داخلية تحجم من قدراتها على الأداء الأمثل تجاه الديمقراطية، وهو ما يعني أن مبادئ الممارسة الديمقراطية ذاتها حين تنتفي داخل الوسيط الإعلامي فإن هذا يعني أن قدرة هذا الوسيط على القيام بالدور العام نحو الديمقراطية يصير ضعيفاً[1].

ولا شك أن هذه الإشكالية المتعلقة بالممارسة الديمقراطية بين القائمين بالاتصال داخل الوسيلة الإعلامية، تكون ذات أبعاد خطيرة للغاية في الدول التي تعاني من ضعف الممارسة الديمقراطية العامة، وعلى رأسها الدول العربية ودول العالم الثالث.

---

(1) Robert Machesney: Rich Media Poor Democracy. Illinois University Press . USA .1999. Review Article on web

http://www.press.uillinois.edu/f99/mcchesney.html

الثاني: وسائل الإعلام والممارسة الديمقراطية في الديمقراطيات الحديثة:

تأسست العديد من الديمقراطيات في العام عقب سقوط النظام الشيوعي في أوروبا الشرقية، وغيرها من دول العالم، وإذا كان المشهد الغربي يتسم بقدر من التعقيد حيال الفصل المباشر بين المصلحة والديمقراطية والأداء الإعلامي، فإن التجارب الديمقراطية الوليدة خاصة التي اعتمدت على تطبيق النموذج الغربي عامة، والأمريكي خاصة تمثل حالات جيدة يمكن من خلالها التيقن من نتائج الدراسات الأمريكية والغربية.

ففي دراسة Deppe التي تناولت العلاقة بين الديمقراطية ووسائل الإعلام في روسيا أكدت الدراسة على عدد من النتائج المهمة للغاية وهي:

1. أن المد الديمقراطي بطبيعته يفتح الباب أمام ظهور كيانات إعلامية متنوعة كماً وكيفاً.
2. إن سعي جماعات المصالح بأنواعها الاقتصادية والسياسية نحو السيطرة يجعلها تستخدم وسائل الإعلام بشكل غير ديمقراطي، وهو ما أسفر عن حالة من التراجع في الأداء الديمقراطي، وفي تدعيم الحرية في وسائل الإعلام في روسيا.
3. إن القوانين لا تكفي في حماية حرية التعبير دون وجود أساس من التربية السياسية السليمة لدى أفراد الشعب.
4. إن التدخل السياسي في الرسالة الإعلامية وحظر بعض الرسائل المتعلقة بالانتخابات والأحداث الإرهابية وأحداث الشيشان مثل قيداً مهماً في حرية الإعلام في ظل نظام إعلامي نشأ على التدخل في الرسائل الإعلامية، وهو ما أسفر بدوره حالة من فقدان الثقة بالتجربة التعددية ككل.
5. أثر الفساد السياسي والاقتصادي بشكل مباشر في دور وسائل الإعلام في دعم تنظيمات المجتمع المدني التي ينبغي أن تقوم بدور مراقبة اجتماعية لأداء وسائل الإعلام[1].

---

(1) Theodore L. Glasser, Stephanie Craft : **Public Journalism and the Search for Democratic Ideals . Stanford University . 2000**

أما دراسة Juan والتي تناولت وسائل الإعلام في سنغافورة فقد أشارت إلى وجود ارتباط قوي بين وسائل الإعلام والدعوة للديمقراطية من جهة، وبين الدعوة للديمقراطية والدعوة إلى العولمة من جهة أكبر، ويرى أن وسائل الإعلام حين تتبنى الدعوة للديمقراطية فإنها غالباً ما تكون مدفوعة بدوافع اقتصادية رأسمالية، ويتساءل: لماذا لا يتم الحديث عن الديمقراطية سوى في الأماكن التي يمكن فيها حصد الأرباح وجني المكاسب؟ ويرى أن المعالجات الإعلامية للديمقراطية في الشرق الأقصى قد تمت بدوافع راسمالية، وأنه كان يتم دائماً التغاضي عن الممارسات غير الديمقراطية عند ضمان الجوانب الاقتصادية، بينما كان يتم استخدام شعارات الديمقراطية كسبيل للولوج والنفاذ داخل الدول والمجتمعات التي تستعصي على الرأسمال الغربي، ويؤكد أن الممارسة الإعلامية في الشرق الأقصى قد تأثرت بشدة بهذا البعد. وأكد أن ذلك لا يمكن أن يكون سبباً في التخلي عن الخيار الديمقراطي العام، وأنه من الواجب على منظمات المجتمع المدني، ووسائل الإعلام باعتبارها جزءاً من هذه المنظمات أن تمارس دوراً رقابياً يتيح لها على الدوام التأكد من أن الديمقراطية لا تدخل ضمن الصفقات الاقتصادية[1].

الثالث: وسائل الإعلام والممارسة الديمقراطية في فترات التحول والانتقال:

ومنها العالم الثالث والعالم العربي.

تشير دراسة Hyden ورفاقه إلى أن ثمة عوامل رئيسة هي الحاكمة في عمليات التحول الديمقراطي في العالم الثالث، وتشير الدراسة إلى أن هذه العوامل هي التي تحدد مستوى عملية الإحلال الديمقراطي والإصلاح السياسي والدور الذي ينبغي أن تقوم به وسائل الإعلام في هذا الصدد. إذ تشير الدراسة التي تتبعت تاريخياً مستويات التحول الديمقراطي في أفريقيا إلى أن هذه العوامل هي:

1. القوانين المنظمة للممارسة الإعلامية في مراحل التحول.

([1]) Kendra M. Deppe: The Media and Democracy in Russis . MA , Naval Postgraduate School , University of Monterey , Canada , June 2005

2. طبيعة ملكية وسائل الإعلام وانتمائها للسلطة الحاكمة.
3. مستوى الوعي الثقافي بضرورة الديمقراطية.
4. المستوى الاقتصادي والاجتماعي العام.

ونقدت الدراسة البحوث الغربية حول الأداء الديمقراطي في دول العالم الثالث حيث أكدت على وجود مستوى واسع للتطبيق الديمقراطي العام الذي قد لا ينطلق من تقليد الأداء الديمقراطي الغربي، وهو ما يسفر عن تحيز مضاد تجاه أي تجربة إصلاحية في العالم الثالث لا تتطابق مع المعطيات الغربية، مشيرة إلى أن وجود مقاومة شعبية ضد النماذج الغربية متهمة إياها بالإمبريالية والنفعية(1).

وتشير الباحثة أمل جمال إلى أن أزمة الإعلام في العالم العربي تتسم في وجود ثلاث قوى متصارعة ذات مفاهيم مختلفة عن الديمقراطية هذه القوى هي:

القوى الليبرالية (العلمانية).

القوى الإسلامية (بشقيها المتشدد والمنفتح).

القوى القومية العروبية (ذات الاتجاه اليساري غالباً).

وفي دراستها حول وضعية الإعلام والديمقراطية في فلسطين أشارت إلى أن اختلاف مستويات السيطرة على الوسيط الاتصالي، وانعدام المساواة بين الفئات الثلاث في تعاملهم مع وسائل الإعلام هو ما يفرز حالة من البلبلة في المفاهيم، ونتيجة لذلك يصل الجمهور إلى حالة من انعدام الرؤية التي لا تمكنه من اتخاذ القرار السليم، ومساندة الاتجاه المراد وفق الرسائل الاتصالية، وهو ما يجعل أسس تشكيل الوعي الديمقراطي لدى الجمهور الفلسطيني ينبع من مصادر إعلامية غير جماهيرية وعلى رأسها الاتصال الشخصي(2).

---

(1) Chee Soon Juan: Media in Singapore . The Research Institute for Asia and the Pacific , University of Sydney . 2000 http://www.usyd.edu.au/riap/research/publications/chee.htm

(2) Goran Hyden, Michael Leslie, and Folu F. Ogundimu: **Media and Democracy in Africa**. Uppsala: Nordiska Afrikainstitutet, 2002. published at African Studies Review , April 2004 . p 260

طبيعة التحولات الديمقراطية الراهنة في العالم العربي:

1. إن التحولات الراهنة قد ارتبطت إلى حد كبير بعامل التدخل الخارجي والذي وصل إلى درجة الاستخدام الحاد للقوة العسكرية كما حدث في حالة العراق أو الضغوط الإكراهية كما حدث في حالتي سوريا وإيران، وبعض الدول العربية الأخرى بأشكال وعلى مستويات مختلفة مما أدى إلى ظهور تفاعلات سياسية حادة لم تكن متوقعة.
2. إن التطورات السياسية داخل الدول قد ارتبطت بموجة موازية تتمثل في تصاعد تأثير العامل الديني على التفاعلات السياسية وتداعيات الحرب الأمريكية على الإرهاب ونشاطات جماعات الإرهاب في المنطقة وخارجها، مما أدى إلى اختلاط كبير في اتجاهات ومفاهيم التغيير المستهدف على المستويات المختلفة.
3. إن التسارع غير المعتاد في التحولات الديمقراطية في ظل تأثيرات وسائل الإعلام وطموحات الرأي العام (خاصة النخب السياسية) وربما الضغوط الخارجية وظهور تنظيمات سياسية جديدة (لم تتبلور بعد) بما لا يتناسب مع معدلات التحولات الجارية في بنية الثقافة المجتمعية للشعوب المختلفة ومجموعة الأطر القيمية والثقافية والاقتصادية..الخ، التي تحكم سلوكياتها وتحدد توجهاتها، قد دفع في اتجاه ظهور أشكال من عدم الاتزان الداخلي التي تحمل معها احتمالات للصدام أو الفوضى أو السلوكيات العشوائية غير النمطية على الأقل.
4. إن عملية التحول الديمقراطي قد مست بالنسبة لبعض الدول قضايا كبرى لا تتعلق فقط بطبيعة النظم السياسية وإنما هياكل الدول الموحدة ذاتها، وأدى ظهور أطر غير معتادة في المنطقة لتقسيم السلطة وتقسيم الثروة والفيدرالية وأشكال اللامركزية الأخرى إلى طرح احتمالات تأثر كيانات الدول ذاتها.
5. إن ضغط التحولات الديمقراطية قد كشف عن وجود مشكلات معقدة طائفية وعرقية ومذهبية كانت كامنة داخل العديد من الدول العربية، وسيطرت هذه المشكلات على الناتج الديمقراطي لتفرز ظواهر غير تقليدية بالنسبة لمفهوم

الديمقراطية الليبرالية ذاتها على نحو يطرح مسألة للديمقراطيات غير المستقرة للنقاش[1].

امريكا والديمقراطية في العالم العربي:

ثمة متغيرات وأساليب حاكمة لتطبيق المشروع الأمريكي حول الديمقراطية في الشرق الأوسط وعلى رأسها ما يلي:

التأكيد الأمريكي على نشر النموذج:

حيث أعلنت وزيرة الخارجية كوندوليزا رايس في مؤتمر صحفي لها في مدينة بلاكبرن في شمال إنجلترا السبت 1 نيسان/ أبريل أنه: "لا تضارب هناك بين القيم الإسلامية والقيم الديمقراطية." وأن أولئك الذين يعتنقون عقيدة الإسلام في جميع أنحاء العالم بما فيه بريطانيا والولايات المتحدة هم أيضا شركاء في الديمقراطيات العظمى.

وأعربت رايس عن اعتقادها بأن شعوب الشرق الأوسط "قادرة تماماً على حكم ذاتها." وأضافت في حديثها الصحفي في بلاكبرن أن الولايات المتحدة مازالت على إيمانها الراسخ بأن "بني الإنسان يريدون الديمقراطية وينبغي لهم أن يحصلوا على تأييد لتلك الرغبة ودعم لها[2].

نشر الديمقراطية كسبيل لمكافحة الإرهاب:

حيث أعلنت وزيرة الخارجية كوندوليزا رايس أن تشجيع الحرية والديمقراطية هو المفتاح لإلحاق الهزيمة بالإرهاب، وذلك من خلال تغيير الظروف التي تولّد

---

(1) Amal Jamal : Media Politics and democracy in Palestine .. Political Culture , Phralism and the Palestine authority . Middle east Studies , Sussex Academic Press , London . 2005

(2) مشكلات التحول الديموقراطي في الدول العربية: في حلقة نقاش التحولات الديموقراطية وتأثيرها على هياكل الدول المنعقدة بتاريخ 23/ 8/ 2005 (القاهرة: مؤسسة الأهرام، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية).

التطرّف. وقالت الوزيرة رايس في إفادة أدلت بها في لجنة الاعتمادات المالية المتفرعة عن مجلس الشيوخ، وهي اللجنة التي تبّت بطلبات وزارة الخارجية من مخصصات الميزانية، إن محاربة الإرهابيين بصورة مباشرة تمثل حلاً قصير الأجل لكنه غير كافٍ لتحقيق الأمن في المدى البعيد. وجاء في إفادة الوزيرة: إننا نرى أن أيديولوجية الحقد والكراهية التي يعتنقها الإرهابيون لا يمكن مجابهتها إلا بالترويج للحرية والديمقراطية. وأضافت: لهذا السبب تدعم الولايات المتحدة النظامين الديمقراطيين في العراق وأفغانستان، فيما تمارس ضغوطاً على أنظمة متسلطة لتبنّي تغييرات من خلال مبادرة الشرق الأوسط الكبير. وقالت رايس: التغيير آت، ولو بمواكبة اضطرابات وصعوبات. بيد أن التغيير في الشرق الأوسط آت[1].

العناصر الرئيسة في تمكين المشروع الأمريكي الديمقراطي في الشرق الأوسط:

تقوم الإدارة الأمريكية باعتماد العديد من العناصر الفاعلة التي ترى فيها القدرة على تمكين المشروع الديمقراطي في دول العالم وفق التجارب الأمريكية السابقة، ومن هذه العناصر:

1. مؤسسات الفكر والرأي: ومنها وسائل الإعلام، الجامعات، مراكز البحث، والمؤسسات الدينية في البلدان ذات الطبيعة الدينية الملتزمة كالشرق الأوسط. وتتأسس الإستراتيجية الأمريكية حول عدد من الإجراءات المتمثلة في:

أ- توفير المواهب المؤمنة بالمشروع.

ب- جمع المحترفين.

---

(1) مكتب برامج الإعلام الخارجي بوزارة الخارجية الأميركية: رايس تقول: لا تعارض هناك بين الإسلام والديمقراطية . 2 أبريل 2006 ،

http://usinfo.state.gov/xarchives/display.html?p=washfile-arabic&y=2006&m=April&x=20060402211846xmivotrap0.9895441&t=livefeeds/wfab-latest.html

ج- إشراك الجمهور.

د- سد هوة الاختلافات[1].

2. تغيير الدساتير: وهي تستلهم التجربة الأمريكية بشكل حرفي تقريباً حيث تأتي دعائم التغيير الدستوري على النحو التالي:

أ- الفيدرالية بديلاً عن الدولة المركزية.

ب- فصل السلطات التشريعية والتنفيذية والقضائية.

ج- المراجعة القضائية للتشريعات.

د- الديمقراطية الليبرالية بديلاً وحيداً، ورفع اسم الديمقراطية عن أي نظام بديل.

ويرى هوارد أن ثمة عوامل مؤثرة في تمكين هذا النموذج الأمريكي تتمثل في:

أ- وجود الضمانات الدستورية الليبرالية الكفيلة بتغيير النظام الحاكم.

ب- وجود الثقافة الدستورية لدى الشعب وهي مسؤولية أجهزة الفكر والإعلام.

ج- وجود ثقافة سياسية قائمة على الليبرالية والتعددية دون قيود فكرية أو عقائدية.

د- انفتاح المجتمعات على العالم ثقافياً دونما قيود.

هـ- ازدهار منظمات المجتمع المدني.

و- أن تقوم الدولة على أساس دستوري صريح يكفل الطابع المدني لا العرقي أو القومي أو الديني[2].

---

(1) مكتب برامج الإعلام الخارجي بوزارة الخارجية الأميركية: رايس: الترويج للديمقراطية والحرية يمثل الرد على الإرهاب في المدى البعيد. نشرة واشنطن، 29/ مارس 2005

http://usinfo.state.gov/ar/Archive/2006/Mar/29-797953.html

(2) ريتشارد هاس (مدير دائرة التخطيط السياسي في وزارة الخارجية الأمريكية): مؤسسات الفكر والرأي وسياسة الولايات المتحدة الأمريكية: وجهة نظر أحد صانعي السياسة. أجندة السياسة الخارجية الأمريكية، نوفمبر 2002.

http://usinfo.state.gov/journals/itps/1102/ijpa/haass.htm

التشكك في المشروع الأمريكي:

من المؤكد أن قضية الديمقراطية في الوطن العربي لم تأت قط ضمن أولويات السياسة الأمريكية في المنطقة في مرحلة ما قبل أحداث سبتمبر 2001، بل فالسياسة الأمريكية قامت ومازالت تسعى لتحقيق أهدافها ومصالحها وفي مقدمتها ضمان تدفق النفط لها ولحلفائها بأسعار معتدلة، ولذلك ظلت واشنطن حريصة على وجود نظم مستقرة حتى لو اقتضى الأمر غض الطرف عن الممارسات اللاديمقراطية في المنطقة، خاصة مع تزايد قناعتها بأن أي عملية تحول ديمقراطي حقيقي قد تفضي إلى حدوث حالة من عدم الاستقرار تضر بالمصالح الأمريكية أو تفسح المجال لوصول إسلاميين إلى السلطة.

ولا شك أن هجمات سبتمبر أحدثت تغييراً في نظرة واشنطن حول قضية الديمقراطية في المنطقة، فراحت تؤكد على ضرورة وأهمية تحقيق الديمقراطية باعتبارها المدخل الرئيسي لتجفيف منابع التطرف والإرهاب الذي أصبح يستهدف الولايات المتحدة، ومن هنا طرحت في ديسمبر 2002 مبادرة الشراكة الأمريكية - الشرق أوسطية لنشر الديمقراطية في الوطن العربي. ومع ذلك فإن إستراتيجية الحرب ضد الإرهاب التي تبنتها واشنطن في أعقاب أحداث سبتمبر قد أدت إلى حدوث تناقض في السياسة الأمريكية بخصوص هذه القضية، ففي الوقت الذي رفعت فيه واشنطن شعار تحقيق الديمقراطية في العالمين العربي والإسلامي، فإنها وجدت نفسها في حاجة إلى أن تتحالف وتعمل مع نظم غير ديمقراطية أو شبه تسلطية من أجل مكافحة الإرهاب. إن مصداقية الولايات المتحدة بشأن قضية الديمقراطية في المنطقة العربية تتوقف على عوامل عديدة منها مستقبل الاحتلال الأمريكي - البريطاني للعراق، وطبيعة الدور الأمريكي في تسوية الصراع العربي- الإسرائيلي، ومدى استعداد واشنطن لتبني نهج جديد في التعامل مع هذه القضية، على أرضية أسس ومنطلقات عديدة منها أنه ليس هناك شكل واحد لتطبيق الديمقراطية، وأن العوامل الداخلية لها التأثير الحاسم في

عملية التحول الديمقراطي، كما أن إدماج الحركات الإسلامية المعتدلة في العملية السياسية يمثل عنصراً هاماً في هذا الخصوص[1].

ويرى نزار محمود أن تبني الولايات المتحدة الأمريكية للتعددية في العالم العربي لا يأتي في إطار موضوعي، وإنما يستهدف تحقيق صورة جديدة من سياسة "فرق تسد" الاستعمارية الشهيرة، وفي هذا الإطار يؤكد على أن ضرورات ومستلزمات الديمقراطية هي:

1- إن الأخذ بالديمقراطية بما تعنيه حق كل إنسان بالمساهمة في اتخاذ القرارات التي تهم حياته باعتباره فرداً في مجموعة الشعب، لم تعد مسألة نقاش على الإطلاق، وينبغي أن لا نستمر في إضاعة الوقت في أمر كهذا. فالديمقراطية بهذه الروح وبهذا المعنى حق إنساني ثابت، وأن الإيمان المطلق بضروراتها لا ينبغي أن يكون موضع شك إطلاقاً.

2- إن تطبيق الديمقراطية ينبغي أن لا يأخذ شكل مناورات أو تكتيكات سياسية شكلية خادعة، وإنما ينبغي تطبيقها بأخلاقية إنسانية ووعي ومسؤولية جماعية حاذقة.

3- إن تطبيق الديمقراطية باعتبارها ممارسة إنسانية واجتماعية يقوم على جملة من الشروط والمستلزمات والاستعدادات النفسية والخلقية والتربوية والاجتماعية. فالديمقراطية وعي ومسؤولية وممارسة يومية، فردية وجماعية، وفي جميع مجالات

(1) آي إي هوارد: نحو قيام ديمقراطيات دستورية حول العالم: وجهة نظر أميركية. منشورات وزارة الخارجية الأمريكية ، 4 أغسطس 2004 .

http://usinfo.state.gov/ar/Archive/2004/Aug/03-258806.html

1 -حسنين توفيق إبراهيم: الولايات المتحدة الأمريكية وقضية الديمقراطية في الوطن العربي، (القاهرة: مؤسسة الأهرام: مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية، سلسلة كراسات إستراتيجية، المجلد الثالث عشر ، 2003).

الحياة. كما أنها ممارسة تخضع، كباقي المفاهيم والضرورات الاجتماعية الأخرى، للتطور والملاءمة.

4- إن الديمقراطية لا تعني العبثية والتعسف في استخدام الحق الطبيعي للإنسان، كما أنها لا يجب أن تسيء استخدام الحرية تجاه المسؤولية الاجتماعية العامة، والتي لا ينبغي لهذه الأخيرة كذلك أن تشكل تفريغاً لروح الحرية في ديمقراطية الاختيار والتصرف.

الدراسة الميدانية

جدول رقم (1)

يوضح توزيع العينة في الدول محل الدراسة

الدولة	التكرار	النسبة المئوية
السعودية	152	42.7
مصر	184	51.7
اليمن	20	5.6
المجموع	356	100

من بيانات الجدول السابق يتضح ما يلي:

أن توزيع العينة في الدول محل الدراسة تتمثل في مصر التي جاءت في المرتبة الأولى بنسبة بلغت 51.7٪ ويرجع هذا إلى انتشار العديد من الوسائل الإعلامية بها، كما يرجع إلى محوريتها بالنسبة للإعلام العربي، ومن المعروف أن مصر قد مرت بتجارب ديمقراطية بدأت مع نهاية القرن التاسع عشر وحتى ثورة يوليو 1952، ومن المعروف أن التجربة الديمقراطية المصرية قد تعثرت في أعقاب الثورة، حتى بدأت المطالبات بعودتها مرة أخرى في عهد الرئيس السادات، ومن الواضح أنه مع عودة الحياة الحزبية مرة أخرى عانت التجربة الديمقراطية المصرية من العديد من المشكلات إلا أن الأمر الواضح أن الدعوات والمطالبات بديمقراطية حقيقية تتنامى وتشكل مطلباً

أصيلاً لدى الشارع المصري، وهو ما يجعل دراسة أمر الديمقراطية في هذا البلد المؤثر على المحيط العربي أمراً واجباً.

هذا في الوقت الذي جاءت فيه المملكة العربية السعودية في المرتبة الثانية بفروق طفيفة حيث بلغت نسبتها 42.7٪ ويرجع هذا إلى رسوخ العمل الإعلامي بالمملكة على المستوى الصحفي حيث تمثل صناعة الصحافة في المملكة صناعة عريقة وأصيلة بدأت منذ بدايات الدولة، كما يرجع إلى تنامي دور المؤسسات الإذاعية والتليفزيونية التي تعمل تحت رأسمال سعودي والتي يمكن اعتبارها في صدارة الدول العربية التي تملك قنوات فضائية وإذاعية، ومن المعروف أن السعودية دولة قائدة في المنطقة العربية بكل ما لها من مكانة روحية ودينية، ومكانة اقتصادية تجعلها أكبر دولة اقتصادية عربية، وقد شهدت المملكة في السنوات الأخيرة جدالاً حاداً حول تطبيق المبادئ الديمقراطية في جوهرها سواء تم استخدام المصطلح نفسه أم مصطلحات بديلة كالشورى وغير ذلك، ولما كانت البيئة الثقافية السعودية خاصة والخليجية عامة تشكل بيئات محافظة ومغايرة نوعاً ما للبيئة المصرية الأكثر انفتاحاً واحتكاكاً بالثقافات الغربية فقد كان من الواجب إخضاع الديمقراطية في المجتمع السعودي للدراسة خاصة مع تنامي الحس الديمقراطي الذي شهدته تجربة الانتخابات البلدية التي جرت في جو من الشفافية والنزاهة، والتي تعد مرحلة أولى للتطبيق الديمقراطي في المملكة.

وجاءت اليمن في المرتبة الثالثة بنسبة بلغت 5.6٪ ويرجع ضعف التمثيل اليمني لعدة اعتبارات لعل من أهمها أن العاملين في المجال الإعلامي من اليمنيين قليل، ولعل التأثيرات القبلية والعشائرية والتي تلعب الدور الأكبر في تشكيل الاتجاه نحو الممارسة الديمقراطية في اليمن، ولا شك أن هذه التجربة وخصوصيتها جديرة بالدراسة في إدراك مفهوم الديمقراطية ذاتها، وتقييم ممارساته في المجتمع اليمني.

مما يضيف إلى الدراسة بعداً مهماً يساعدنا على وضع رؤية شبه كاملة للمفهوم العربي للديمقراطية وطرق ممارستها من خلال دراسة شريحة القائم بالاتصال في وسائل الإعلام العربية في الدول الثلاث: المملكة العربية السعودية، ومصر، واليمن.

جدول رقم (2)

يوضح توزيع جنسية المبحوثين في الدول محل الدراسة

الجنسية	الدولة							
	السعودية		مصر		اليمن		المجموع	
	ك	٪	ك	٪	ك	٪	ك	٪
سعودي	132	100	-	-	-	-	132	100
مصري	-	-	180	100	-	-	180	100
سوداني	12	75	4	25	-	-	16	100
لبناني	4	100	-	-	-	-	4	100
فلسطيني	4	100	-	-	-	-	4	100
يمني	-	-	-	-	20	100	20	100
المجموع	152	42.7	184	51.7	20	5.6	356	100

من بيانات الجدول السابق يتضح ما يلي:

توزعت عينة القائمين بالاتصال في الدول عينة الدراسة على ست جنسيات هي: السودانية، والفلسطينية، واللبنانية إضافة إلى الدول الثلاث الأصلية.

حيث انحصرت عينة اليمن على المواطنين اليمنيين فقط، بينما جاءت العينة المصرية من المصريين بنسبة بلغت 97.8٪، وشملت سودانيين بنسبة 2.2٪ فقط، أما العينة السعودية فقد شملت سعوديين بنسبة 86.8٪، وسودانيين بنسبة 7.9٪، ولبنانيين بنسبة 2.6٪ وفلسطينيين بالنسبة ذاتها. ويرجع هذا الأمر إلى عدة اعتبارات أهمها:

1. إن اليمن لا تشكل سوقاً إعلامية ولا استثمارية مما يجعل التمثيل ينحصر في مواطنيها.

2. إن مجال العمل أمام السودانيين في مصر واسع، والجالية السودانية في مصر هي جالية راسخة وذات وجود قديم، وهو ما حصر العينة المصرية في المصريين والسودانيين فقط.
3. إن السعودية باعتبارها أهم الدول العربية التي تضم جاليات عربية وإسلامية متنوعة تمثلت فيها بعض الجنسيات الأخرى ممن يعملون في الحقل الإعلامي، ومن المعروف أن اللبنانيين من أكثر الجنسيات العربية عملاً في المجال الإعلامي.
4. إن الجنسيات الثلاث الأخرى احتكت بطريقة ما بمستوى تمثيل ديمقراطي متنوع في بلادها، فقد تشكلت الديمقراطية في السودان عبر ثلاث جمهوريات ديمقراطية انتهت آخرها عام 1989، وعدد من الأنظمة العسكرية التي قيدت غالباً وسمحت أحياناً بوجود قدر من التمثيل الديمقراطي بها، ومن هنا فإن فكرة الديمقراطية لدى الشعب السوداني ليست جديدة وقابلة للتقييم. كما أن لبنان دولة ديمقراطية برلمانية كما ينص دستورها، وإن شابت تجاربها الديمقراطية العديد من الممارسات التي وصلت إلى حد العراك المسلح إلا أن هذا لا ينفي وجود أرضية من الممارسة الديمقراطية في لبنان، أما فلسطين فهي الأخرى قد شهدت في الفترات الأخيرة حالة من الممارسة الديمقراطية التي تم على أساسها تداول للسلطة قلما يحدث في ظل الكثير من الأنظمة العربية، وهو ما يجعل هذه الجنسيات قابلة للدراسة، ويضيف حالة من التنوع بين أفراد العينة.

جدول رقم (3)

يوضح توزيع العينة وفقاً للنوع

النوع	التكرار	النسبة المئوية
ذكر	264	74.2
أنثى	92	25.8
المجموع	356	100

من بيانات الجدول السابق يتضح ما يلي:

أن نسبة الذكور بين أفراد العينة هي الأكبر وهي تتلاءم مع الوضع الحالي للقائمين بالاتصال في الدول عينة الدراسة، فمن المعروف أن العمل الإعلامي لاسيما في المملكة العربية السعودية واليمن يتسم بغلبة الذكور وفق هذه النسبة تقريباً وهو ما يجعل تمثيل عينة الإناث البالغة 25.8٪ نسبة حقيقية.

جدول رقم (4)

يوضح توزيع العينة وفقاً للفئات العمرية

الفئة العمرية	التكرار	النسبة المئوية
25 فأقل	36	10.1
26-35	184	51.7
36-45	96	27
46-55	24	6.7
56-70	8	2.2
غير مذكور	8	2.2
المجموع	356	100

من بيانات الجدول السابق يتضح أن:

إن أعلى الفئات العمرية هي فئة الشباب ما بين 26 – 45 عاماً حيث بلغت 78.7٪ من إجمالي العينة، وهو ما يشير إلى مجتمع القائمين بالاتصال في الدول عينة الدراسة مجتمع شاب، وهذه الفئة العمرية بالذات هي الأقدر على قبول المتغيرات، وعلى تجديد الوضع القائم بعيداً عن الفئات الأصغر التي تعوزها الخبرة العملية بالعمل الاتصالي، أو الفئات الأكبر التي تميل في الأغلب إلى ترسيخ الأوضاع القائمة التي اعتادت عليها دون السعي إلى تجربة أي أمور جديدة، وهو ما يجعل عينة الدراسة – إضافة إلى تمثيلها الفعلي لمجتمع البحث – هي الأقدر على إيراد اتجاهات حقيقية نحو متغيرات الدراسة المتمثلة في الديمقراطية والمتغيرات العاملة في إطارها.

جدول رقم (5)

يوضح توزيع العينة وفقاً لسنوات الخبرة

سنوات الخبرة	التكرار	النسبة المئوية
أقل من سنة	40	11.2
5-1	136	38.2
10-6	80	22.5
20-11	60	16.9
30-21	36	10.1
أكثر من 30	4	1.1
المجموع	356	100

من بيانات الجدول السابق يتضح ما يلي:

أن نسبة سنوات الخبرة من سنة حتى 20 سنة قد بلغت 77.6٪ وهو ما يتماثل ويتقارب مع الفئات العمرية الشابة بين 26-45 سنة والتي تم توضيحها سلفاً، وهو ما يدل بشكل مباشر على وجود ارتباط مباشر بين الفئة العمرية وسنوات الخبرة الأمر الذي يمكن الجزم على أساسه بأن القائمين بالاتصال في الفئة العمرية المذكورة قد مارسوا عملهم في الحقل الاتصالي طيلة هذه السنوات مما يجعل فرضية دخول هذه الفئة العمرية الشابة إلى الحقل الاتصالي في أعمار متباينة أمر غير وارد، ويؤكد بالتالي أن القائم بالاتصال في الدول محل الدراسة يبدأ العمل الاتصالي كقائم بالاتصال في عمر شاب ويستمر في هذا الحقل لفترات طويلة تمكنه من اكتساب الخبرة الواجبة في أداء العمل الاتصالي، وتكسبه القدرة على التعامل مع متغيرات الدراسة بشكل يحمل قدراً كبيراً من القدرة والكفاءة.

جدول رقم (6)

يوضح توزيع العينة وفقاً للدخل

الدخل الشهري	التكرار	النسبة المئوية
أقل من 1000	136	38.2
2000-1001	36	10.1
5000-2001	60	16.9
10000-5001	56	15.7
30000-10001	24	6.7
غير مذكور	44	12.4
المجموع	356	100

من بيانات الجدول السابق يتضح ما يلي:

1. تدني مستويات الأجور للقائم بالاتصال حيث بلغت أقل من ألف لنسبة بلغت 38.2٪ وقد يرجع هذا إلى ضعف الرواتب والدخول في كل من مصر واليمن الأمر الذي ألقى بظلاله على هذه النتيجة، في الوقت الذي نجد فيه النسب شبه متقاربة بين مستويات الدخل المتوسطة ما بين 2000 إلى 10000 وهو ما يمكن أن يرجع إلى ارتفاع الدخول الشهرية للعاملين في المملكة العربية السعودية، وأصحاب الوظائف القيادية في مصر واليمن، وجدير بالذكر أن مستويات الدخول في مصر على سبيل المثال تتفاوت بشكل كبير بين المؤسسات الصحفية والإذاعية (راديو وتليفزيون) لصالح الإذاعية، كما تتباين تبايناً شديداً بين المؤسسات الصحفية القومية وغيرها لصالح القومية، بل إنها تبلغ مستوى آخر من التفاوت بين مؤسسات قومية ضخمة مثل الأهرام وغيرها، وهو ما يفسر تشتت مستويات الدخول على النحو الوارد.

جدول رقم (7) يوضح توزيع العينة وفقاً للمستوى الوظيفي

المستوى الوظيفي	التكرار	النسبة المئوية
قيادي	32	9
غير قيادي	324	91
المجموع	356	100

من بيانات الجدول السابق يتضح ما يلي:

أن نسبة من يشغلون الوظائف القيادية في وسائل الإعلام محل الدراسة بلغت 9٪ في مقابل 91٪ للوظائف غير القيادية، وبمقارنة هذه النتائج بالفئات العمرية وسنوات الخبرة يمكن القول بأن التدرج الوظيفي في الدول محل الدراسة قاصر بدرجة كبيرة، حيث تقتصر القيادة على الفئات العمرية الأكبر من سن الخمسين، والأعلى من 25 سنة من العمل الإعلامي المتصل، وهو ما يلقي بظلاله على قدرة المؤسسات الإعلامية على مواكبة المتغيرات الاتصالية والدولية، وهو ما يعني بالتالي أن هذه المتغيرات لا يتم استيعابها - إن تم - في المدى الزمني المناسب إن لم تستوعب أصلاً.

جدول رقم (8)

يوضح توزيع العينة وفقاً للوسيط الإعلامي

الوسيط الإعلامي	التكرار	النسبة المئوية
صحافة	216	60.7
إذاعة (راديو وتليفزيون)	32	9
مختلط	108	30.3
المجموع	356	100

من بيانات الجدول السابق يتضح ما يلي:

إن أغلب القائمين بالاتصال يعملون في الصحافة باعتبارها الوسيط الإعلامي الأكثر ارتباطاً بالمتغيرات الجادة كالقضايا السياسية والفكرية والمستقبليات وذلك بنسبة بلغت 60.7٪، وإذا ارتبط هذا الأمر بوجود أنواع عديدة من الصحف في الدول محل الدراسة كالصحف الأسبوعية واليومية، والحكومية والمستقلة والحزبية، وذلك في مقابل نسبة بلغت 9٪ في المحطات الإذاعية والقنوات التليفزيونية التي هي بشكل ما تخضع لسيطرة الحكومات يمكن القول بأن عينة الدراسة تمثل مجتمع الدراسة الفعلي من حيث العدد والتنوع.

كما يمكن ملاحظة وجود نسبة معتبرة بلغت 30.3٪ من القائمين بالاتصال الذين يعملون في أكثر من وسيط اتصالي سواء بالجمع بين الصحافة والإذاعة، أو بين

أي منهما ووظائف العلاقات العامة والإعلان، أو بين أكثر من وسيلة داخل دولهم وخارجها.

جدول رقم (9)

يوضح اتجاه المبحوثين نحو الديمقراطية وفق المقياس الموضوع للدراسة

الاتجاه نحو الديمقراطية	التكرار	النسبة المئوية
ضعيف	12	3.4
متوسط	112	31.4
قوي	232	65.2
المجموع	356	100

من بيانات الجدول السابق يتضح ما يلي:

وفق المقياس الموضوع للدراسة والذي تضمن ثلاث عبارات، اثنتان منهما إيجابية نحو الديمقراطية والثالثة سلبية تم اختبار المبحوثين على أساسها وفق مقياس ليكرت الخماسي تبين ما يلي:

1. جاءت أعلى النسب لأصحاب الاتجاه القوي نحو الديمقراطية حيث بلغت 65.2٪ وهي نسبة عالية تشير إلى أن الديمقراطية ـ بغض النظر عن المسميات العديدة لها في المجتمع العربي ـ تحظى بتأييد عالٍ في أوساط القائمين بالاتصال.
2. تلت هذه الفئة فئة متوسط وقد بلغت 31.4٪ وتمثلت في مؤيدين للديمقراطية مع وجود بعض التحفظات عليها على مستوى التطبيق الشخصي والمؤسسي.
3. جاءت فئة ضعيف بنسبة ضئيلة بلغت 3.4٪ وهي نسبة تدل على تدني ملحوظ في الاتجاهات المقاومة للديمقراطية في أوساط القائمين بالاتصال في الدول محل الدراسة.

ثانياً: اختبار فروض الدراسة:

الفرض الأول:

توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين اتجاهات القائمين بالاتصال نحو الديمقراطية وخصائصهم الديموجرافية.

جدول رقم (10)

يوضح علاقة اتجاهات المبحوثين نحو الديمقراطية بالدول عينة الدراسة

	الدولة	العدد	المتوسط الحسابي	قيمة F	درجات الحرية	مستوى الدلالة
الاتجاه العام نحو الديمقراطية	السعودية	152	11.2	30.866	2، 353	0.000
	مصر	184	12.8			
	اليمن	20	10.4			
	المجموع	356	12.0			

من بيانات الجدول السابق يتضح ما يلي:

1. جاءت أعلى المتوسطات في الاتجاه نحو الديمقراطية في مصر حيث بلغت 12.8 بنسبة جاوزت المتوسط العام للمجموع البالغ 12، وهو ما يمكن إرجاعه إلى التجارب التاريخية العديدة المتعلقة بالديمقراطية في المجتمع المصري، وعراقة الحياة النيابية والبرلمانية والتعددية في مصر، كما يمكن القول إن انفتاح المجتمع المصري أمام التيارات الثقافية والسياسية الغربية مكّن من وجود قاعدة فكرية راسخة في المجتمع المصري شكلت في جوهرها هذا الاتجاه الإيجابي نحو الديمقراطية.
2. جاءت السعودية في المرتبة الثانية حيث بلغ المتوسط الحسابي 11.2 بأقل من المتوسط العام للمجموع، وهو ما يمكن تفسيره في إطار وجود تضارب في المفاهيم بين الديمقراطية والثقافة السائدة في المملكة والتي تعتمد مفهوم الشورى بديلاً عن الديمقراطية من جهة، ومن جهة أخرى تشكل حداثة القضية، وارتباطها بالمشروع الأمريكي في المنطقة عوامل سلبية في اتجاه القائم

بالاتصال في المملكة نحو الديمقراطية، إذ صار من الواضح الحديث عن ديمقراطيتهم وديمقراطيتنا وغير ذلك من جوانب الخلاف بين طروحات المشروع الأمريكي من جهة، والرؤية الفعلية للديمقراطية من جهة أخرى.

3. جاء اليمن في المرتبة الأقل في الاتجاه نحو الديمقراطية حيث بلغ المتوسط الحسابي 10.4 بفارق بلغ 1.6 عن المتوسط الحسابي العام للمجموع، وهو ما يشير إلى ضعف كبير في اتجاه القائم بالاتصال في اليمن نحو الديمقراطية، وهذا أمر تتصاعد غرابته في ظل اعتماد اليمن على الأسلوب الديمقراطي في إيجاد حياة برلمانية معبرة عن الجماهير، وهنا لا يمكن إنكار تأثير التجربة الديمقراطية في اليمن على اتجاه القائمين بالاتصال فيها نحو الديمقراطية، فقد يكون هذا الاتجاه مرتبطاً بالشعور بفساد هذه التجربة، أو عدم تلبيتها لمطالب الجماهير، أو ترسيخها للانقسام القبلي والعشائري والمذهبي، وغير ذلك من الأمور التي تعلقت بشكل مباشر مع التجربة الديمقراطية اليمنية.

4. كانت الفروق ذات دلالة إحصائية حيث ثبتت العلاقة عند مستوى دلالة بلغ 0.000 وهو ما يؤكد أن دولة القائم بالاتصال تمثل عنصراً مؤثراً في اتجاه القائم بالاتصال نحو الديمقراطية.

جدول رقم (11)

يوضح علاقة اتجاهات المبحوثين نحو الديمقراطية بجنسياتهم

	الدولة	العدد	المتوسط الحسابي	قيمة F	درجات الحرية	مستوى الدلالة
الاتجاه العام نحو الديمقراطية	السعودية	132	11.4	13.281	5، 350	0.000
	مصر	180	12.8			
	السودان	16	10.5			
	لبنان	4	13.0			
	فلسطين	4	9.0			
	اليمن	20	10.4			
	المجموع	356	12.0			

من بيانات الجدول السابق يتضح ما يلي:

1. جاءت لبنان في المرتبة الأولى حيث مثلت أعلى المتوسطات وكانت 13 وقد يرجع هذا إلى رسوخ مفاهيم الديمقراطية في الحياة السياسية اللبنانية من جهة، ورسوخ ديمقراطية وحرية الاتصال في لبنان على الجانب الآخر.
2. جاءت مصر في المرتبة الثانية بمتوسط بلغ 12.8 وقد يرجع هذا إلى الأسباب سالفة الذكر من قدم التجربة التعددية في مصر، وحالة الحراك السياسي الحالي الذي تعيشه هذه البلاد.
3. جاءت السعودية في المرتبة الثالثة متقدمة على دول عربية شهدت ممارسة تجارب ديمقراطية حقيقية، وكان المتوسط الحسابي 11.4 بفارق ضئيل عن المتوسط العام للمجموع الكلي، وهو وإن أشار إلى تفوق السعودية في الاتجاه نحو الديمقراطية من جهة إلا أن هذا التفوق كان دون المتوسط العام.
4. جاءت السودان في المرتبة الرابعة بمتوسط بلغ 10.5 وبفارق معتبر عن أقرب الدول وهي السعودية، ومنخفضاً بنسبة كبيرة عن المتوسط العام، وقد يرجع هذا إلى تذبذب المناخ الديمقراطي بين تجارب لم تحقق آمال الشعب السوداني من جهة، وانقلابات عسكرية لم تحقق هي الأخرى هذه الطموحات.
5. جاءت اليمن في المرتبة الخامسة بمتوسط بلغ 10.4 وبفارق كبير عن المتوسط العام، وقد يرجع اقتراب المتوسط الحسابي لليمن من السودان إلى عدم رسوخ التجربة الديمقراطية اليمنية وما شابها من تحولات على النحو سالف الذكر.
6. جاءت فلسطين في المرتبة الأخيرة بفارق كبير للغاية عن المتوسط الحسابي للمجموع الكلي حيث بلغ متوسطها الحسابي 9.0 وقد يرجع هذا إلى أن أغلب الفلسطينيين الذين يعملون خارج الأراضي الفلسطينية لم يشهدوا حالة التحول الديمقراطي الذي شهدته الأراضي الفلسطينية في الداخل.
7. كانت الفروق بين الفئات ذات دلالة إحصائية حيث ثبتت العلاقة عند مستوى دلالة بلغ 0.000 وهو ما يشير إلى أن جنسية القائم بالاتصال تمثل عنصراً مؤثراً في تشكيل اتجاهاته نحو الديمقراطية.

جدول رقم (12)

يوضح علاقة اتجاهات المبحوثين نحو الديمقراطية بالنوع

	النوع	العدد	المتوسط الحسابي	قيمة T	درجات الحرية	مستوى الدلالة
الاتجاه العام نحو الديمقراطية	ذكر	264	11.8	3.454	354	0.001
	أنثى	92	12.6			

من بيانات الجدول السابق يتضح ما يلي:

تفوق الإناث على الذكور في الاتجاه نحو الديمقراطية حيث بلغ المتوسط الحسابي للإناث 12.6 وبفارق بلغ 0.8 عن الذكور، وقد يرجع هذا الأمر إلى أن دخول المرأة إلى الحقل الاتصالي كان من آثار الفكر الديمقراطي ذاته، لذا فمن الطبيعي أن تكون المرأة أكثر تأييداً للديمقراطية التي أعطتها هذه الميزة في مقابل الذكور . وقد كانت الفروق ذات دلالة إحصائية حيث ثبتت العلاقة عند مستوى دلالة 0.001 وهو ما يشير إلى أن النوع يعد عنصراً مؤثراً في الاتجاه نحو الديمقراطية بين القائمين بالاتصال.

جدول رقم (13)

يوضح علاقة اتجاهات المبحوثين نحو الديمقراطية بالفئة العمرية

	الفئة العمرية	العدد	المتوسط الحسابي	قيمة F	درجات الحرية	مستوى الدلالة
الاتجاه العام نحو الديمقراطية	25 فأقل	36	10.9	4.358	5، 350	0.001
	26-35	184	12.1			
	36-45	96	12.1			
	46-55	24	11.8			
	56-70	8	11.0			
	غير مذكور	8	14.5			
	المجموع	356	12.0			

من بيانات الجدول السابق يتضح ما يلي:

1. مثلت الفئة التي آثرت عدم ذكر عمرها أعلى الفئات اتجاهاً نحو الديمقراطية بمتوسط حسابي بلغ 14.5 وبفارق عالي عن المتوسط النهائي للمجموع العام البالغ 12.0.
2. جاءت الفئات العمرية الشابة ما بين 26-45 أعلى الفئات في الاتجاه نحو الديمقراطية وهو ما يشير إلى أن هذه الفئة العمرية التي تتسم بالشباب النسبي هي الأكثر انفتاحاً وقبولاً لتطبيق مبادئ الديمقراطية، ولا شك أن هذه الفئة العمرية تتسم برسوخ الاتجاهات الفكرية الناشئة عن خبرة عملية كافية وهي الأقدر على قبول طروحات الديمقراطية.
3. جاءت الفئات العمرية الأكبر على التوالي في قبولها للديمقراطية بمتوسطات حسابية بلغت 11.8 لفئة 46-55، و 11.0 لفئة 56-70 بفروق واضحة عن المتوسط النهائي للمجموع العام، وهو ما يؤكد أن الاتجاه نحو الديمقراطية يتأثر بالعمر حيث يزيد في الفئات العمرية الأقل ويقل في الفئات العمرية الأعلى، وقد يكون هذا الأمر راجعاً إلى أن هذه الفئات تفضل المفاهيم والاتجاهات التي عملت في إطارها حتى وإن كانت غير ديمقراطية، وأن قدرتها على الاتجاه نحو ما تطرحه الديمقراطية من مفاهيم وإشكاليات أقل من الفئات العمرية الأصغر.
4. شكلت فئة 25 سنة فأقل أضعف الفئات في الاتجاه نحو الديمقراطية، وقد يرجع هذا إلى ضعف الثقافة وعدم رسوخ الاتجاهات الفكرية، وعدم احتكاك ثقافة هذه الفئة العمرية بالمعطيات الفعلية في الواقع العملي، وهو ما أضعف اتجاهها نحو الديمقراطية، خاصة إذا ما تم ربط المشروع الديمقراطي في العالم العربي بمؤثرات خارجية مما يزيد من حالة الرفض العاطفي غير العقلاني لفكرة الديمقراطية.
5. كانت الفروق بين الفئات ذات دلالة إحصائية حيث ثبتت العلاقة عند مستوى دلالة بلغ 0.001، وهو ما يشير إلى أن السن يمثل عنصراً مؤثراً في اتجاه المبحوثين نحو الديمقراطية.

نتيجة اختبار الفرض الأول:

يتضح من التحليل السابق قبول الفرض الأول القائل بأن المتغيرات الديموجرافية تمثل متغيرات أصيلة في تشكيل مستوى الاتجاه نحو الديمقراطية لدى عينة الدراسة.

الفرض الثاني:

توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين اتجاهات القائمين بالاتصال نحو الديمقراطية والمتغيرات الوظيفية.

جدول رقم (14)

يوضح علاقة اتجاهات المبحوثين نحو الديمقراطية بسنوات الخبرة

	سنوات الخبرة	العدد	المتوسط الحسابي	قيمة F	درجات الحرية	مستوى الدلالة
الاتجاه العام نحو الديمقراطية	أقل من سنة	40	10.7	4.386	5، 350	0.001
	1–5	136	12.4			
	6–10	80	11.9			
	11–20	60	11.7			
	21–30	36	12.3			
	أكثر من 30	4	13.0			
	المجموع	356	12.0			

من بيانات الجدول السابق يتضح ما يلي:

يتضح بشكل عام اقتراب الفئات بشدة من المتوسط النهائي للمجموع العام باستثناء فئة أقل من سنة، وقد أسفرت نتائج الاختبارات البعدية أن مرجع الفروق بين الفئات يتمركز بين هذه الفئة وغيرها من الفئات. وعدا ذلك فثمة تفسير يمكن أن يوضح الفروق البينية الطفيفة بين بقية الفئات حيث يتضح أن سنوات الخبرة الأقل والأكثر كانت أكثر إيجابية نحو الديمقراطية، في الوقت الذي كانت فيه الفئات المتوسطة أقل اتجاهاً نحو الديمقراطية بفروق طفيفة، وقد يرجع هذا التفاوت إلى أن الفئات الأقل

خبرة ذات رؤى تتسم بقلة العملية، والخبرات الأعلى ذات رؤى أكثر شمولاً، بينما الفئات المتوسطة تعاني غالباً ـ في العالم العربي ـ من إحباطات وظيفية قد تثير حالة من ضعف الإيمان بالقضايا الكلية. وقد أظهرت بيانات هذا الجدول العديد من المؤشرات هي:

1. كانت أعلى الفئات هي فئة أكثر من 30 بمتوسط بلغ 13.0 وبفارق كبير عن المتوسط النهائي للمجموع العام، وهو ما يشير إلى أن هذه الفئة التي استمرت في العمل الإعلامي طيلة هذه الفترة قد أدركت من واقع الممارسة أهمية التمسك بمبادئ الديمقراطية ونتائج هذا التمسك الإيجابية على العمل الإعلامي من جهة والواقع السياسي من جهة أخرى.
2. جاءت فئة 1–5 وهي التي تمثل سنوات الخبرة الأقل هي الثانية من حيث الاتجاه، وهو ما يشير إلى أن هذه الفئة قليلة الخبرة بالعمل الإعلامي أكثر إيجابية في الاتجاه نحو الديمقراطية، وهو ما قد يرجع إلى حداثة العهد بالعمل الإعلامي لديها، وإيمانها بالقضايا الكلية والعامة ومنها الديمقراطية.
3. جاءت فئة 21–30 في المرتبة الثالثة بمتوسط حسابي بلغ 12.3، وبفارق ضئيل للغاية عن الفئة السابقة، وهو ما يشير إلى أن سنوات الخبرة تزيد من الاتجاه الإيجابي نحو الديمقراطية على أساس التفسير السابق.
4. جاءت فئة 6–10 في المرتبة الرابعة بفارق ضئيل للغاية عن المتوسط النهائي للمجموع العام بلغ 0.1 وهو ما يشير إلى أن هذه المرحلة من الخبرة العملية تتسم باعتدال وتوسط اتجاهها نحو الديمقراطية.
5. جاءت فئة 11–20 في المرتبة الخامسة بمتوسط بلغ 11.7، وهي الفئة التي تتسم بظهور الإحباطات الوظيفية ذات اتجاه أقل إيجابية نحو الديمقراطية.
6. جاءت فئة أقل من سنة في المرتبة الأخيرة وبفارق كبير عن بقية الفئات، وهو ما أسفر عن دلالة الفروق الإحصائية في هذا الاختبار، وقد يرجع هذا إلى أن هذه الفئة حديثة العهد بالعمل الإعلامي تركز غالباً على تدعيم وجودها داخل المؤسسات الإعلامية أكثر من الإيمان بالقضايا الكلية العامة كالديمقراطية.

7. كانت الفروق ذات دلالة إحصائية حيث ثبتت العلاقة عند مستوى دلالة 0.001، وهو ما يشير إلى أن سنوات الخبرة تعد عنصراً مؤثراً في الاتجاه نحو الديمقراطية.

جدول رقم (15)

يوضح علاقة اتجاهات المبحوثين نحو الديمقراطية بالدخل الشهري

	الدخل الشهري	العدد	المتوسط الحسابي	قيمة F	درجات الحرية	مستوى الدلالة
الاتجاه العام نحو الديمقراطية	أقل من 1000	136	12.5	8.776	5،350	0.000
	2000-1001	36	13.2			
	5000-2001	60	11.0			
	10000-5001	56	11.1			
	30000-10001	24	11.7			
	غير مذكور	44	12.1			
	المجموع	356	12.0			

يعد الدخل الشهري المكتسب من العمل في الوسائل الإعلامية أحد العناصر التي تدخل ضمن المتغيرات الوظيفية حيث لا يمكن فصل الرضا الوظيفي داخل المؤسسة الإعلامية عن مستوى الدخل.

ومن بيانات الجدول السابق يتضح ما يلي:

1. كانت أعلى الفئات توجهاً نحو الديمقراطية هي فئة 1001-2000 بمتوسط بلغ 13.2 بما يفوق المتوسط النهائي للمجموع العام بفارق كبير، وقد يرجع هذا إلى أن أصحاب هذه الدخول هم من المصريين ذوي الاتجاه الأعلى نحو الديمقراطية حيث يشكل هذا المعدل من الدخل معدلاً عالياً يتقاضاه أصحاب الخبرة الأعلى.

2. جاءت فئة أقل من 1000 في المرتبة الثانية وفي إطار التفسير السابق يمكن القول بأن هذا المعدل يتفق مع الفئات المؤيدة للديمقراطية خاصة في العينة المصرية.
3. جاءت فئة غير مذكور في المرتبة الثالثة بمتوسط بلغ 12.1 ومثلت الفئات الثلاث السابقة الفئات التي تفوقت على المتوسط النهائي للمجموع العام.
4. جاءت فئة 10001–30000 في المرتبة الرابعة بمتوسط بلغ 11.7 ويفارق ضئيل عن المتوسط النهائي للمجموع وهي تتفق مع معدلات الدخل لذوي الخبرة الأعلى في العينة السعودية، والتي ثبت اتجاهها الإيجابي نحو الديمقراطية.
5. جاءت فئة 5001–10000 بمتوسط بلغ 11.1 وفئة 2001-5000 بمتوسط بلغ 11.0 أقل الفئات اتجاهاً نحو الديمقراطية وهو ما يتوافق مع سنوات الخبرة المتوسطة ـ خاصة في العينة السعودية ـ التي ثبت ضعف اتجاهها النسبي نحو الديمقراطية.
6. كانت الفروق ذات دلالة إحصائية حيث ثبتت العلاقة عند مستوى دلالة بلغ 0.000 وهو ما يشير إلى أن مستوى الدخل الشهري المكتسب من العمل الإعلامي يعد عنصراً مؤثراً في مستوى الاتجاه نحو الديمقراطية.

جدول رقم (16)

يوضح علاقة اتجاهات المبحوثين نحو الديمقراطية بالمستوى الوظيفي لهم

الاتجاه العام نحو الديمقراطية	المستوى الوظيفي	العدد	المتوسط الحسابي	قيمة T	درجات الحرية	مستوى الدلالة
	قيادي	32	11.3	1.970	354	0.050
	غير قيادي	324	12.1			

من بيانات الجدول السابق يتضح أن:

1. ارتفاع متوسط الاتجاه الإيجابي نحو الديمقراطية لدى فئة الوظائف غير القيادية حيث بلغ 12.1 في مقابل 11.3 وهو فارق كبير يوضح أن القيادة تمثل عنصراً مثبطاً للاتجاه نحو الديمقراطية، حيث يعمد القادة غالباً إلى الانتماء إلى المتغيرات

الفعلية التي أوصلتهم لمستوى القيادة دون الالتفات إلى مسائل معيارية على شاكلة الإيمان بقضايا عامة كالديمقراطية.

2. كانت الفروق ذات دلالة إحصائية حيث ثبتت العلاقة عند مستوى دلالة 0.050، وهو ما يشير إلى أن القيادة تعد عنصراً مؤثراً في مستوى الاتجاه نحو الديمقراطية.

جدول رقم (17)

يوضح علاقة اتجاهات المبحوثين نحو الديمقراطية بالوسيط الإعلامي الذي يعملون به

	الوسيط الإعلامي	العدد	المتوسط الحسابي	قيمة F	درجات الحرية	مستوى الدلالة
الاتجاه العام نحو الديمقراطية	صحافة	216	11.5	60.566	2، 353	0.000
	إذاعة(راديو وتليفزيون)	32	9.7			
	مختلط	108	13.5			
	المجموع	356	12.0			

من بيانات الجدول السابق يتضح ما يلي:

1. جاءت فئة مختلط في المرتبة الأولى بمتوسط حسابي بلغ 13.5 وبفارق كبير عن المتوسط النهائي للمجموع العام، وهو ما يشير إلى أن القائمين بالاتصال في وسائط متعددة يزيد لديهم الاتجاه نحو الديمقراطية، وقد ينتج هذا عن حالة الانفتاح الفكري والثقافي الذي يتطلبه العمل في أكثر من وسيلة، خاصة وأن نسبة كبيرة من العينة قد أشارت إلى تنوع هذه الوسائط التي يعملون بها بين داخلية وخارجية، عربية ودولية، وهو ما يؤكد أن الانفتاح وتنوع الممارسة يقترن بإيجابية الاتجاه نحو الديمقراطية.

2. جاءت الصحافة في المرتبة الثانية بمتوسط بلغ 11.5 وبفارق 0.5 عن المتوسط النهائي، وهو وإن كان يشير إلى أن العاملين بالصحافة أقل من المتوسط العام إلا أن طبيعة العمل الصحفي بما يتطلبه من التعامل مع قضايا فكرية وثقافية

متنوعة، إضافة إلى كثرة الاحتكاك بالمصادر الصحفية، وارتباط العمل الصحفي بالشأن العام بمعدلات تفوق الوسائط الإذاعية قد اقترن بشكل مباشر بمستوى الاتجاه الإيجابي نحو الديمقراطية.

3. كان القائمون بالاتصال في المؤسسات الإذاعية الأقل في اتجاهاتهم الإيجابية نحو الديمقراطية، حيث بلغ المتوسط الحسابي 9.7 بفارق كبير للغاية عن المتوسط النهائي للمجموع العام، وبفارق كبير عن أقرب فئة، وقد يرجع هذا إلى أن ملكية الوسائط الإذاعية لا زالت في أيدي الحكومات الأمر الذي يجعل مساحة الإيمان بالقضايا العامة أو السعي نحو طرحها مثل الديمقراطية أمراً مستبعداً، خاصة في ظل اعتماد أغلب المؤسسات الإذاعية الوطنية على تكريس الأوضاع القائمة من جهة، وتحويل المتلقي نحو المواد الترفيهية في مقابل المواد الفكرية والثقافية والقضايا العامة.

4. كانت الفروق ذات دلالة إحصائية حيث ثبتت العلاقة عند مستوى دلالة 0.000 وهو ما يؤكد أن طبيعة الوسيط الإعلامي الذي يعمل فيه القائم بالاتصال يعد عنصراً مؤثراً في مستوى الاتجاه نحو الديمقراطية.

نتيجة اختبار الفرض الثاني:

يتضح من التحليل السابق قبول الفرض الثاني القائل بأن المتغيرات الوظيفية تمثل متغيرات أصيلة في تشكيل مستوى الاتجاه نحو الديمقراطية لدى عينة الدراسة.

الفرض الثالث:

توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين رؤية القائمين بالاتصال لمفهوم الديمقراطية واتجاههم نحوها:

جدول رقم (18)

يوضح العلاقة بين رؤية المبحوثين لمفهوم الديمقراطية واتجاههم نحوها

مفاهيم الديمقراطية	الاتجاه العام نحو الديمقراطية	العدد	المتوسط الحسابي	قيمة F	درجات الحرية	مستوى الدلالة
هي المشاركة في الحكم	ضعيف	12	2.0	19.092	2، 353	0.000
	متوسط	112	3.7			
	قوي	232	4.0			
	المجموع	356	3.8			
هي حرية التعبير والتفكير	ضعيف	12	2.7	61.523	2، 353	0.000
	متوسط	112	4.2			
	قوي	232	4.7			
	المجموع	356	4.5			
هي ممارسة النقد للحكومة وسياساتها إعلامياً	ضعيف	12	2.0	25.762	2، 353	0.000
	متوسط	112	3.9			
	قوي	232	4.2			
	المجموع	356	4.0			
هي حكم الشعب للشعب	ضعيف	12	2.0	33.383	2، 353	0.000
	متوسط	112	3.3			
	قوي	232	4.2			
	المجموع	356	3.8			

تدل بيانات الجدول السابق على ما يلي:

باعتبار أن المقياس المستخدم خماسي يمكن ترتيب خيارات العينة ابتداء على النحو التالي:

1. عنيت الديمقراطية لدى أفراد العينة حرية التعبير والتفكير بمتوسط عام بلغ 4.5، وهو ما يشير إلى سيادة ارتباط المفهوم الديمقراطي بمفهوم حرية التعبير والفكر وهو أمر طبيعي حيث هذه القيمة ترتبط بالعمل في المجال الإعلامي الذي هو في الأساس عمل فكري تعبيري. وقد تراتبت الفئات وفق اتجاهها نحو الديمقراطية تجاه هذا المفهوم فحظي هذا المفهوم بمعدلات عالية بين أصحاب الاتجاه القوي بمتوسط بلغ 4.7، ثم الاتجاه المتوسط بمتوسط بلغ 4.2 ثم الاتجاه الضعيف بمتوسط بلغ 2.7، وكانت الفروق ذات دلالة إحصائية حيث ثبتت العلاقة عند مستوى دلالة 0.000 .
2. جاءت الديمقراطية بمفهوم ممارسة النقد للحكومة وسياستها إعلامياً في المرتبة الثانية بمتوسط بلغ 4.0، وهو أحد أهم وظائف الاتصال عامة وأهمها تقريباً في المجتمعات ذات النظام الإعلامي الحر، وقد تراتبت الفئات وفق اتجاهها نحو الديمقراطية تجاه هذا المفهوم حيث كان أصحاب الاتجاه القوي نحو الديمقراطية هم الأعلى حيث بلغ المتوسط الحسابي 4.2 في مقابل 3.9 بفارق ضئيل عن المتوسط العام، وبلغت مستوى متدنٍ للغاية لدى أصحاب الاتجاه الأضعف نحو الديمقراطية بمتوسط بلغ 2.0، وكانت الفروق ذات دلالة إحصائية حيث ثبتت العلاقة عند مستوى دلالة 0.000 وهو ما يؤكد ارتباط الاتجاه نحو الديمقراطية بكونها تعني ممارسة النقد للحكومة.
3. جاء كل من مفهومي المشاركة في الحكم وحكم الشعب للشعب في المرتبة الثالثة بمتوسط حسابي واحد بلغ 3.8، وعلى حين تراتبت الفئات في كلتا الفئتين وفق الاتجاه العام نحو الديمقراطية حظي مفهوم حكم الشعب للشعب بالمتوسط الأعلى لدى أصحاب الاتجاه القوي بمتوسط بلغ 4.2، في مقابل 3.3 بفارق بلغ 0.5 عن المجموع النهائي العام لأصحاب الاتجاه المتوسط، على حين تدنى هذا المفهوم لدى أصحاب الاتجاه الأضعف بنسبة 2.0 فقط، بينما جاء

مفهوم المشاركة في الحكم بفروق أق بين الاتجاهين القوي والمتوسط حيث مثل متوسط أصحاب الاتجاه القوي 4.0 بفارق بلغ 0.3 عن أصحاب الاتجاه المتوسط، وبفارق كبير للغاية عن أصحاب الاتجاه الأضعف البالغ 2.0، وقد كانت الفروق في كلتا الفئتين ذات دلالة إحصائية حيث ثبتت العلاقة عند مستوى دلالة بلغ 0.000 فيهما.

نتيجة اختبار الفرض الثالث:

استناداً إلى نتائج التحليل السابق يمكن القول بأن مفهوم الديمقراطية لدى القائمين بالاتصال يرتبط بمستوى الاتجاه نحو الديمقراطية، في حين تراتبت المفاهيم وفق صلتها بالتطبيق الديمقراطي في العمل الإعلامي بشكل يفوق صلة هذا المفهوم بالمفاهيم الأعم للديمقراطية.

الفرض الرابع:

توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين رؤية القائمين بالاتصال للقيود المعيقة للديمقراطية واتجاهاتهم نحوها.

جدول رقم (19)

يوضح العلاقة بين رؤية المبحوثين للقيود التي تعيق تطبيق الديمقراطية واتجاههم نحوها

القيود	الاتجاه العام نحو الديمقراطية	العدد	المتوسط الحسابي	قيمة F	درجات الحرية	مستوى الدلالة
القيود الاجتماعية	ضعيف	12	2.0	4.699	2، 353	0.010
	متوسط	112	3.0			
	قوي	232	2.8			
	المجموع	356	2.8			
قيود تفرضها المؤسسات الإعلامية	ضعيف	12	2.3	23.217	2، 353	0.000
	متوسط	112	2.7			
	قوي	232	3.5			
	المجموع	356	3.2			
التنظيمات السياسية	ضعيف	12	2.0	11.526	2، 353	0.000
	متوسط	112	3.1			
	قوي	232	3.5			
	المجموع	356	3.3			
التشريعات الدينية	ضعيف	12	1.7	7.700	2، 353	0.001
	متوسط	112	2.2			
	قوي	232	1.7			
	المجموع	356	1.9			
القيود الذاتية	ضعيف	12	2.3	2.473	2، 353	0.086
	متوسط	112	3.0			
	قوي	232	2.7			
	المجموع	356	2.8			

من بيانات الجدول السابق يتضح ما يلي:

وفق المقياس الخماسي المستخدم يمكن ترتيب القيود المعيقة للديمقراطية بين أفراد العينة على النحو التالي:

1. مثلت التنظيمات السياسية السائدة القيد الأكبر أمام الديمقراطية في الدول عينة الدراسة حيث بلغ المتوسط الحسابي للمجموع العام 3.3، وهو ما يؤكد وجود حالة من انعكاس الوضع الحالي للديمقراطية في العالم العربي حيث التنظيمات السياسية في أي نظام ديمقراطي هي التي تعمل على تفعيل الديمقراطية لا عرقلتها. وقد تراتبت الفئات وفق اتجاهها نحو الديمقراطية نحو هذا القيد، فعلى حين مثل أصحاب الاتجاه القوي نحو الديمقراطية الفئة الأعلى في تبني اعتبار هذا القيد أهم القيود بمتوسط بلغ 3.5، جاء أصحاب الاتجاه المتوسط بمتوسط بلغ 3.1 في مقابل 2.0 فقط وبفارق عال عن المتوسط النهائي لدى أصحاب الاتجاه الأضعف، وقد كانت الفروق ذات دلالة إحصائية حيث ثبتت العلاقة عند مستوى دلالة 0.000.
2. جاءت القيود التي تفرضها المؤسسات الإعلامية في المرتبة الثانية بمتوسط عام بلغ 3.2، وهو ما يعيد تأكيد وجود أزمة في المناخ الديمقراطي العربي حيث إن المؤسسات الإعلامية في مراقبتها للبيئة الديمقراطية من المفترض أن تسعى وراء تدعيم الديمقراطية لا أن تقف عائقاً في طريقها، وإذا وضع في الحسبان حالة السيطرة المباشرة وغير المباشرة التي تمارسها الحكومات على وسائل الإعلام فإن هذه النتيجة تعد طبيعية. وقد تراتبت الفئات على نحو يتفق والاتجاه نحو الديمقراطية، فكانت أعلى الفئات هي أصحاب الاتجاه القوي بمتوسط بلغ 3.5 في مقابل أصحاب الاتجاه المتوسط البالغ 2.7، وبفروق أقل مع أصحاب الاتجاه الأضعف البالغة 2.3، وقد كانت الفروق ذات دلالة إحصائية حيث ثبتت العلاقة عند مستوى دلالة 0.000.
3. جاءت القيود الاجتماعية في المرتبة الثالثة بمتوسط بلغ 2.8، وهو ما يشير إلى أن طبيعة الحياة الاجتماعية في الدول عينة الدراسة لا تسعى وراء تحقيق

المصلحة الديمقراطية، أو بمعنى أدق لا ترى في تطبيق الديمقراطية دعماً لمصالحها، وهو ما يؤكد ضعف التربية السياسية داخل هذه المجتمعات بما يتفق والوضع المأمول تجاه الديمقراطية. وقد تدنى متوسط أصحاب الاتجاه القوي نحو الديمقراطية تجاه هذا القيد حيث تطابق متوسطهم الحسابي البالغ 2.8 مع المتوسط النهائي للمجموع العام وقد يرجع هذا إلى أن أصحاب الاتجاه القوي نحو الديمقراطية يرون أن سلبيات التطبيق الديمقراطي لا تنبع من أفراد المجتمع بقدر ما تنبع عن المؤسسات الحاكمة، على حين كان أصحاب الاتجاه المتوسط هم أصحاب المتوسط الأعلى البالغ 3.0 وهؤلاء يرون أن مسؤولية أزمة التطبيق الديمقراطي في العالم العربي ذات بعدين أحدهما اجتماعي والآخر سياسي، بينما جاء أصحاب الاتجاه الأضعف نحو الديمقراطية بمتوسط متدن بلغ 2.0 وبفارق كبير عن المجموع العام، وقد كانت هذه الفروق ذات دلالة إحصائية حيث ثبتت العلاقة عند مستوى دلالة 0.010.

4. جاءت القيود الذاتية في المرتبة الثالثة مكرر وإن لم تكن الفروق ذات دلالة إحصائية، وهي التي تشير إلى القيود الناتجة عن فكر وثقافة وممارسة القائم بالاتصال ذاته نحو الديمقراطية، وقد جاء أصحاب الاتجاه المتوسط الأعلى في متوسطهم الحسابي البالغ 3.0، في مقابل 2.7 لأصحاب الاتجاه القوي، و2.3 لأصحاب الاتجاه الأضعف.
5. جاءت التشريعات الدينية بوصفها قيداً لا يتفق ومبادئ الممارسة الديمقراطية في المرتبة الأخيرة، وهو ما يعني أن عينة الدراسة لا ترى وجود تعارض بين التشريعات الدينية والديمقراطية وقد تبنى هذا الأمر أصحاب الاتجاه المتوسط بمتوسط بلغ 2.2 بينما تدنت متوسطات أصحاب كل من الاتجاهين الضعيف والقوي عن المتوسط النهائي للمجموع العام بمتوسط واحد بلغ 1.7، وقد كانت الفروق ذات دلالة إحصائية حيث ثبتت العلاقة عند مستوى دلالة 0.001

نتيجة اختبار الفرض الرابع:

يتضح من التحليل السابق وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين رؤية القائمين

بالاتصال للقيود المعيقة للديمقراطية واتجاهاتهم نحوها، وباستثناء القيود الذاتية يمكن القول بأن القيود قد تراتبت وفق مسؤولية الدولة والنظام الإعلامي عن إعاقة التطبيق الديمقراطي في الأساس، ثم القيود الاجتماعية فالتشريعات الدينية.

الفرض الخامس:

توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين تقييم القائمين للممارسة الديمقراطية في العالم العربي واتجاهاتهم نحوها

جدول رقم (20)

يوضح علاقة تقييم المبحوثين للممارسة الديمقراطية في العالم العربي واتجاهاتهم نحوها

تقييم الممارسة الديمقراطية	الاتجاه العام نحو الديمقراطية	العدد	المتوسط الحسابي	قيمة F	درجات الحرية	مستوى الدلالة
من السابق لأوانه تطبيق الديمقراطية في الحكم	ضعيف	12	3.7	2.790	2، 353	0.063
	متوسط	112	2.8			
	قوي	232	3.1			
	المجموع	356	3.0			
أنا سعيد بمستوى الديمقراطية في العالم العربي	ضعيف	12	2.3	0.644	2، 353	0.526
	متوسط	112	2.3			
	قوي	232	2.5			
	المجموع	356	2.4			
المجتمعات العربية لا يمكن تطبيق الديمقراطية فيها	ضعيف	12	3.3	0.702	2، 353	0.496
	متوسط	112	3.1			
	قوي	232	3.0			
	المجموع	356	3.0			
المجتمعات العربية جاهلة لا تستوعب مبادئ الديمقراطية	ضعيف	12	2.3	13.140	2، 353	0.000
	متوسط	112	2.9			
	قوي	232	2.4			
	المجموع	356	2.6			

هناك تغيير كبير في العقد الماضي في فهمنا للديمقراطية	ضعيف	12	2.7	16.249	2، 353	0.000
	متوسط	112	3.4			
	قوي	232	3.9			
	المجموع	356	3.7			

من بيانات الجدول السابق يتضح ما يلي:

وفق المقياس الخماسي المستخدم يمكن ترتيب الأبعاد التقييمية للتطبيق الديمقراطي على النحو التالي:

1. جاء الاعتراف بوجود تغيير كبير في فهم الديمقراطية في العقد الماضي على رأس الأبعاد التقييمية بمتوسط عام بلغ 3.7، على حين تراتبت الفئات بشكل طبيعي وفق الاتجاه نحو الديمقراطية، حيث كان أصحاب الاتجاه الأقوى نحو الديمقراطية على رأس المقرين بذلك بمتوسط بلغ 3.9 في مقابل 3.4 لأصحاب الاتجاه المتوسط بفارق 0.2 عن المتوسط النهائي، و2.7 بفارق 1.0 عن المتوسط النهائي للمجموع العام، وقد كانت الفروق ذات دلالة إحصائية حيث ثبتت العلاقة عند مستوى دلالة 0.000.
2. جاء القرار بأنه من السابق لأوانه تطبيق الديمقراطية في العالم العربي في المرتبة الثانية بمتوسط 3.0، وعلى حين أن الفروق بين الفئات لم تكن ذات دلالة إحصائية فقد كان أصحاب الاتجاه الأضعف نحو الديمقراطية هم أصحاب أعلى المتوسطات حيث بلغ المتوسط الحسابي 3.7، ثم أصحاب الاتجاه الأقوى بمتوسط 3.1، وكلاهما تعدى المتوسط النهائي للمجموع العام على حين جاء أصحاب الاتجاه المتوسط في المرتبة الأخيرة بمتوسط بلغ 2.8 بفارق ضئيل عن المجموع العام البالغ 3.0.
3. جاء الاعتراف بأن طبيعة المجتمعات العربية من حيث التكوين والتراث الفكري غير قابلة للتطبيق الديمقراطي أصلاً في المرتبة الثانية مكرر، وعلى حين أن الفروق لم تكن ذات دلالة إحصائية إلا أنها تعكس حالة ضربية من اليأس

من التطبيق الديمقراطي بين الفئات الثلاث التي تراوحت بشكل كبير حول المتوسط العام بفروق طفيفة للغاية.

4. جاء اعتبار الجهل السائد في العالم العربي كسبب أصيل في انعدام القدرة على استيعاب ومن ثم تطبيق الديمقراطية في المرتبة الثالثة بمتوسط بلغ 2.6، وقد كان أصحاب الاتجاه المتوسط هم الأعلى في الإقرار بهذا الأمر حيث بلغ متوسطهم الحسابي 2.9 وهو ما يشير إلى أن أصحاب هذا الاتجاه غالباً ما يرون وجود قواعد ومتغيرات معقدة في عمليات التحول الديمقراطي وعلى رأسها الجهل، هذا في الوقت الذي جاءت فيه متوسطات أصحاب الاتجاهين الأقوى والأضعف متقاربة إذ بلغت 2.4، 2.3 على التوالي بفارق طفيف عن المتوسط النهائي للمجموع العام، وقد كانت الفروق ذات دلالة إحصائية حيث ثبتت العلاقة عند مستوى دلالة 0.000.

5. جاء الشعور بالسعادة لتحقق الديمقراطية بالشكل الحالي في المجتمعات العربية ووصولها إلى هذا المستوى في المرتبة الأخيرة بمتوسط بلغ 2.4، ولم تكن الفروق ذات دلالة إحصائية، وقد تقاربت الفئات بشكل كبير حيث تراوحت بشدة حول المتوسط النهائي للمجموع العام.

نتيجة اختبار الفرض الخامس:

يتضح من التحليل السابق صعوبة تعميم نتيجة الفرض حيث لم تثبت الفروق بين تقييم المبحوثين للممارسة الديمقراطية باتجاهاتهم نحوها بشكل باتّ وباستثناء الاعتراف بالجهل كسبب لعدم استيعاب الديمقراطية، والإقرار بوجود تغير نحو الفهم الديمقراطي، لم تكن الفروق ذات دلالة إحصائية، وهو ما يستتبع عدم قبول الفرض الرئيس، وقبوله بشكل جزئي.

الفرض السادس:

توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين رؤية القائمين بالاتصال لجوانب التطبيق العملي للديمقراطية واتجاهاتهم نحوها

جدول رقم (21)

يوضح العلاقة بين رؤية المبحوثين لجوانب التطبيق الفعلي للديمقراطية واتجاههم نحوها

جوانب التطبيق الفعلي للديمقراطية	الاتجاه العام نحو الديمقراطية	العدد	المتوسط الحسابي	قيمة F	درجات الحرية	مستوى الدلالة
المجتمع الذي أعمل فيه يؤيد مبادئ ومنطلقات الديمقراطية	ضعيف	12	2.0	19.993	2، 353	0.000
	متوسط	112	3.3			
	قوي	232	3.8			
	المجموع	356	3.6			
العاملون في المؤسسة الإعلامية التي أعمل بها يطبقون مبادئ الديمقراطية	ضعيف	12	2.3	13.349	2، 353	0.000
	متوسط	112	2.6			
	قوي	232	3.3			
	المجموع	356	3.1			
من خلال متابعتي للإعلام العربي توجد ممارسة فعلية فيه لمفهوم ومبادئ الديمقراطية	ضعيف	12	2.7	4.117	2، 353	0.000
	متوسط	112	2.5			
	قوي	232	2.9			
	المجموع	356	2.8			

من بيانات الجدول السابق يتضح ما يلي:

وفق المقياس الخماسي الموضوع يمكن ترتيب جوانب التطبيق الفعلي للديمقراطية على النحو التالي:

1. جاء الاعتراف بأن المجتمع الذي يعمل به المبحوثون يؤيد مبادئ الديمقراطية في المرتبة الأولى بمتوسط بلغ 3.6، وهو ما قد يدعم فرضية الشخص الثالث بأن أزمة الديمقراطية يتم استشعارها على الآخرين بشكل أكبر من الذات، وقد تراتبت الفئات على نحو طبيعي حيث جاء أصحاب الاتجاه القوي بمتوسطات أعلى بلغت 3.8 في مقابل 3.3 لأصحاب الاتجاه المتوسط، و2.0 لأصحاب الاتجاه الأضعف، وقد كانت الفروق ذات دلالة إحصائية حيث ثبتت العلاقة عند مستوى دلالة 0.000.
2. جاء الشعور بأن العاملين في المؤسسة الإعلامية التي يعمل بها المبحوث يؤيدون مبادئ الديمقراطية في المرتبة الثانية بمتوسط بلغ 3.1، وهو ما يؤكد أن الاتجاه نحو الديمقراطية يفعّل هذا الشعور، وقد تراتبت الفئات وفق اتجاهاتهم نحو الديمقراطية في تأييدهم لهذا الأمر حيث كان أصحاب الاتجاه الأقوى هم الأعلى بمتوسط بلغ 3.3، وتلاهم أصحاب الاتجاه المتوسط 2.6 بفارق معتبر عن المتوسط العام، ثم 2.3 لأصحاب الاتجاه الضعيف، وقد كانت الفروق ذات دلالة إحصائية حيث ثبتت العلاقة عند مستوى دلالة 0.000
3. جاء الإقرار بوجود ممارسة فعلية للديمقراطية في الإعلام العربي في المرتبة الثالثة بمتوسط بلغ 2.8، وهو ما يدعم فرضية الشخص الثالث من جديد حيث جاء الشعور بتطبيق مبادئ الديمقراطية في المؤسسة الخاصة بالمبحوث أعلى من الشعور بعمومية هذا النموذج، وقد جاء أصحاب الاتجاه الأقوى في المرتبة الأولى بمتوسط 2.9 وبفارق ضئيل عن المتوسط العام، تلاهم أصحاب الاتجاه الأضعف بمتوسط بلغ 2.7، ثم أصحاب الاتجاه المتوسط الذين يتسمون بحالة من التشاؤمية وتعقد الرؤية نحو الديمقراطية في المرتبة الأخيرة بمتوسط بلغ 2.5، وقد كانت الفروق ذات دلالة إحصائية حيث ثبتت العلاقة عند مستوى دلالة بلغ 0.000

نتيجة اختبار الفرض السادس:

من التحليل السابق يتضح وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين رؤية القائمين بالاتصال لجوانب التطبيق العملي للديمقراطية واتجاهاتهم نحوها، وهو ما يشير إلى أن الاتجاه نحو الديمقراطية يعد عنصراً مؤثراً في الشعور بتطبيقها من عدمه. وعلى هذا الأساس يتم قبول الفرض السادس.

نتائج الدراسة:

1. إن قضية الديمقراطية في العالم العربي تشكل قضية محورية لدى القائمين بالاتصال، وقد تكتسب هذه الأهمية وفق التركيز والاهتمام السائد نحوها في الفترة الراهنة التي تشوبها الكثير من المتغيرات الداخلية والخارجية.
2. إن الاتجاه نحو الديمقراطية بين القائمين بالاتصال يتجه نحو القوة بشدة وهو ما يؤكد تنامي وتصاعد الحس الديمقراطي عامة، وبين أوساط القائمين بالاتصال خاصة، وهو ما قد ينعكس بصورة مباشرة على الرسائل التي يصنعونها.
3. مثلت المتغيرات الديموجرافية عنصراً مؤثراً في تحديد مدى الاتجاه نحو الديمقراطية، إذ ثبت زيادة الاتجاه نحو الديمقراطية بين الإناث، وبين الفئات العمرية المتوسطة، وبين الدول عينة الدراسة حيث زادت في مصر وكانت متوسطة في المملكة العربية السعودية وضعيفة لدى العينة اليمنية.
4. مثلت المتغيرات الوظيفية المتعلقة بسنوات الخبرة والدخل الشهري ومستوى القيادة متغيرات مؤثرة في مستوى الاتجاه نحو الديمقراطية، حيث ثبت تأثر الاتجاه بمستوى الخبرة إيجاباً، وتراجع الاتجاه بين الفئات القيادية، وتبين تأثير الرضا الوظيفي والإحباطات الوظيفية على الاتجاه نحو الديمقراطية سلباً.
5. تبين أن نوع الوسيط الإعلامي يمثل عنصراً مؤثراً في الاتجاه نحو الديمقراطية، فالقائمين بالاتصال الذين يعملون في أكثر من وسيلة كانت اتجاهاتهم نحو الديمقراطية أعلى، وهو ما يؤكد أن الانفتاح الثقافي والتعامل المتعدد مع الجهات الإعلامية المتنوعة يكسب القائم بالاتصال رؤية ذات مدى أوسع وأكثر شمولاً نحو الديمقراطية، كما تبين أن الصحافة كوسيلة إعلامية تكسب القائمين بالاتصال بها قدراً من إيجابية الاتجاه نحو الديمقراطية لما تتميز به من سمات عامة ذات اتصال بالقضايا الفكرية، وسمات خاصة نابعة من طبيعة الممارسة الصحفية ذات الاحتكاك الدائم والمباشر بمثل هذه القضايا والشخصيات المعنية بها، وجاء الراديو والتليفزيون في المرتبة الأخيرة نظراً

لحالة السيطرة الحكومية على الممارسة الإعلامية للعاملين بها مما أضعف اتجاهاتهم نحو الديمقراطية.

6. عنيت الديمقراطية لدى أغلب أفراد العينة حرية التعبير والفكر والنقد بمعدلات أعلى من المشاركة في الحكم أو حكم الشعب، وهو ما يشير إلى أن سقف الديمقراطية لدى القائم بالاتصال العربي مازال محدوداً بالممارسة الإعلامية أولاً، ودلت الاختبارات الإحصائية ارتباط مفاهيم الديمقراطية بمستوى الاتجاه نحوها.

7. تبين أن أهم معوقات تطبيق الديمقراطية هي التنظيمات السياسية، ثم قيود المؤسسات الإعلامية، ثم القيود الاجتماعية والذاتية وأخيراً التشريعات الدينية، وهو ما يؤكد على أن هذا التراتب يعكس صورة حقيقية للمعوقات الديمقراطية في المجتمع العربي، ويؤكد من جهة أخرى عدم وجود خلاف جوهري بين الدين والديمقراطية، وقد تبين أن مستويات الاتجاه نحو الديمقراطية ترتبط بنوع القيود التي يراها القائم بالاتصال على التطبيق الديمقراطي.

8. تبين من تقييم القائمين بالاتصال للممارسة الديمقراطية وجود حالة اتفاق (تقريباً) على حدوث تغير في فهم الديمقراطية في الشارع العربي، كما أكدت وجود تحفظات لدى القائم بالاتصال نحو تطبيق الديمقراطية نظراً لأسباب سياسية وأخرى اجتماعية تتعلق بالجهل، وضعف الاستعداد لدى الشارع العربي للممارسة الديمقراطية الفعلية.

9. تبين أن القائمين بالاتصال يرون أن مجتمعاتهم تطبق الديمقراطية في الوقت التي لا تطبقها المجتمعات العربية الأخرى، وهو ما يؤكد فرضية الشخص الثالث، والأمر ذاته ينطبق على رؤيتهم نحو تطبيق مؤسساتهم الإعلامية للديمقراطية، وقد تبين أن مستوى الاتجاه نحو الديمقراطية يرتبط بجوانب التطبيق الفعلي للديمقراطية.

المبحث الثالث

حقوق الإنسان



مقدمة

تعد قضية حقوق الإنسان من القضايا التي يتصاعد بها الاهتمام على الأصعدة السياسية والإعلامية حتى غدت هذه القضية تخرج من حيز التبني النخبوي في العالم العربي إلى حيز الاهتمام الشعبي. ومن المؤكد أن المنطقة العربية قد عانت من عدد من الانتهاكات المؤثرة في مجال حقوق الإنسان، خصوصاً فيما يتعلق بحرية التعبير وهو ما جعل القائم بالاتصال العربي من أبرز ضحايا هذه الانتهاكات، وهو الأمر الذي دفع البعض من القائمين بالاتصال إلى البحث عن بيئات إعلامية أفضل. إلا أن الأمر لا يتوقف عند هذا الحد بل إن القائم بالاتصال الذي لم يعان من انتهاكات حقوق الإنسان أو تكيف معها أصبح رقماً مهماً في الحراك المتعلق بحقوق الإنسان في العالم العربي بل أصبح مطالباً بنشر ثقافة حقوق الإنسان عبر الرسائل الاتصالية التي ينتجها، وهو ما يؤكد على أهمية وضرورة قياس مدى إيمانه بهذه القضية.

إن تصاعد الاهتمام بحقوق الإنسان في الوطن العربي كقضية يرجع إلى عدة عوامل أهمها:

1. تسييس قضية حقوق الإنسان في المجال الدولي، حيث صارت حالة حقوق الإنسان في دولة ما عنصراً للضغط السياسي الدولي على هذه الدولة، وهو ما رفع معدلات الاهتمام بها من قبل وسائل الإعلام من جهة، والدول ذاتها من جهة أخرى.
2. بروز تصاعد نشاطات منظمات المجتمع المدني العاملة في مجال حقوق الإنسان في المنطقة العربية.
3. تزايد اهتمام المنظمات الدولية ومنظمات المجتمع المدني في مجال حقوق الإنسان بوسائل الإعلام باعتبارها تمثل محوراً أساساً لعمل هذه المؤسسات، وقد تركزت نسبة كبيرة من نشاطات هذه المؤسسات في إقامة دورات تدريبية للقائمين بالاتصال في مجال نشر ثقافة حقوق الإنسان.

4. اهتمام المنظمات الدولية العاملة في مجال حقوق الإنسان – بمنطقة الشرق الأوسط تحديداً– في تقاريرها السنوية الدورية بشأن حالة حقوق الإنسان في العالم، وهو ما سلط الضوء على انتهاكات حقوق الإنسان في المنطقة العربية بشكل كبير.
5. دفعت العوامل السابقة الحكومات العربية للاهتمام بقضايا حقوق الإنسان؛ مما جعلها تساهم في إنشاء منظمات حكومية ووزارات أحياناً معنية برصد ومراقبة حالة حقوق الإنسان.

ولا شك أن تلك العوامل قد ساهمت وبشكل جلي في رفع حالة الاهتمام العام بقضية حقوق الإنسان تحديداً، ومع ذلك لابد من قراءة قضية حقوق الإنسان ضمن إطار أكثر عمقاً مما يطرح أحياناً انطلاقاً من:

1. أن قضية حقوق الإنسان في حد ذاتها قضية مركبة ذات أبعاد ثقافية وحضارية، وتتعلق بالثقافة، والممارسة، ومدى الحريات، ومدى تطبيق الديمقراطية...الخ
2. أن وسائل الإعلام هي الأقدر على نشر ثقافة حقوق الإنسان.
3. أن القائم بالاتصال في وسائل الإعلام العربية هو المعني بهذا الدور.
4. خصوصية القائم بالاتصال على المستوى الذاتي الذي قد يختلف اتجاهه نحو حقوق الإنسان وفق رؤيته الذاتية المبنية على ثقافة، أو معتقد، أو تجربة سابقة، وقد يقع هو ذاته ضحية لانتهاكات حقوق الإنسان.
5. الثقافة المؤسسية المتبناة في مكان العمل، ولا شك أن المؤسسة الإعلامية تتداخل فيها أبعاد الثقافة الداخلية السائدة وعوامل القوة، والسيطرة مع غيرها من عناصر البيئة الخارجية: السياسية، والاقتصادية، والثقافية؛ مما يجعلها تساهم في تأطير رؤية هذا القائم بالاتصال في كثير من الأمور، ومنها مسألة حقوق الإنسان.

إن علاقة البيئة الإعلامية في العالم العربي بطبيعة القضايا التي تطرحها علاقة مؤكدة، فطبيعة السياسات العربية في مجال الاتصال، وطبيعة الممارسات، وطبيعة نظم التحكم، والسيطرة، ومستوى الأداء المهني، وأساليب تأهيل القائم بالاتصال، كل هذه أمور تؤثر في المخرج الاتصالي في كل بيئة اتصالية عربية.

فعلى مستوى السياسات يرى (الجمال2001) [1] أن البيئة الإعلامية العربية تتسم بما يلي:

1. عدم دمج سياسات الاتصال مع خطط التنمية، وهو ما أوجد انفصالاً بين رغبات الأفراد والنظم في التطوير، وقدرة وسائل الإعلام على إشباع هذه الرغبات.
2. عدم القدرة على صياغة أهداف اتصالية طويلة الأمد، وترك هذه السياسات للمستجدات السياسية والاقتصادية.
3. ضعف التخطيط القائم على المعلومات والدراسات السليمة، مما يجعل وسائل الإعلام تعمل في إطار غير ثابت.
4. اتجاه السياسات الإعلامية العربية إلى دعم سلطة النظام القائم وخدمة توجهاته، مع تقلص واضح لوظيفة المراقبة والنقد.
5. انعزال السياسات الاتصالية عن السياسات التعليمية والثقافية.
6. تسعى وسائل الاتصال العربية إلى تأكيد القيم الاجتماعية السائدة دون طرحها للنقد والاختبار، وتبدو متشككة دائماً في أي فكرة جديدة.
7. تتجه سياسات الاتصال إلى الداخل دون تواجد فعلي على الساحة العالمية مما يزيد من حالة التقوقع في الداخل العربي.

وعلى مستويات الملكية، والتحكم، والسيطرة، يمكن رصد وجود سيادة لحالة الملكية الحكومية لوسائل الإعلام، تقابلها حالة من ملكية القطاع الخاص الموالي للنظم السياسية، أو المناهض لها.

حقوق الإنسان وحرية التعبير:

إن علاقة حقوق الإنسان بحرية التعبير علاقة أصيلة ومتجذرة، حيث ضمان وكفالة حق التعبير عن الرأي هو من صميم حقوق الإنسان، هذا في الوقت الذي لا يمكن أن تباشر فيه المؤسسات الاتصالية، والقائم بالاتصال دورها في نشر ثقافة حقوق الإنسان في غياب ضمانات تكفل حرية التعبير. وثقافة حرية الإعلام هي جزء من ثقافة الديمقراطية، وكذلك ثقافة حقوق الإنسان، فكيف يتسنى لمؤسسة إعلامية تعمل في ظل نظم ديكتاتورية أن تدافع عن حقوق الإنسان وتنشر قيمها.

وعلى مستوى الحرية الإعلامية يشير تقرير منظمة (مراسلون بلا حدود) للعام 2006م إلى أن وضع الحريات الإعلامية في العالم العربي مهين للغاية؛ حيث جاءت الكويت في المرتبة الأولى عربياً، والثالثة والسبعين عالميًا، تلتها الإمارات، ثم قطر (عينة الدراسة) [2]

ويوضح الجدول التالي ترتيب أفضل عشر دول عربية من حيث مدى الحرية الممنوحة لوسائل الإعلام فيها:

Rank	Country	Index				
2006		2006	2005	2004	2003	2002
73	Kuwait	17.00	21.25	31.67	31.33	25.50
77	United Arab Emirates	17.50	25.75	50.25	37.00	
80	Qatar	18.00	23.00	32.50	35.00	
97	Morocco	24.83	36.17	43.00	39.67	29.00
107	Lebanon	27.00	28.25	24.38	32.50	19.67
109	Jordan	27.50	24.00	39.13	37.00	33.50
111	Bahrain	28.00	38.75	52.50	35.17	23.00
121	Djibouti	33.00	37.00	55.00	35.50	31.25
126	Algeria	40.00	40.33	43.50	33.00	31.00
133	Egypt	46.25	52.00	43.50	34.25	34.50

وعلى مستوى سجلات انتهاكات حقوق الإنسان في العالم أشار تقرير منظمة العفو الدولية للعام 2006 [3] إلى أن المنطقة العربية من أكثر المناطق في العالم انتهاكاً لحقوق الإنسان.

وبناءً على ما سبق يتضح أن البيئة الإعلامية العربية تحفل بالعديد من المتغيرات المتداخلة، والفاعلة، والمتناقضة بشكل كبير، وهو ما يفرز الحاجة إلى تعزيز الدراسات التي تتناول تأثير هذه البيئة على معالجة القائم بالاتصال، وتشكيل مفاهيمه، واتجاهاته نحو مختلف القضايا بصفة عامة، وقضية حقوق الإنسان بصفة خاصة.

ومن هنا تأتي هذه الدراسة لتعالج هذه الإشكالية من بعدين هما:

الأول: أن البيئة الإعلامية للقائم بالاتصال ذات علاقة ما بتشكيل وتعزيز وإتاحة الفرصة لدى القائم بالاتصال في ممارساته لحقوق الإنسان ومعالجته لقضاياها.

الثاني: أن البيئة الإعلامية تؤطر التناول والرؤية والمفاهيم لدى القائم بالاتصال في قيامه بدوره في نشر ثقافة حقوق الإنسان.

العلاقة بين حقوق الإنسان والإعلام:

تتمثل الإشكالية الهامة في العلاقة بين حقوق الإنسان والإعلام في أمرين:

الأول: إشكالية حصول القائم بالاتصال على حقوقه التي يكفلها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والمواثيق الدولية، وهو ما يشير إلى أن الإعلاميين من الفئات التي تعاني من انتهاكات مستمرة لحقوق الإنسان الخاصة بهم. وتتمثل أهم تلك الانتهاكات في الحبس، والاعتقال، والمحاسبة على الرأي، والحرمان من مصادر المعلومات، والاضطهاد، والإجبار على الكشف عن المصادر، وغير ذلك.

الثاني: دور القائم بالاتصال ووسائل الإعلام عامة في نشر قيم حقوق الإنسان في المجتمع باعتبارها تمثل قيماً أخلاقية وإنسانية رفيعة، ويشمل ذلك الدعوة إلى التسامح ونبذ العنف، وقبول الآخر، وكشف انتهاكات حقوق الإنسان بهدف تعبئة الرأي العام تجاه رفض هذه الانتهاكات. ووسائل الاتصال في قيامها بهذا الأمر تقوم

بوظيفتها الأصلية في مراقبة البيئة، والتوعية، والإرشاد، وعلى هذا الأساس فإن إشكالية علاقة حقوق الإنسان والإعلام تبدو من أهم الإشكاليات الجديرة بالدراسة.

وفيما يلي تفصيل الأمرين:

حقوق الإنسان في المجال الإعلامي:

والدراسة معنية هنا برصد حقوق الصحفيين والإعلاميين، وهذه الحقوق تشمل عدة أمور من أهمها:

أولاً: كفالة وضمان حرية التعبير.

حيث تؤكد المواثيق الدولية العامة والخاصة احترام حق التعبير عن الرأي، والحق في الاتصال، وسرية المصادر، وحرية وتعددية وسائل الإعلام.

ومن هذه المواثيق الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادر عام 1948م، الذي ينص في مادته 19: أن لكل شخص حق التمتع بحرية الرأي والتعبير، ويشمل هذا الحق حريته في اعتناق الآراء دون مضايقة، وفي التماس الأنباء والأفكار، وتلقيها، ونقلها إلى الآخرين، بأية وسيلة ودونما اعتبار للحدود. (4)

كما نص العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية الصادر في 1966م في مادتيه 19، 20على أن لكل إنسان حق حرية التعبير، بما في ذلك حرية الوصول للمعلومات، وتقييمها، ونقلها بأي شكل سواء كان ذلك في شكل مطبوع، أو مذاع. (5)

كذلك وضع العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية الصادر عام 1966م توضيحات تكميلية بشأن حرية التعبير والثقافة والفكر، وأسس القاعدة القانونية للملكية الفكرية، ومنع أية قيود قد تمارسها أية دولة من شأنها حجب أية تقنية حديثة عن مواطنيها وعلى رأسها التقنيات الإعلامية.

كما أشارت تقارير منظمة اليونسكو الصادرة في قراراتها المتعددة إلى كفالة حرية التعبير في إعلانها الصادر في باريس عام 1978م حول المبادئ الأساسية بمساهمة وسائل الإعلام في دعم السلم الدولي؛ وتعزيز حقوق الإنسان، ومكافحة العنصرية،

والفصل العنصري، والتحريض على الحرب، وما تلاه من إعلانات وقرارات. أهمها: الاستراتيجية الجديدة للاتصال 1989م، والتي نصت على:

أ. تعزيز نشر المعلومات على نطاق أوسع وعلى نحو أفضل توازناً، دون أي عائق أمام حرية التعبير.

ب. تنمية جميع الوسائل الكفيلة بتعزيز قدرات الاتصال في البلدان النامية لزيادة مشاركتها في عملية الاتصال.

وأكد ما سبق كذلك الإعلانات التالية كإعلان (ويندهوك)، وإعلان (آلما آتا)، وإعلان (صنعاء)، وإعلان (سانتياجو). [6]

ثانياً: الحماية من الاضطهاد والتنكيل:

تعزز اهتمام المنظومات الدولية، والمنظمات غير الحكومية المعنية بحقوق الإنسان بقضايا الاضطهاد، والتنكيل بالصحفيين الناتج عن القيود الرقابية، والتشريعية التي تجعل الإعلامي في حالة تهديد مستمر، وضرورة ربط حرية التعبير بالقضاء على الرقابة، والنصوص المقيدة للحريات. وقد جاء في العديد من مذكرات التفاهم الدولية ما يشير إلى ضرورة حماية الصحفيين من الاضطهاد، والتنكيل بهم.

ويشير تقرير حرية الصحافة العالمي الصادر عن منظمة صحفيين بلا حدود أن عام 2005 كان أسوأ الأعوام منذ عام 1995؛ حيث قتل 63 صحفياً، و 5 من الطواقم المعاونة، وأن أكثر من 1300 صحفياً قد تعرضوا لأذى بدني، وأن 1000 صحيفة ومجلة وقناة تليفزيونية تعرضت للرقابة، والحذف، والتشويه للرسالة الإعلامية، وأن اضطهاد الصحفيين في عام 2005 فاق العام 2004 بنسبة 60٪. [7]

كما نص إعلان الرباط الخاص **ببناء الثقة والتضامن بين اتحاد الصحفيين الدولي واتحاد الصحفيين العرب** الصادر في 12 أبريل 2003. على ما يلي:

- الإصرار على أن يكون كل الصحفيين قادرين على العمل في سلام، وفي ظروف آمنة.

- مطالبة جميع الحكومات بإزالة جميع المعوقات، والعقبات الخاصة بحرية الصحافة، وممارسة حرية التعبير.
- الإيمان بأن الصحفيين في جميع دول العالم ينبغي أن يعملوا معا لبناء تضامن دولي وفق مبادئ التعددية والديمقراطية.
- المعارضة المطلقة لكل أشكال التدخل في أعمال الصحفيين -وخاصة قتلهم وترهيبهم الوحشي- على غرار ما جرى أثناء الحرب التي شنت على العراق.[8]

ثالثاً: تفعيل برامج تدريب الصحفيين للتعرف على حقوقهم:

تسعى منظمة اليونسكو وغيرها من المنظمات المعنية بالإعلام على إقامة برامج تدريبية للقائمين بالاتصال؛ لتعريفهم بحقوقهم، ودورهم في مجال حقوق الإنسان. حيث يحدد اتحاد الصحفيين الدولي أن أهم الأدوات التي يحتاجها الصحفي هي:

1ـ حرية الوصول إلى المعلومات.

2ـ التدريب على كتابة التقارير عن حقوق الإنسان.[9]

وهذا ما أكدته أيضاً التوصيات الصادرة عن الندوة العربية حول " الإعلام وحقوق الإنسان " 2003[10].

دور الإعلام في التوصية ونشر قيم حقوق الإنسان:

أولاً: تفعيل وتعزيز نشر قيم التسامح ونبذ العنف:

وهو الأمر الذي نصت عليه العديد من المواثيق الدولية سواء المعنية بحقوق الإنسان أو تلك التي تناولت الأداء الأمثل لوسائل الإعلام في المجتمع، وقد صدرت قرارات من الأمم المتحدة حول التسامح ونبذ العنف.

وقد جاء في إعلان اليونسكو لمبادئ التسامح في مادته الأولى ما يلي:

1ـ أن التسامح يعني الاحترام، والقبول، والتقدير للتنوع الثري لثقافات عالمنا، ولأشكال التعبير، وللصفات الإنسانية لدينا. ويتعزز هذا التسامح بالمعرفة،

والانفتاح، والاتصال، وحرية الفكر، والضمير، والمعتقد. إنه الوئام في سياقالاختلاف. وهو ليس واجباً أخلاقياً فحسب، وإنما واجب سياسي وقانوني أيضاً، وهو الفضيلة التي تيسّر قيام السلام، ويسهم في إحلال ثقافة السلام محل ثقافة الحرب.

2- أن التسامح لا يعني المساومة، أو التنازل، أو التساهل. بل التسامح من قبل كل شيء اتخاذ موقف إيجابي فيه إقرار بحق الآخرين في التمتّع بحقوق الإنسان وحرياته الأساسية المعترف بها عالمياً. ولا يجوز بأية حال الاحتجاج بالتسامح لتبرير المساس بهذه القيم الأساسية. والتسامح ممارسة ينبغي أن يأخذها الأفراد والجماعات والدول.

3- أن التسامح مسؤولية تشكل عماد حقوق الإنسان، والتعددية (بما في ذلك التعددية الثقافية)، والديموقراطية، وحكم القانون. وهو ينطوي على نبذ الدوغمائية والاستبداد، ويثبت المعايير التي تنص عليها الصكوك الدولية الخاصة بحقوق الإنسان.

4- ولا تتعارض ممارسة التسامح مع احترام حقوق الإنسان، ولذلك فهي لا تعني تقبل الظلم الاجتماعي، أو تخلي المرء عن معتقداته، أو التهاون بشأنها. بل تعني أن المرء حر في التمسك بمعتقداته، وأنه يقبل أن يتمسك الآخرون بمعتقداتهم. والتسامح يعني الإقرار بأن البشر المختلفين بطبعهم في مظهرهم، وأوضاعهم، ولغاتهم، وسلوكهم، وقيمهم، لهم الحق في العيش بسلام، وفي أن يطابق مظهرهم مخبرهم، وهي تعني أيضاً أن آراء الفرد لا ينبغي أن تفرض على الغير.[11]

وبناءً على هذه الرؤية يمكن القول: إن التسامح لا يمكن قبوله بمعزل عن نبذ العنف سواء كان العنف يؤدي إلى الإرهاب، أو كان عملاً ناتجاً عن التعرض الفائق لوسائط الاتصال التي تقوم في الكثير من ممارساتها بدعم العنف حلا وحيداً للمشكلات، وهو الأمر الذي لا يتفق مع التسامح أو الحفاظ على الكرامة الإنسانية وحقوق الإنسان. وقد جاء قرار الجمعية العامة لليونسكو رقم 4.5 المعتمد في الدورة الثامنة والعشرين، والصادر عام 1995 ليعلن عن مساندة الأنشطة الثقافية، والتربوية

التي تضطلع بها الهيئات العامة للإذاعة والتليفزيون، والأوساط المهنية للحد من العنف المعروض في وسائل الإعلام.[12]

وبلا شك فإن نبذ العنف وإعلاء قيم التسامح يؤدي إلى إيجاد حالة من احترام التنوع الثقافي الذي تتصاعد حوله الجدالات بشدة، ويزداد الاهتمام بشأنه باعتباره المحرك الرئيس لاحترام بقية حقوق الإنسان مثل حقوق الأقليات، ونبذ التمييز، وهو الأمر الذي اعتبره تقرير التنمية البشرية العنصر الرئيس في احترام حقوق الإنسان ككل.[13]

والدور الإعلامي هنا هو الدور الفعال والمؤثر؛ فالتنوع والتقبل الثقافي لا يمكن أن يتم إلا عبر أدوات ثقافية تأتي على رأسها وسائط الاتصال بأنواعها.

ثانياً: نبذ التحريض على الكراهية:

وهذا الأمر ينطلق بشكل كبير من العنصر السابق؛ فالتحريض على الكراهية هو الذي يؤدي إلى إذكاء روح التطرف والإرهاب، وزعزعة السلم والأمن في الداخل والخارج، وعليه ينبغي على القائم بالاتصال تجنب خطاب الكراهية بشكل كلي، وإنما العرض الموضوعي للحقائق الذي لا يمكن أن يتم إلا في ظل وجود أنظمة اتصالية حرة وفعالة، وتأمين روافد المعلومات للعاملين بوسائل الإعلام.

وقد نص إعلان منظمة اليونسكو الأشهر- الذي أصدره المؤتمر العام لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة في دورته العشرين، نوفمبر 1978م- بشأن المبادئ الأساسية الخاصة بمساهمة وسائل الإعلام في دعم السلام والتفاهم الدولي، وتعزيز حقوق الإنسان، ومكافحة العنصرية، والفصل العنصري، والتحريض على الحرب، نص في مادتيه: الثانية، والثالثة على الدور المنوط بوسائل الإعلام في الحفاظ على حقوق الإنسان ضد أية انتهاكات، وأن الكثير من هذه الانتهاكات يكون مصدرها خطاب الكراهية الذي تقوم به وسائل الإعلام التي ينبغي أن تتحرى الدقة والموضوعية، وأن تحترم كرامة الشعوب وثوابتها، وأن تقف ضد التحيز والجهل.[14]

لقد أظهرت التجارب السابقة أن خطابات الكراهية التي قد تستخدم في الصحافة، وغيرها من وسائل الإعلام في عدد من القضايا يمكن تلافيها عبر عملية

الضبط الذاتي والفعال للصحافة. حيث يستطيع الصحفيون من خلال احترامهم للأنظمة التي وضعها الاتحاد الدولي للصحفيين بخصوص سلوك الصحفيين، وتجنبهم القيام بأي عمل من شأنه إثارة الكراهية، أو التحريض القومي، أو الدعوة إلى الكراهية العرقية والدينية. ولا شك أن احترام هذه الأنظمة سيحول دون استخدام هذه العبارات كذرائع لتدخل السلطات ومراقبتها لوسائل الإعلام، وليس هذا فحسب بل بات تجنب نشر الصحفيين لأي عمل قد يفسر بأنه ضرب من ضروب التحريض والكراهية شرطاً أساساً يجب على الصحفيين احترامه، وتجنب مخالفته.[15]

ثالثاً: الأداء الموضوعي للرسالة الاتصالية:

وهو الركن الأصيل الذي تنبني عليه منظومة الإعلام في تناولها لقضايا حقوق الإنسان، فالفارق بين التحريض على الكراهية وإذكاء المقاومة يكمن في التداول الموضوعي للأخبار والتحليلات وغير ذلك، والتنوع الثقافي لا يمكن أن ينمو في بيئة متحيزة ثقافياً، كما أن انعدام الموضوعية من شأنه أن يفقد الجمهور الثقة في مصداقية وسائل الإعلام الأمر مما يؤدي على المدى المتوسط إلى فقدانها لجمهورها، وانعدام تأثيرها.

البيئة الداعمة لحقوق الإنسان:

ومن العرض السابق يتضح أن هناك العديد من المتطلبات التي يمكن القول بأن توافرها يمكّن من دعم حقوق الإنسان، ويخلق بالتالي بيئة صالحة داعمة لحقوق الإنسان، سواء بالنسبة للقائمين بالاتصال، أو للجمهور.

وتتمثل أهم ملامح هذه البيئة فيما يلي:

1. كفالة وضمان حرية التعبير ولوازمها.
2. حماية حقوق الصحفيين.
3. نشر وترسيخ قيم ومبادئ حقوق الإنسان في المناهج التعليمية.

الإطار المنهجي للدراسة:

هدف الدراسة:

تهدف هذه الدراسة إلى التعرف على تأثير البيئات الإعلامية المختلفة التي يعمل فيها القائم بالاتصال العربي في تأطير مفاهيمه ورؤاه حول قضية حقوق الإنسان، واستكشاف المتغيرات فاعلة التأثير في اتجاهاته نحو هذه القضية، وتقييم ممارستها على المستوى الفردي، والمؤسسي، والمجتمعي. وذلك بناءً على ارتباط المفاهيم الذاتية للقائم بالاتصال نحو القضايا التي يعالجها، وطبيعة ممارسته لها برؤيته الذاتية للقضية، ورؤية المؤسسة الإعلامية للقضية، ورؤية البيئة الإعلامية المتأثرة بالبناء السياسي، والاقتصادي، والثقافي، والفكري للمجتمع نحو هذه القضية.

أهمية الدراسة ودوافع اختيارها:

1. حداثة مجال حقوق الإنسان في الدراسات الإعلامية.
2. توقف الدراسات العربية التي عالجت هذا الموضوع على البعد النظري دون القياس التطبيقي؛ حيث قامت بعض الدراسات بطرح ما يجب عمله على القائم بالاتصال تجاه قضية حقوق الإنسان.
3. اعتمدت الدراسات الأجنبية التي رصدت علاقة الإعلام بحقوق الإنسان على رصد الممارسة العملية لهذه الحقوق، في حين لم تخضع القائم بالاتصال، ورؤيته الذاتية، وطبيعة تأثير البيئة الإعلامية في هذه الرؤية للبحث، وانطلقت من مفاهيم رأتها مفاهيم معيارية على المستوى العالمي.
4. لم تقم أي من الدراسات العربية بقياس اتجاهات القائم بالاتصال نحو حقوق الإنسان، فضلاً عن قيامها بدراسة العوامل المؤثرة على هذا الاتجاه. وهو ما يكسب هذه الدراسة أهمية لسد هذا الفراغ العلمي في هذه النقطة.
5. عدم قيام الدراسات العربية باعتماد البيئة الإعلامية متغيراً رئيساً في الدراسات، وقياس علاقاتها باتجاهات القائم بالاتصال.

6. قابلية النتائج للتعميم على مستويين هما: اكتشاف تأثير البيئة الاتصالية على مفاهيم القائم بالاتصال وممارساته الاتصالية، واكتشاف الاتجاه نحو حقوق الإنسان بوصفها قضية يتصاعد الاهتمام بشأنها كل يوم.

نوع الدراسة ومنهجها:

تنتمي هذه الدراسة إلى الدراسات الوصفية التي تستهدف تصوير، وتحليل، وتقويم خصائص مجموعة معينة، أو موقف معين يغلب عليه صفة التحديد، أو دراسة الحقائق الراهنة المتعلقة بطبيعة ظاهرة، أو موقف، أو مجموعة من الناس، أو مجموعة من الأحداث، أو مجموعة من الأوضاع؛ وذلك بهدف الحصول على معلومات كافية ودقيقة عنها. [16] حيث تتم دراسة البيئة الاتصالية التي يعمل فيها القائم بالاتصال العربي، والخصائص العامة للقائم بالاتصال، والتعرف على اتجاهاته نحو حقوق الإنسان، ودراسة العلاقات والمتغيرات والمؤشرات والعوامل ذات الصلة كما هو موضح بفروض الدراسة.

الإطار النظري والدراسات السابقة:

تعددت الدراسات والمداخل التي تناولت البيئة الإعلامية ذاتها، والعوامل المؤثرة فيها سواء أكانت هذه الدراسات تتركز بشكل كامل على الأبعاد النظرية العامة، أم بالتطبيق على بيئات إعلامية محددة، أو تلك التي تناولت قضايا محددة كحقوق الإنسان، وطبيعة تناولها في السياق الاتصالي وتفاعلها معه.

كما تعددت النظريات التي تناولت تأثير البيئة الإعلامية على القائم بالاتصال في تحديد مفاهيمه واتجاهاته، وتتركز في هذه الدراسة على نظريتي التأطير التنظيمي Framing in Organizations، و نظرية حراسة البوابة Gatekeeping.

وسوف يقوم الباحث بعرض أبعاد هذا التأثير على النحو التالي:

1. تناول النظريات المفسرة لمشكلة البحث، وهي نظرية التأطير ونظرية حراسة البوابة.

2. تناول الدراسات التي اهتمت بدراسة البيئة الإعلامية وطبيعة السيطرة عليها بشكل عام.
3. تناول الدراسات التي ركزت على طبيعة البيئة الاتصالية العربية تحديداً.
4. تناول الدراسات التي ركزت على علاقة حقوق الإنسان بطبيعة الممارسة الإعلامية في عدة دول.

ويأتي هذا الترتيب بهدف تحقيق أمرين رئيسين:

1. تحديد البعد النظري المفسر لظاهرة الدراسة، وإيضاح أبعاد تطبيق فرضيات هذه النظريات على ظاهرة الدراسة.
2. استعراض الدراسات السابقة بما يساهم في بلورة وتحديد مشكلة الدراسة بشكل دقيق.

النظريات المفسرة لظاهرة الدراسة:

نظرية التأطير الإعلامي:

تعد نظرية التأطير Framing هي النظرية الأكثر قابلية للتعامل مع ظاهرة الدراسة، ومؤدى هذه النظرية العام هو أن عملية التأطير هي نشاط نقدي يسعى لبناء الحقيقة الاجتماعية. وهذه الحقيقة الاجتماعية ليست مجردة، بل إنها تقوم على وجهة نظر المؤسسات العاملة في مجال صنع الحقيقة ومنظورها لأبعاد القوة الاجتماعية، وسابق خبرتها في التعامل معها.[17]

وتقوم هذه المؤسسات بالدور التفسيري اللازم لفهم الحقيقة الاجتماعية، وقد كان النشاط الأبرز لهذه النظرية يدور حول قدرة وسائل الإعلام على دفع الجماهير للتفكير في موضوع معين، وإكسابهم المدخلات التي يفكرون من خلالها، وبالتالي يتم التفكير داخل إطار محدد من قبل المؤسسة الإعلامية.

على أن الدراسات التي تناولت المنظمات، والمؤسسات الإعلامية ذاتها، رأت أن المؤسسة الإعلامية تقوم بحالة من التأطير لمفاهيم القائمين بالاتصال داخلها؛ وأن هذه

المؤسسة ذاتها لا تعمل في الفراغ، بل ترتبط بمفاهيم ومتغيرات أعلى وأعم، تبدأ من قواعد تنظيم العمل داخل المؤسسة ذاتها، والسوق الذي تعمل فيه، وتنتهي بالثقافة السائدة في المجتمع. وهو ما أفرز تعديلاً في مجالات البحث في هذا المجال؛ حيث اتجهت بعض الدراسات نحو تنظير هذه الحالة ضمن المؤسسات، وقدرتها على تأطير رؤيتها على العاملين بها.

وهذا البعد الكامن وراء علاقة المؤسسة بالبيئة العاملة في إطارها ركز عليه فيرهيرست , ستار Fairhurst, G. & Star, R [18] كما أكده كل من ديتز وتراسي وسيمسون Deetz, S.A., Tracy, S.J. & Simpson, J.L[19].

حيث اتفقوا على أن نظرية التأطير المؤسسي ترتبط ارتباطاً مباشراً بالبيئة التي تعمل المؤسسة في إطارها، **وأن عناصرها الرئيسة هي ثلاثة عناصر:**

1. اللغة: حيث هي الوسيط الناقل للمعنى، وهي ترتبط بالثقافة، ودلالة اللفظ اللغوي للمفاهيم هي التي تحدد الإطار.
2. التفكير: حيث بناء على المفهوم اللغوي ذي الدلالة تتحدد أطر التفكير إيجاباً أوسلباً.
3. التدبر *forethough*: وهو يشير إلى القدرة على التنبؤ، وإدراك عواقب التفكير ضمن الإطار الدلالي اللغوي.

وقد حدد هالاهان Hallahan سبعة مستويات للتأطير ضمن المؤسسات الإعلامية هي:

1. تأطير الموقف: حيث يتم تأطير الموقف الذي يتم فيه عملية الاتصال.
2. تأطير السمات: حيث يتم وضع سمات محددة إيجابية وسلبية حول مفهوم ما، أو موقف ما.
3. تأطير الخيارات الخطرة: حيث يتم تحديد الخيارات ضمن ما هو خطر وما هو آمن.
4. تأطير الفعل: حيث يتم تأطير خيارات الفعل المتاحة، والمقبولة، والمرفوضة.

5. تأطير القضية: حيث يتم وضع كل قضية تتم معالجتها ضمن إطار للمعالجة الإعلامية قبولاً ورفضاً.
6. تأطير المسئولية: حيث يتم وضع إطار يحدد حدود المسئولية والواجبات ضمن العمل الإعلامي.
7. تأطير الأخبار: وهو وضع إطار لفهم الأخبار على مستوى القائم بالاتصال، ومن ثم نقله إلى الجمهور.[20]

ويتطبيق هذه النظرية على ظاهرة الدراسة يتضح ما يلي:

1. أن القائم بالاتصال يعمل ضمن مؤسسة، هذه المؤسسة تعمل في إطار بيئة اتصالية تتشابك مع عناصر البيئة الاجتماعية الأعلى مثل البيئة التشريعية، والقيمية، والسياسية، والاقتصادية، والفكرية..الخ.
2. أن البيئة الاتصالية تحدد إطاراً لفهم حقوق الإنسان وتكسبها دلالة ما، وأن هذا المفهوم يرتبط بطبيعة التفكير ومستوى مساندة الفكرة، وطبيعة توقع التأثير الاجتماعي لمثل هذه الفكرة.
3. أن أطر المفاهيم تحدد مستويات الممارسة الإعلامية حينما تتناول قضية حقوق الإنسان إيجاباً أو سلباً، مساندة أو رفضاً.
4. أن مستويات الممارسة تدفع نحو تقويم حالة حقوق الإنسان في البيئة الإعلامية ومدى تطبيقها.

نظرية حراسة البوابة:

تشير تلك النظرية إلى العملية التي يتم من خلالها ترشيح، وانتقاء المعلومات والأفكار القابلة للنشر أو البث عبر وسائل الإعلام.[21]

وقد أسس هذه النظرية كيرت ليفين Kurt Lewin عام 1947 [22] وخلاصة النظرية أن المعلومات تمر بمجموعة من البوابات المتمثلة في القائم بالاتصال ذاته ورؤيته

الذاتية للحدث، ثم المؤسسة الإعلامية عبر عدد من العوامل المؤثرة في تشكيل سياستها تجاه الأحداث، وهو ما ينتج معالجة اتصالية مختلفة بنسبة ما عن الحقيقة.[23]

وعلى الرغم من بساطة هذه النظرية واعتبارها أمراً بديهياً في الإطار النظري الحالي، إلا أن ثمة تغييرات سعت إلى تعميق النظرية، وإكسابها أبعاداً أكثر عمقاً ودلالة، حيث تستعرض ليندا لي كايد Lynda Lee Kaid 2004[24] الجهود النظرية لتطوير هذه النظرية وربطها بالسياقات العامة في البيئة الاتصالية الحديثة، وقد توصلت الباحثة إلى أن عملية حراسة البوابة الإعلامية هي نتاج تفاعلي لأربعة عوامل رئيسة هي:

1. الحس والاتجاه الشخصي للقائم بالاتصال.
2. معايير المؤسسة الإعلامية في تقييمها لأداء القائم بالاتصال، وعلاقة القائم بالاتصال بها.
3. الضغوط التي تمارس على المؤسسة وتتدخل في معالجتها الإعلامية للقضايا.
4. التقنيات الحديثة التي تسهل جمع ونقل المعلومات.

وفيما يلي عرض لأهم الاتجاهات البحثية التي عالجت ظاهرة الدراسة على جميع مستوياتها:

دراسات اهتمت بدراسة البيئة الإعلامية وطبيعة السيطرة عليها بشكل عام

حاول **هالين ومانسيني Hallin and Mancini(2004)**[25] وضع أسس جديدة توضح طبيعة النظم الاتصالية الحديثة وعوامل السيطرة ومكامن القوى فيها ورأيا أن التطورات السياسية الحديثة قد أفرزت ثلاث نظم رئيسة تركزت في ثلاث نظم ليبرالية هي: النظام الليبرالي العام، وتمثله كندا والولايات المتحدة الأمريكية وبريطانيا، النظام الديمقراطي التشاركي حيث للدولة دور في وضع القواعد المؤسسة لعمل وسائل الإعلام بما لا يخل بحريتها وليبراليتها وتمثله دول اسكندنافيا، وشمال أوربا، النظام الاستقطابي التعددي والذي تخضع فيه وسائل الإعلام للأحزاب السياسية ومراكز

القوى الاجتماعية، وتمثله كل من فرنسا، وإسبانيا، وإيطاليا، واليونان وهو منتشر في دول البحر المتوسط الأوربية.

وقد حددا مجموعة من المتغيرات الحاكمة للبيئة الاتصالية وهي:

1) مستوى التعليم والتطور التاريخي للبيئة الاتصالية بما يوفر خبرات سابقة قابلة للتعامل مع جميع أنواع المتغيرات
2) السوق الاتصالي: ومدى تأثيره في إنتاج الرسائل الاتصالية وتقييدها
3) التعدد والتنوع السياسي: وهو ما يجعل أغلب القضايا قابلة للنقاش والطرح دون قيود، إضافة؛ لتأثيره في استقطاب الاتجاهات الإعلامية لخدمة أهداف كل جماعة سياسية.
4) دور الدولة: حيث تدخل الدولة في العمل الإعلامي يتحدد وفق أجندة ديمقراطية، أو ليبرالية، ورعاية الدولة لمبادئ الديمقراطية والتنوع وحقوق الإنسان تزيد من فعالية النظام الإعلامي والعكس صحيح
5) مستوى الاحتراف المهني لوسائل الإعلام: حيث القدرة المهنية أولاً، ووجود التقاليد المهنية ثانياً تحددان طبيعة الأداء الاتصالي الكفء من غيره.

دراسة كوران Curran 2002[26] وهي التي ركزت في وضع أسس العلاقة بين مصادر القوة في المجتمع وتأثيرها على الأداء الإعلامي بالتركيز على البيئة الإعلامية الغربية؛ وقد حدد أهم المتغيرات الفاعلة في البيئة الاتصالية في سبعة متغيرات هي:

1. المتغير الثقافي: حيث الثقافة المستقرة والمتنوعة والمنفتحة أقدر في التعامل مع كافة القضايا والمفاهيم.
2. متغيرات الأمن الوطني والمتغيرات التأثيرية: حيث تطرح نفسها بوصفها عوامل مؤثرة في ملكية وسيلة الإعلام، وطبيعة إدارتها.

3. متغير الاستقرار الاجتماعي: حيث أداء وسائل الإعلام، وتناوله للقضايا، وطبيعة الملكية، والتنظيم ترتبط بهذا المتغير الذي تفرط بعض الوسائل في استخدامه بهدف تثبيت الأوضاع على ما هي عليه.
4. متغيرات السوق والاقتصاد: وسبق الإشارة إليها.
5. متغيرات العولمة: حيث تغير الهوية الوطنية إلى الهوية المعولمة يفرض أجندة عالمية للقضايا والمفاهيم والمعايير التي تتناولها وسائل الإعلام ضمن السياق المعولم.
6. متغيرات الإعلان: حيث تختلف طبيعة الضغوط الإعلانية على الوسيلة الإعلامية وفق قدراتها المالية، واستقلاليتها، وعوامل المنافسة.
7. المتغير التكنولوجي: وهو الذي يسمح للتغيير أن يصبح أكثر سرعة.

بينما ركزت دراسة بيكر **Baker 2001**[27] على أربعة أبعاد رئيسة هي التي تحدد طبيعة المنتج الاتصالي، ومراكز السيطرة عليه، والتحكم فيه، وجميعها تنطلق من أبعاد اقتصادية ذات تخللات غير اقتصادية وهي :

1. أن المنتج الاتصالي منتج يحمل مظاهر المنتجات العامة، ومفهوم المنتج العام من البعد الاقتصادي هو ذلك المنتج الذي لا يتأثر بقيام شخص آخر باستخدامه، وهو في هذا الصدد مثل خدمات الأمن العام، والمياه، والغاز..الخ، وهذا النوع من الخدمات لا يمكن تحمل نفقاته، وبالتالي يكون عرضه للسيطرة الاحتكارية من جانب القوى التي تستطيع تحمل تكلفته وهي إما قوى اقتصادية كبرى، أو حكومات.
2. أن المنتج الاتصالي هو أكثر المنتجات الاقتصادية عرضة للتخللات والتداخلات مع بقية المنتجات الفكرية، والثقافية، والاقتصادية، والحياتية، وهو بذلك يخضع لسيطرة القوى التي تسعى لجعل تناوله لهذه الشئون تناولاً إيجابياً أو سلبياً،مما يجعله أكثر المنتجات قابلية للاستقطاب والتوجيه.

3. أن ربح العملية الاتصالية لا يمكن الحصول عليه من قبل المستهلكين، ولكن يتم من خلال مراكز القوى الاقتصادية أو السياسية، ومن هنا فإن القائم بالاتصال يبيع الفكرة، أو المفهوم للجماهير، ويتقاضى سعرها من هذه القوى.
4. أن وسائل الاتصال وهي تبيع جمهورها لهذه القوى فإنها تضفي قيمة ما على المنتج، هذه القيمة قد تكون سليمة، أو غير سليمة ولكنها في كل الأحوال تبدو وفق رؤية مراكز القوى.

ووفق هذه الرؤية يمكن القول: إن مراكز القوى المشار إليها تضع معايير مؤسسية تحكم عملية إضفاء القيمة على المنتج الاتصالي ذي الطابع الفكري، فإما تعليها أو تقلص من أهميتها، وفي كل الأحوال فإن مراكز القوى هذه تعمل وفق نظم أعلى تشريعية، وفكرية، وأيديولوجية، وهي في مجموعها تمثل البيئة الاتصالية العامة.

والمنطلق الاقتصادي ذاته هو ما انطلق منه كل من **ألكسندر وكارفث وجيرسو وهوليفيلد وأورز (Alexander, Carveth, Greco, Hollifield, Owers 2004)**[28]

حيث حددوا عدة أمور اقتصادية تمثل الدورة الاقتصادية للمنتج الاتصالي ومدى تداخلات بقية العناصر المجتمعية فيه وهي:

1. الاستهلاك: حيث تختلف طبيعة استهلاك المنتج الاتصالي عن بقية المنتجات الاقتصادية، ففي حين يؤدي الاستهلاك إلى النقصان، يؤدي الاستهلاك في المجال الإعلامي إلى التطوير والزيادة.
2. الاستثمار: حيث طبيعة الاستثمار الإعلامي مكلفة، وقابلة للاحتكار.
3. الرقابة والتنظيم وتدخل الدولة: حيث المنتج الاتصالي ليس حيادي القيمة بل هو متحيز القيمة، وهو ما يفتح مجالاً للتدخلات السياسية، والتشريعية، والاقتصادية، في محاولة تحييد القيمة المعروضة عبره أو جعلها متحيزة لهذه القوى.

4. الاقتصاديات الدولية: حيث أن وسائل الإعلام الآن تتحرر من قبضة العوائق الدولية المتمثلة في الجمارك وخلافه، لذا فهي أسهل المنتجات في الوصول لأسواقها الخارجية دون تحمل عبء تنظيمات داخلية إضافية.
5. المستهلك: حيث هي سلعة عامة يستخدمها المستهلك وفق احتياجاته، وهذه الاحتياجات قد تنبع من خارج وسائل الإعلام، أو قد تخلقها هذه الوسائل في نفسية المستهلك.
6. المؤسسات: حيث تقوم المؤسسات الإعلامية بوضع إجراءات، وإصدار قرارات تحدد طبيعة المنتج الإعلامي وفق رؤيتها الاقتصادية، وانتماءاتها الفكرية والسياسية.
7. السوق: حيث يغلب على السوق الإعلامي الحرية والمنافسة، وهو ما يستلزم اتخاذ تدابير مؤسسية إضافية لتحمل هذه الأعباء، وتتمثل هذه التدابير في إعادة تشكيل المحتوى الإعلامي.

هذا بالإضافة إلى تعرض الكتاب إلى المواقف الاقتصادية التي تعترض مسيرة المؤسسة الإعلامية مثل العرض والطلب، وتشوه السوق، إضافة إلى تحليلات مفصلة لهيكلة المؤسسات الإعلامية وجميعها يتم معالجته من خلال تطوير المحتوى أو الفكرة أو المنتج الاتصالي.

وقد قام كل من برايس وروزميلوفيتش وفيرهلست **(Price, Rozumilowicz, Verhulst 2002)**[29] بدراسة عمليات الإصلاح الإعلامي في عدة دول هي الصين وأوزبكستان وإندونيسيا والبوسنة والأردن وأوغندا والأورجواي. وقد خلصت الدراسة إلى ما يلي:

1. أن التغير الاجتماعي ينشئ حالة من الحراك نحو التغير السياسي، والتشريعي والاقتصادي.
2. أن المتغيرات التشريعية، والاقتصادية، والاجتماعية، هي التي تؤثر على التغير في المجال الإعلامي.

3. أن طبيعة هذه التغيرات تؤثر في هيكلة المؤسسات الإعلامية، وتحدد لها أدوراً جديدة، وممارسات مختلفة، وأساليب عمل مغايرة.
4. أن التصاق التغير الإعلامي بالتغيرات العالمية في المجال الاتصالي على مستوى إنتاج الرسالة، أو على مستوى الأفكار المطروحة يعزز من كفاءة هذا التغيير.
5. أن ارتباط الإعلام بمنظمات المجتمع المدني يدفع نحو تعزيز القيم الجديدة ويعزز حالة التغيير نحو الأفضل.
6. أن المتغيرات التكنولوجية تعد متغيرات محددة لطبيعة كفاءة العمل الإعلامي على المستوى الإنتاجي، والإبداعي، والتنظيمي.

وعلى الجانب المقابل يطرح **رايموند كون وإريك نيفي (Raymond Kuhn, Erik Neveu 2002)**[30] طبيعة الارتباط والتغير في المؤسسات الإعلامية الصحفية البريطانية وعلاقتها بالمؤسسة السياسية، ويؤكدان أن وسائل الإعلام الصحفية البريطانية في قابليتها الشديدة للاستقطاب السياسي –مع ذكر نماذج لهذه الاستقطابات– من الممكن أن تقوم بدور هدام في المجتمع البريطاني ضد التعددية والديمقراطية، ويؤكدان أن مستويات التعقيد والتشابك في المصالح الاقتصادية، والسياسية بين الصحف السياسية، والجماعات السياسية داخل بريطانيا قد صارت كفيلة بهدم الأسس الديمقراطية في المجتمع البريطاني.

دراسات اهتمت بطبيعة تأثير البيئة الإعلامية العربية على العمل الإعلامي العربي

دراسة رو Rugh 2004 الذي يرى أن نمط الملكية ليس هو المعيار الوحيد للفصل في مراكز القوى المؤثرة في البيئة الاتصالية، وإنما هو الارتباط بطبيعة النظام السياسي، والممارسة السياسية، ومدى توافر الحريات العامة؛ إذ هي التي تشكل ملامح النظام الإعلامي، ويضع تصنيفاً يوضح رؤيته لعالم الاتصال العربي وعلاقته بالنظم السياسية على النحو الذي يطرحه الجدول التالي:

خريطة النظم الإعلامية العربية [31]

أبعاد النظام الإعلامي	نوع النظام			
	التعبوي	الموالي	المتنوع	الانتقالي
الملكية	النظام	خاصة	خاصة	مختلطة
التنوع	غير متنوع	غير متنوع	متنوع	متنوع
المعالجة لرؤية النظام	تأييد مطلق	مؤيدة	مؤيد ومعارض	مؤيد ومعارض
النمط والمعالجة	نشط	جامدة	سلبية	متنوعة
الظروف السياسية				
جماعات الحكم	ثورية	تقليدية	متنوعة	متنوعة
الجدالات العامة	منعدمة	منعدمة	نشطة	نشطة
المعارضة العامة	غير موجودة	غير موجودة	مؤسسة وشرعية	محدودة
الدول الممثلة لهذه النظم وفق أوضاع عام2003	سوريا	البحرين	لبنان	الجزائر
	ليبيا	عمان	المغرب	مصر
	السودان	فلسطين	الكويت	الأردن
		قطر	اليمن	تونس
		السعودية	العراق	
		الإمارات		

ويوضح الجدول السابق عدة أمور:

1. أن الباحث قد قسم الأنظمة العربية إلى **أنظمة تعبوية:** وهي أنظمة تمتلك وسائل الإعلام بشكل احتكاري، وتفتقد التنوع. وممارسات هذه الوسائل تنزع دائماً إلى تأييد النظام بشكل مطلق، وأن هذه الأنظمة هي أنظمة ثورية يختفي فيها الحوار، والجدال السياسي، وتختفي فيها المعارضة، وتمثلها سوريا وليبيا والسودان. **وأنظمة موالية أو ولائية**، ويسود فيها نمط الملكية الخاص، وتفتقد التنوع في تناولها للأحداث، وتعمل على تأييد النظام السياسي، وتتسم

بالرسوخ والثبات، وتسود فيها أنظمة حكم كلاسيكية، وتفتقد وجود جماعات معارضة، وتمثلها البحرين، وعمان، وفلسطين، وقطر، والسعودية، والإمارات.
وأنظمة متنوعة يسود فيها نمط الملكية الخاص، وتتسم بالتنوع في عملها الإعلامي، كما تتسم بالسلبية في معالجاتها الإعلامية، وهي تنتمي لأنظمة تتنوع فيها الجدالات العامة، وجماعات المعارضة، وتمثلها لبنان، والمغرب، والكويت، واليمن، والعراق. وأنظمة انتقالية تتنوع فيها أنظمة الملكية، وتتسم معالجاتها بالتنوع وتتنوع فيها المعالجات الإعلامية بين مؤيد ومعارض، وتنشط فيها الجدالات السياسية، وينحسر فيها دور المعارضة للنظام، وتمثلها الجزائر، ومصر، والأردن، وتونس.

وتأتي محاولة كماليبور ومولانا **Kamalipour, Mowlana 1994**[32] في وضع رؤية تفصيلية لحالة الإعلام في العالم العربي، ودول الشرق الأوسط، وقياس فعاليتها، ونمط ملكيتها، ودورها في عملية التنمية، وهي رغم قدمها النسبي إلا أنها تؤكد حالة التفاعل النشط في العالم العربي بين النظام السياسي والاجتماعي من جهة، والإعلامي من جهة أخرى وتأكيدها لدور هذه النظم في التأثير على صياغة الرسالة الإعلامية.

على حين يؤكد كاتيليس **Katulis 2005**[33] أن العوامل المعيقة لتقدم الإعلام العربي بشكل عام تتمثل في ثلاث مشكلات رئيسة. هي:

1. ضعف النظام القضائي القادر على الفصل في المنازعات ذات الطابع الإعلامي، وهو ما يحدد طبيعة الممارسة الإعلامية، ويبقيها في حدود بعيدة عن النقد الجاد والهادف.
2. طبيعة النظم السياسية، والبيئة السياسية التي تتسم في أغلب الدول العربية بالقمع، ورفض المعارضة، وهو ما يجعل القائم بالاتصال يعمل دائماً تحت التهديد.
3. ضعف اقتصاديات السوق في المجال الإعلامي؛ وهو ما يجعل أغلب مصادر التمويل من جهات غير إعلامية بعيدة عن الموارد الطبيعية لاقتصاديات العمل

الإعلامي، وهو ما يجعل المؤسسات الإعلامية تعمل دائماً تحت وصاية القائم بالتمويل.

كما يؤكد حسن 2006 [34] أن التقارير الدولية تصنف حالة الحرية في العالم العربي في أوضاع متأخرة كثيراً بين دول العالم، وأن العلاقة بين المتغيرات الاقتصادية، والسياسية، والاجتماعية، والمؤسسية، والتنظيمية، والتشريعية من جهة، ووسائل الإعلام في العالم العربي من جهة أخرى تبدو مختلة إلى حد كبير، فلا هي بالفاعلة بشكل مباشر، ولا هي بالمتأثرة من النشاطات الإعلامية العربية، وهو ما يشير إلى وضع شديد التعقيد، وصعب الفهم.

وقد توصل إلى عدة نتائج لعل أهمها ما يلي:

أولا: أن حرية الصحافة في العالم العربي تأخذ طريقا معاكسا لتطور حرية الصحافة في الإعلام الغربي. حيث ظهرت حرية الصحافة في الغرب باعتبارها نتاجا طبيعيا لحرية التفكير والتعبير والتي كانت تتزامن مع ظهور قوى اقتصادية موازية لقوة الحكومة حتى أجبرت تلك الحكومات على التخلي عن سيطرتها على وسائل الإعلام باعتباره خيارا طبيعيا لمجتمع تنمو وتتطور أنظمته بشكل متزامن ومتوازن. أما في العالم العربي لقد بدأنا الطريق من نهايته. صحافة تعمل – إن استطاعت – من اجل حرية التفكير والتعبير لتدعم قوة اقتصادية موازية للقوة الاقتصادية الحكومية، وتدعم ظهور كيانات سياسية موازية لنفوذ الحكومة السياسي.

ثانيا: إن قيام وسائل إعلام مستقلة تجد رعاية مستقلة عن الحكومة يتطلب وجود اقتصاد مستقل هو الآخر عن التدخل الحكومي، وهذا غير متحقق بالقدر الكافي في كثير من الدول العربية.

ثالثا: يعاني الإعلام العربي حالة من التجزئة الاقتصادية لقدراته التي تعوقه عن النمو والمنافسة. فصناعة الإعلام في العالم العربي صناعة خاسرة حتى الآن بسبب الملكية الحكومية السائدة التي تفرض -بالإضافة إلى قيود الحرية- إدارة غير

اقتصادية لتلك المؤسسات بما يؤثر على كافة جوانب الصناعة من المهنية وحتى القدرة على النمو.

رابعا: إن صناعة الإعلام أصبحت واحدة من الصناعات الرأسمالية التي تتطلب استثمارات عالية نسبيًا في ظل المنافسة العالمية بين الوسائل الإعلامية المختلفة. وتواجه صناعة الإعلام في العالم العربي مشكلات التمويل لسببين رئيسيين:

1- أن هياكل التمويل في صناعة الإعلام العربي بدون استثناء هياكل وطنية سواء أكانت حكومية، أم خاصة، أم مشتركة، على الرغم من أن عددا كبيرا من وسائل الإعلام العربية يعمل على أساس عابر للحدود PAN ARAB ولا تزال ذات ملكية قطرية.

2- أن فرص التضامن المالي في العالم العربي ضعيفة لأسباب سياسية، على الرغم مما يمكن أن يوفره من إنتاج براجمي يقلل من الواردات البرامجية،ويزيد من إمكانيات التضامن بين الصحف العربية في تقديم تغطية إخبارية أكثر تميزا واستقلالية.

خامسا: هناك سيطرة واضحة من القوى المحافظة على الإعلام العربي وهى قوى لا تقل خطورة وأهمية في مجال حرية التعبير عن السيطرة الحكومية.

سادسا: إن النتائج النهائية لحرية الصحافة مرهونة بتطور آخر متزامن ومتوازن في بقية الأنظمة العاملة في المجتمع العربي. فالكشف عن الانحراف والفساد ومراقبة الأداء الحكومي - وهو ما يفترض أن تقوم به الصحافة- يتطلب تغييرا في العلاقة بين السلطات، وتفعيل دور كل منها في إطار من التوازن فيما بينها، أو الاستقلال عن بعضها البعض.

دراسات ركزت علي علاقة حقوق الإنسان بطبيعة الممارسة الإعلامية في عدة دول وأقاليم.

وهي دراسات اهتمت بعلاقة وسائل الإعلام بحقوق الإنسان. ومنها على سبيل المثال:

دراسة حقوق الإنسان والصحافة في العالم العربي (2005) [35] وهي الصادرة عن اتحاد الصحفيين الدولي بالتعاون مع الاتحاد الأوربي ، وقد تعرضت هذه الدراسة إلى علاقة وسائل الإعلام بحقوق الإنسان في العالم العربي، وقد تضمنت دراسة حالة كل من السودان، وفلسطين، وعرب 1948 داخل الكيان الصهيوني، وجمهورية لبنان، وسوريا، والأردن، ومصر.

وقد خلصت الدراسة إلى أن الدول العربية تختلف في حمايتها لحقوق الإنسان عامة، وبخاصة في المجال الإعلامي على درجات متفاوتة بين الاستبداد والقهر، وبين نسبة من الحرية الممنوحة للصحافة، إلا أنها رصدت بشكل واضح ومباشر حالة انتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان في جميع هذه الدول كما رصدت تهديدات، وممارسات ضد حرية التعبير باعتبارها من حقوق الإنسان في المجال الإعلامي، وذلك بغض النظر عن مدى حقوق الإنسان الممنوحة في الدساتير، والقوانين الوطنية، ومدى الحرية الإعلامية الممارسة داخل كل دولة.

وهو ما يعني التالي:

1. وجود انفصال بين التشريع والممارسة في مجال حقوق الإنسان، والحريات الإعلامية.
2. معاناة الدول الأكثر حرية في المجال الإعلامي مثل لبنان من ممارسات لاضطهاد الصحفيين واغتيالهم، وهو ما يشير إلى وجود قصور في حمايتهم بشكل واضح.
3. وجود قيود وانتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان في جميع الدول المدروسة دون استثناء.
4. غياب الإطار المفاهيمي للربط بين حقوق الإنسان واحترامها كجزء من البناء الديمقراطي المأمول في الدول العربية.

5. محاصرة نشاطات منظمات المجتمع المدني في مجال حقوق الإنسان، وحرية الصحافة.

دراسة تسايجن لي وتشارلز سانتكير Xigen Li and Charles St. Cyr 1998[36] حيث قام الباحثان بتحليل مضمون صحيفة النيويورك تايمز في تغطياتها لقضايا حقوق الإنسان في الصين، وقد أسفرت الدراسة عن أن التايمز قد وضعت أجندتها الخاصة بمعالجة قضايا حقوق الإنسان بشكل ينفصل عن أجندة مؤسسة الرئاسة الأمريكية في معالجتها لهذه القضايا في بعض الأحيان؛ ففي حين تهتم مؤسسة الرئاسة باتفاقيات التجارة مع الصين تطرح التايمز معالجتها الخاصة بحقوق الإنسان باعتبارها اهتمامًا رئاسيًا، وعلى مدى عشر سنوات تبين وجود حالة من الشفافية في معالجات التايمز لهذه القضايا بعيداً عن الأجندة السياسية مع وجود حالة من الفصل المهني للتايمز بين هذه القضية، وقضايا السياسة الخارجية الأمريكية.

ولا شك أن هذا الفصل بين السياسة العامة، والسياسة الخاصة للمؤسسة الإعلامية لا يمكن أن يتم إلا في إطار بيئة إعلامية مؤهلة لذلك مثل البيئة الأمريكية.

دراسة ديفيد بارك David J. Park 2002[37] والتي تناولت وسائل الإعلام، والديمقراطية، وحقوق الإنسان في الأرجنتين، والتي تمت من خلال مشروع بحثي في عام 1997، والتي تكامل فيها البعد الميداني المتعلق بدراسة قدرة منظمات المجتمع المدني العاملة في مجال حقوق الإنسان على الوصول للمعلومات في مجالها؛ إضافة إلى دراسة تحليلية لأجندة وسائل الإعلام الأرجنتينية في معالجتها لقضيتي حقوق الإنسان، والديمقراطية. وقد أسفرت الدراسة عن عدد من النتائج المتعلقة بحقوق الإنسان حيث أثبتت الدراسة أن منظمات المجتمع المدني العاملة في مجال حقوق الإنسان لا تتوافر لديها القدرة على الوصول للمعلومات عبر وسائل الإعلام؛ كما أن وسائل الإعلام لم تقم بتغطيات حقيقية في هذا المجال بشكل عام، ولأنشطة هذه المؤسسات بشكل خاص. وقد ركزت الدراسة على أن أهم العوائق أمام نشر ثقافة حقوق الإنسان وتغطياتها عبر وسائل الإعلام، وأن أهم العوامل المؤثرة في وضع أجندة وسائل الإعلام تجاه هذه القضية بالتحديد قد تمثلت في صلات المؤسسة الإعلامية بمراكز القوى الاقتصادية،

والسياسية، والملكية الأجنبية لوسائل الإعلام، وعنف النظام تجاه الصحافة الحرة، والعوائق التي وضعتها آليات السوق الحرة أمام تجربة التحول الديمقراطي في الأرجنتين، كل هذه العوامل حجبت تغطيات حقوق الإنسان عن الرأي العام في الأرجنتين.

الإجراءات المنهجية للدراسة:

تحديد مشكلة الدراسة:

وبناءً على فرضيات النظريات السابقة والمعالجات البحثية لها نستطيع تحديد مشكلة الدراسة فيما يلي:

أن البيئة الإعلامية بشكل عام تتداخل فيها العديد من المتغيرات المؤثرة على تأطير المفاهيم والمعالجات الإعلامية لقضية حقوق الإنسان، وان البيئة الإعلامية العربية تحمل في داخلها الكثير من التباينات على مستوى الفهم والممارسة لهذه القضية بالتحديد، وبالتالي فإن **مشكلة الدراسة تتحدد في دراسة تأثير البيئات الإعلامية المختلفة في تأطير المفاهيم، والقيود، وطبيعة التقييم حول هذه القضية كمتغيرات رئيسة، إضافة إلى وضع الأبعاد الفردية للقائم بالاتصال العربي قيد الاختبار؛ لدراسة تأثيرها على المتغيرات الرئيسة.**

أساليب المعالجة البحثية

وعلى هذا الأساس فإن هذه الدراسة تقوم على معالجة مشكلة الدراسة وفق الخطوات التالية:

1. وضع عدد من البيئات الإعلامية قيد الاختبار.
2. قياس الاتجاه العام نحو حقوق الإنسان لدى القائم بالاتصال في هذه البيئات، ومن ثم استكشاف عناصر التأطير المؤثرة في هذا الاتجاه والتي تتمثل في:
   أ. تحديد الإطار المفاهيمي لحقوق الإنسان في كل بيئة.
   ب. تحديد إطار القيود المعيقة لحقوق الإنسان في بيئات الدراسة.

ج. تحديد البعد التقويمي لتطبيق مبادئ حقوق الإنسان على ثلاث مستويات هي: داخل المؤسسة، وعلى مستوى المجتمع الذي تعمل فيه المؤسسة، وعلى مستوى العالم العربي كله.

3. وضع العناصر الديموجرافية والوظيفية قيد الاختبار كعوامل مؤثرة في التأثر بالإطار الموضوع من قبل البيئة الاتصالية من عدمه.

وعلى هذا الأساس تم وضع تساؤلات وفروض الدراسة التي جاءت كما يلي:

تساؤلات الدراسة وفروضها:

تستهدف التساؤلات والفروض إلى أمرين هما:

1. التعرف على ملامح وسمات البيئة الإعلامية، وخصائص وسمات القائم بالاتصال، وقياس مستويات الاتجاه نحو حقوق الإنسان، وهو ما تقوم عليه تساؤلات الدراسة.
2. كشف أبعاد علاقات التأثير والتأثر المتبادل بين متغيرات الدراسة، وهو ما تهدف إليه فروض الدراسة على ثلاثة مستويات وهي الموضحة بعد.

أولاً: تساؤلات الدراسة:

1. ما خصائص بيئة العمل الإعلامي التي يعمل فيها القائم بالاتصال ؟
2. ما الخصائص الديموجرافية لعينة الدراسة ؟
3. ما السمات الوظيفية لعينة الدراسة ؟
4. ما اتجاهات عينة الدراسة نحو حقوق الإنسان ؟

ثانياً فروض الدراسة:

بُنيت فروض الدراسة على عدة مستويات، هي:

المستوى الأول: ويقيس علاقات سمات القائم بالاتصال مع البيئة الاتصالية التي يعمل فيها المبحوثون.

ويهدف هذا المستوى إلى كشف العلاقة بين البيئة الاتصالية والقائم بالاتصال على المستوى الديموجرافي، والوظيفي، بمعنى كشف أي البيئات الإعلامية المدروسة أكثر اهتماماً بالشباب، وأي البيئات الإعلامية كانت هي الأكثر توازناً على مستوى توظيف الذكور والإناث، وأيها كانت تشتمل على قائمين باتصال ذوي مستوى معين من الخبرة، وطبيعة التوزيع الوظيفي القيادي وغير القيادي في كل بيئة، وغير ذلك. وقد تمثل هذا الأمر في فرضين رئيسين هما :

الفرض الأول: تختلف المتغيرات الديموجرافية للقائم بالاتصال وفق البيئة الإعلامية التي يعمل بها.

الفرض الثاني: تختلف المتغيرات الوظيفية للقائم بالاتصال وفق البيئة الإعلامية التي يعمل بها.

المستوى الثاني: ويقيس علاقات سمات القائم بالاتصال مع اتجاهاته نحو حقوق الإنسان.

حيث يهدف هذا المستوى إلى التعرف على تأثير المتغيرات الديموجرافية، والوظيفية في تشكيل اتجاهات القائم بالاتصال نحو قضية حقوق الإنسان، فتكشف عن تأثير النوع، والسن، وتأثير المستوى الوظيفي، ونوع الوسيلة التي يعمل بها إلى غير ذلك على اتجاهاته نحو هذه القضية.

وقد تمثل ذلك في فرضين رئيسين هما:

الفرض الثالث: تتأثر اتجاهات القائم بالاتصال نحو قضية حقوق الإنسان وفق متغيراته الديموجرافية.

الفرض الرابع: تتأثر اتجاهات القائم بالاتصال نحو قضية حقوق الإنسان وفق متغيراتهاالوظيفية.

المستوى الثالث: ويقيس علاقات الأطر المفاهيمية، وأطر القيود المعيقة، وأطر التقييم مع البيئة الاتصالية.

حيث يهدف هذا المستوى إلى دراسة تأثير البيئة الاتصالية في تحديد الأطر المختلفة نحو حقوق الإنسان، المتمثلة في مفهوم حقوق الإنسان، والقيود المعيقة لحقوق الإنسان، وتقييم مستويات تطبيق حقوق الإنسان. وقد تمثل هذا في ثلاثة فروض رئيسة هي:

الفرض الخامس: تؤثر البيئة الاتصالية في تحديد مفاهيم القائم بالاتصال نحو حقوق الإنسان.

الفرض السادس: تختلف أنواع القيود المعيقة لحقوق الإنسان من وجهة نظر القائمين بالاتصال وفق البيئة الاتصالية التي يعملون بها.

الفرض السابع: تتأثر الرؤية التقويمية لمستويات تطبيق حقوق الإنسان للقائمين بالاتصال بالبيئة الاتصالية التي يعملون فيها.

أداة الدراسة:

تم اعتماد أسلوب الاستقصاء كأداة بحثية، حيث تم تصميم استمارة شملت متغيرات البحث، وبعد إجراء اختبارات الصدق والثبات تم تطبيقها على عينة الدراسة.

1. **الصدق:** حيث تم عرض الاستمارة على عدد من المحكمين الذين أقروا بصلاحيتها للتطبيق، وقدرتها على تحقيق أهداف الدراسة. (38)
2. **الثبات:** وقد تنوع قياس الثبات بين أمرين هما:

أ. **ثبات الأداة:** حيث تم قياس الثبات بأسلوب إعادة الاختبار على عينة مثلت 10٪ من مفردات العينة بعد 10 أيام من ملء الاستمارة الأولى، وقد بلغت نسبة الثبات 91.2 وهي نسبة تشير إلى ثبات الاستمارة.

ب. **ثبات المقياس:** حيث تم تصميم مقياس تجميعي لعدد من العبارات التي قاست الاتجاه نحو حقوق الإنسان، وقد جاءت جميع العبارات وفق معامل Alpha الإحصائي أعلى من قيمة معامل Alpha القياسي

للمقياس التي بلغت 0.7832 وهو ما يشير إلى وجود اتساق داخلي لأوزان العبارات التي تقيس الاتجاه نحو حقوق الإنسان.

عينة الدراسة:

تحددت عينة الدراسة في القائمين بالاتصال العرب في الوسائل الإعلامية المختلفة (صحافة - إذاعة (راديو وتليفزيون) في ثلاث بيئات إعلامية هي البيئة القطرية، والبيئة الإماراتية، والبيئة البريطانية، وقد تم إجراء الدراسة على عينة بلغت 280 مبحوثاً.

دوافع اختيار العينة:

بما أن الباحث يهدف إلى الوصول لأفضل تمثيل عربي للقائم بالاتصال، فقد أجرى مسحاً استطلاعياً للتعرف على أكثر البيئات الإعلامية التي تضم خليطاً عربياً من القائمين بالاتصال، وقد توصل الباحث إلى أن البيئات الثلاث المذكورة هي أكثر البيئات اشتمالاً على الجنسيات العربية، حيث اشتملت عينة الدراسة على 15 جنسية عربية.

وقد جاء وضع هذا بناء على معيارين هما:

1. المعيار الأول: ضرورة عدم تأثر المبحوث بطبيعة وظروف الممارسة الاتصالية داخل دولته التي قد تنخفض فيها مستويات احترام حقوق الإنسان، مما قد يؤثر على صدقية المبحوثين أثناء إجراء الدراسة داخل هذه الدول، وهو ما جعل إجراء الدراسة خارج الدول الأكثر انتهاكاً لحقوق الإنسان -حسب التقارير المشار إليها سلفاً في مقدمة الدراسة- أمراً واجباً.
2. المعيار الثاني: ويقوم على ضرورة خلو سجل الدولة النسبي من انتهاكات لحقوق الإنسان خاصة فيما يتعلق بضمان حرية التعبير المتمركز في الممارسة الإعلامية.

ونلاحظ خلو سجل الإمارات العربية المتحدة، وقطر (باستثناء الإشارة إلى بعض القيود المتعلقة بإنشاء الصحف وفق القانون رقم 8 لسنة 1979)، وبريطانيا من أية قيود على حقوق الإنسان العامة، حيث تركزت أهم التحفظات على الدولتين

العربيتين في أساليب معاملة العمالة الأجنبية [39]، وارتكزت في بريطانيا على ما يتعلق بإيرلندا الشمالية. [40]

وقد قام الباحث بتوزيع عدد 150 استمارة لكل دولة، حيث أمضى الباحث أسبوعين في كل دولة لإجراء الدراسة الميدانية، وقد بلغ عدد الاستمارات المسترجعة 323 استمارة فقط، تم استبعاد بعضها لأخطاء في ملء البيانات مما وصل بحجم العينة إلى 280 مفردة.

التحليل الإحصائي للبيانات:

اعتمد الباحث في عمليات التحليل الإحصائي على برنامج SPSS v.11 حيث تم إدخال البيانات على الكمبيوتر، وتمت المعالجة الإحصائية لهذه البيانات عبر تطبيق العديد من المعاملات الإحصائية التي جاءت على النحو التالي:

أولاً- المقاييس الوصفية وتشمل:

الجداول والتوزيعات التكرارية: حيث قام الباحث بعرض متغيرات الدراسة في جداول تهدف إلى الكشف عن التكرارات والنسب فقط. وهو ما يوفر المؤشرات الكمية المطلوبة للتعرف على مجتمع البحث.

ثانياً- تصميم القياس التجميعي:

حيث تم تصميم مقياس من مجموعة من العبارات التي قاست الاتجاه نحو حقوق الإنسان.

ثالثاً- الاختبارات الإحصائية:

أما على صعيد الاختبارات الإحصائية التي تقيس مدى وجود فروق بين متغيرات الدراسة فقد تنوعت بين متغيرات اسمية Nominal ووزنية Scale ذات المصداقية الأعلى بين الاختبارات الإحصائية. وتمثلت أهم هذه الاختبارات في:

- **اختبار كا^{2} Pearson Chi^{2}**: ويقوم بالكشف عن الفروق بين التكرارات بين متغيرين سواء اشتملت هذه المتغيرات على مجموعتين، أو أكثر من ذلك.

- **معامل فاي Phi**: ويقوم بقياس مدى شدة العلاقة بين متغيرين في الجداول الثنائية 2X2.
- **معامل التوافق Contingency**: ويقوم بقياس مدى شدة العلاقة بين متغيرين في الجداول غير الثنائية.
- اختبار T.Test لقياس الفروق الوزنية بين مجموعتين فقط.
- اختبار F One Way ANOVA لقياس الفروق الوزنية بين أكثر من مجموعتين.

مستوى الدلالة المعتمد في هذه الدراسة: اعتمد الباحث على مستوى دلالة يبلغ 0.05 وذلك لاعتبار فروق ذات دلالة إحصائية من عدمه.

نتائج الدراسة الميدانية:

انطلاقاً من تحديد مشكلة الدراسة التي تبلورت من خلال فرضيات نظريتي التأطير، وحراسة البوابة الإعلامية، ونتائج الدراسات السابقة في هذا الإطار، وبناءً على التساؤلات، والفروض التي وضعها الباحث لمعالجة مشكلة الدراسة، واستناداً إلى خطوات المعالجة البحثية التي اعتمدها الباحث، أسفرت الدراسة الميدانية عن النتائج التالية:

أولاً: سمات وخصائص عينة الدراسة:

جدول رقم (1) يوضح توزيع العينة في الدول محل الدراسة

الدولة	التكرار	النسبة المئوية
قطر	120	42.9
الإمارات	100	35.7
بريطانيا	60	21.4
المجموع	280	100

من بيانات الجدول السابق يتضح ما يلي:

تمثلت العينة في الدول الثلاث محل الدراسة على النحو التالي: حيث جاءت قطر في المرتبة الأولى بنسبة بلغت 42.9٪ من إجمالي العينة، وقد اشتملت العينة على

مجموعة من الجنسيات منها القطريين، والمصريين، والسودانيين، والأردنيين، والفلسطينيين، وهو ما يشير إلى أن قطر تحظى بوجود عال من الجنسيات العربية الأخرى العاملة في المجال الإعلامي، وهو ما يكسب معالجة قضية حقوق الإنسان في هذه الدولة أهميتها استناداً إلى ثلاثة أمور:

أولها: أن قطر بوصفها دولة خليجية تتسم بارتفاع الوجود الأجنبي فيها، وهو ما قد يشكل إشكالية مهمة في رؤية حقوق الأقليات والأجانب لكونها إحدى أهم مظاهر حقوق الإنسان.

وثانيهما: أن اعتماد قطر على النمط الإعلامي الحر المتمثل في أهم مظاهره في قناة الجزيرة القطرية يجعل هناك مدىً واسعاً من عرض الجدليات المتعلقة بحقوق الإنسان.

وثالثهما: أن قطر لا زالت تتسم بقدر من المحافظة الأخلاقية، والالتزام الديني مثل أغلب المجتمعات الخليجية؛ وهو ما يجعلها تختلف في بيئتها الإعلامية، ورؤيتها الاجتماعية لمثل هذه القضايا.

جاءت الإمارات في المرتبة الثانية بنسبة بلغت 35.7٪ وقد شملت العينة 11 جنسية عربية مختلفة، وهو ما يؤكد أن الإمارات تعد مقصداً للإعلاميين العرب خاصة مع وجود مدينة دبي للإعلام، وما تحتويه من قنوات فضائية عربية، وأجنبية كثيرة، إضافة إلى أن الإمارات قد صارت مصدراً للعديد من الصحف العربية سواء الإماراتية منها التي شهدت انتشاراً كبيراً في الفترة الماضية، أو الصحف العربية التي تصدر منها، علاوة على أن الإمارات وخصوصاً مدينة دبي للإنترنت تعد هي المركز الرئيس لنشاطات الإعلام الإلكتروني في العالم العربي. وتكتسب الإمارات أهميتها لإجراء هذه الدراسة وفق المعايير السالفة الذكر الخاصة بقطر، بل إنها تزيد عليها بكثافة التواجد الأجنبي المتزايد العربي وغير العربي، خاصة فيما يتعلق بالعمل الإعلامي، والاقتصادي بشكل عام، حتى باتت كثرة الجنسيات في إمارتي دبي، وأبو ظبي إحدى الإشكاليات المهمة لدى الدولة، خاصة مع تنامي سيطرة بعض الجنسيات على العديد من النشاطات الاقتصادية في البلاد، ولا شك أن اعتبار الإمارات مقصداً للإعلام

العربي، والأجنبي، وهذا الوجود الإعلامي الكثيف من شأنه أن يصنع تغييراً في المفاهيم والاتجاهات نحو حقوق الإنسان، وقد تمت الدراسة على عينة من الإعلاميين بمدينة دبي للإعلام، وهو ما يشير إلى وجود بيئة إعلامية حرة ذات طبيعة مختلفة عن بيئة قطر، وهي بالمقابل لا يمكن اعتبارها مثل بيئة بريطانيا، فالإمارات هنا تمثل حالة وسطاً بين بيئة إعلامية حرة تماماً في مجتمع غربي كبريطانيا، وبيئة إعلامية لا تزال تتسم بالمحافظة كقطر، إلا أن تأثير البيئة الاجتماعية فيها قد يضفي بشكل ما على حالة المنطقة الإعلامية الحرة حالة مختلفة تمثل الحالة الوسطى بين النموذجين.

جاءت بريطانيا في المرتبة الثالثة حيث بلغت 21.4٪ وشملت ثماني جنسيات عربية، ولا شك أن بريطانيا تعد مقصداً قديماً للإعلام العربي الباحث عن مساحة من الحرية، كما أنها كانت ولا تزال مقصداً للكثير من الكفاءات الإعلامية، والأدبية، وحتى السياسية التي تواجه اضطهاداً في بلادها، ومن هنا تكتسب دراسة القائمين بالاتصال العرب في بريطانيا أهميتها الأولى.

أما أهميتها الثانية فتنبع من أنها تمثل ركيزة ثقافية غربية عريقة تهتم على مستوياتها المجتمعية والإعلامية والثقافية بقضية حقوق الإنسان، وتدعو لها وهو ما ينعكس بالضرورة على القائمين بالاتصال العرب المقيمين بها.

وعلى هذا فإن الدراسة حين تتناول قضية حقوق الإنسان في هذه الدول، فإنها لا تقتصر على البعد الوطني، إنما تقارن بشكل رئيس بين بيئات الإعلام المختلفة في هذه الدول وعلاقتها بقضية حقوق الإنسان.

جدول رقم (2) يوضح توزيع جنسية المبحوثين في الدول محل الدراسة

الجنسية	الدولة

	قطر		الإمارات		بريطانيا		المجموع	
	ك	٪	ك	٪	ك	٪	ك	٪ للمجموع الكلي
قطري	35	100	–	–	–	–	35	12.5
إماراتي	–	–	25	100	–	–	25	8.9
بريطاني	–	–	–	–	10	100	10	3.6
سعودي	–	–	–	–	5	100	5	1.8
مصري	25	20	15	60	5	20	45	16
سوداني	30	85.7	5	14.3	–	–	35	12.5
لبناني	–	–	5	33.3	10	66.7	15	5.4
سوري	–	–	10	100	–	–	10	3.6
تونسي	–	–	5	100	–	–	5	1.8
جزائري	–	–	5	33.3	10	66.7	15	5.4
مغربي	–	–	–	–	10	100	10	3.6
أردني	15	50	10	50	–	–	25	8.9
فلسطيني	15	25	10	50	5	25	30	10.6
يمني	–	–	5	100	–	–	5	1.8
عراقي	–	–	5	50	5	50	10	3.6
المجموع	120	42.9	100	35.7	60	21.4	280	100

تدل بيانات الجدول السابق على ما يلي:

- أن بيئة الإعلام القطرية قد حازت على نسبة 42.9٪ إلا أنها كانت أقل البيئات في التنوع في الجنسيات العاملة بها. فعلى حين احتل القطريون نسبة 12.5٪ من الإجمالي العام وبنسبة بلغت 29.1٪ من إجمالي العينة القطرية، بقيت نسبة 70.9٪ من العينة موزعة على عدة دول. هي بالترتيب: السودان،

ثم مصر، ثم الأردن، وفلسطين، وهو ما يشير إلى أن بيئة الإعلام القطري تجتذب فئات محدودة من الجنسيات العربية، وباستثناء تأثير قناة الجزيرة يمكن القول: إن النسبة يمكن أن تكون أقل من ذلك.

- أن بيئة الإعلام الإماراتية كانت أكثر البيئات جذباً للجنسيات العربية من القائمين بالاتصال؛ فقد احتل الإماراتيون نسبة 25٪ فقط من إجمالي العينة، تلاهم على الترتيب الجنسيات: المصرية، ثم السورية، والأردنية والفلسطينية، ثم السودانية واللبنانية والتونسية والجزائرية، واليمنية والعراقية. وهو ما يشير إلى أن بيئة الإعلام الإماراتي الحر والذي تعبر عنه المنطقة الإعلامية الحرة بدبي قادرة على جذب الكفاءات العربية من القائمين بالاتصال على مختلف جنسياتهم.
- أن بيئة الإعلام البريطانية كانت جاذبة بشدة للقائمين بالاتصال العرب من جنسيات مختلفة حيث اقتصر البريطانيون من أصول عربية على نسبة بلغت 16.7٪ فقط من العينة، وهو ما يجعلها بيئة صالحة للإعلام العربي المهاجر، وقد شملت اللبنانيين، والجزائريين، والمغاربة بالنسبة ذاتها، تلاهم كل من المصريين، والسعوديين، والفلسطينيين، والعراقيين بنسبة واحدة بلغت 8.3٪. وبالنظر إلى هذه الجنسيات يلاحظ أنها تتسم بسعيها المعروف نحو ممارسة العمل الإعلامي بالخارج نظراً لظروف هي في الأغلب سياسية تتعلق بالتضييق على الحريات أو الملاحقة، باستثناء السعودية التي يرجع التواجد الإعلامي لها في بريطانيا إلى استثماراتها الإعلامية العديدة التي تتخذ من بريطانيا مقراً رئيساً لها.

ثانياً: اختبارات الفروض.

الفرض الأول: تختلف المتغيرات الديموجرافية للقائم بالاتصال وفق البيئة الإعلامية التي يعمل بها.

جدول رقم (3) يوضح علاقة النوع بالبيئة الإعلامية

النوع	البيئة الإعلامية						المجموع	
	قطر		الإمارات		بريطانيا			
	ك	٪	ك	٪	ك	٪	ك	٪
ذكور	115	95.8	50	50	45	75	210	75
إناث	5	4.2	50	50	15	25	70	25
المجموع	120	100	100	100	60	100	280	100

كا2 = 61.111 د.ح = 2 مستوى الدلالة = 0.000 معامل فاي = 0.467

من بيانات الجدول السابق يتضح ما يلي:

تفوق الذكور على الإناث حيث بلغت عينة الذكور 75٪ في مقابل 25٪ للإناث، وقد يرجع هذا إلى أن أغلب العينة من القائمين بالاتصال الذين يعملون خارج أوطانهم، وهي حالة لا تلائم المرأة العربية في الأغلب، إضافة إلى النقص الفعلي للوجود النسائي في العمل الإعلامي العربي مقارنة بالذكور.

وعلى صعيد الفروق بين البيئات الإعلامية يتضح ما يلي:

- ضعف تمثيل الإناث في قطر إذ بلغت 4.2٪ وهو ما يشير إلى أن البيئة الإعلامية القطرية محافظة بشدة، وأن العنصر الذكوري هو الأغلب.
- اتساق التمثيل النوعي بين بريطانيا والنسبة العامة حيث بلغ الذكور في العينة البريطانية 75٪ في مقابل 25٪، وهو ما يتوازى مع النسبة العامة.
- ارتفاع التمثيل الأنثوي في عينة الإمارات بحيث تعادل مع التوزيع الذكوري؛ حيث بلغ كل منهما 50٪، وهو ما يدل على أن البيئة الإعلامية الحرة في الإمارات أعلى في تقبل العنصر الأنثوي.

• كانت الفروق بين الفئات ذات دلالة إحصائية حيث ثبتت عند مستوى دلالة 0.000 ودل معامل فاي على أن هذه العلاقة متوسطة.

جدول رقم (4) يوضح علاقة الفئات العمرية بالبيئة الإعلامية

الفئة العمرية	البيئة الإعلامية						المجموع	
	قطر		الإمارات		بريطانيا			
	ك	٪	ك	٪	ك	٪	ك	٪
25 فأقل	15	12.5	5	5	-	-	20	7.1
35-26	15	12.5	45	45	-	-	60	21.4
45-36	50	41.7	30	30	35	58.3	115	41.1
55-46	40	33.3	20	20	15	25	75	26.8
70-56	-	-	-	-	5	8.3	5	1.8
غير مذكور	-	-	-	-	5	8.3	5	1.8
المجموع	120	100	100	100	60	100	280	100

كا2 = 100.726 د.ح = 10 مستوى الدلالة = 0.000معامل التوافق= 0.514

تدل بيانات الجدول السابق على ما يلي:

كانت أكثر الفئات هي فئة 36-45 وهو ما قد يبدو طبيعياً نظراً لأن هذه الفئة العمرية هي الأنسب للعمل في بيئات إعلامية خارج الحدود؛ حيث يتطلب هذا العمل اكتساب قدر معين من الخبرة في المجال الإعلامي، تلتها فئة 46-55 وهو ما يتناسب كذلك وفق المعيار ذاته، بينما جاءت فئة 26-35 وهي الفئة التي تمثل بداية العمل الإعلامي الفعلي في المرتبة الثالثة بنسبة بلغت 21.4 وهو ما استحوذت عليه أغلب الجنسيات العاملة في أوطانها مثل قطر، والإمارات، تلتهم فئة 25 فأقل وهي فئة تمثل من يبدأون حياتهم العملية في العمل الاتصالي، ثم جاءت فئة 56-70 في المرتبة الأخيرة وهي الفئة الأقرب إلى القيادة العليا من جهة، والتقاعد من جهة أخرى، تلاها فئة غير مذكور بالنسبة ذاتها.

وهو ما يشير إلى أن عينة مجتمع الدراسة على المستوى العمري شابة في الأغلب، وأنها تقريباً تمثل مجتمع القائمين بالاتصال في العالم العربي بنسب حقيقية.

وعلى صعيد الفروق بين البيئات الإعلامية يتضح ما يلي:

- تمثلت الفئات من25 فأقل وحتى 55 سنة في البيئة القطرية ويلاحظ فيها اختفاء الفئات العمرية الأعلى، كما كانت أهم الفئات هي فئة 36-45 بنسبة تقارب المجموع الكلي إذ بلغت 41.7٪، تلتها فئة 46-55 بنسبة 33.3٪، وهو ما يشير إلى أن بيئة الإعلام القطري تجتذب الفئات متوسطة العمر.
- تمثلت الفئات الشابة بمعدلات أعلى في البيئة الإماراتية حيث بلغت 50٪ لأقل من 35 عاماً، في مقابل 50٪ بين 36-55 عاماً، وهو ما يؤكد أن التجربة الإماراتية تجتذب الفئات الشابة عالية الطموح.
- اختفت الفئات الشابة من العينة البريطانية بينما ظهرت الفئات العمرية الأعلى، وإن تركزت أهم الفئات في الفئة متوسطة العمر 36-45 إذ بلغت 58.3٪، وهو ما يشير إلى أن العمل الإعلامي في البيئة البريطانية يستلزم وقتاً، وجهداً، وخبرة للوصول إليه، كما أن طبيعة الهجرة العربية الإعلامية في البلاد التي تتسم بالتقييد السياسي تجعل هذه الفئات أعلى سناً.
- كانت الفروق بين الفئات ذات دلالة إحصائية حيث ثبتت العلاقة عند مستوى دلالة 0.000، ودل معامل التوافق على أن العلاقة متوسطة.

نتيجة اختبار الفرض الأول:

من التحليل السابق يتضح:

وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين المتغيرات الديموجرافية للقائمين بالاتصال والبيئة الإعلامية التي يعملون فيها، وهو ما ينتج عنه قبول الفرض الأول.

الفرض الثاني: تختلف المتغيرات الوظيفية للقائم بالاتصال وفق البيئة الإعلامية التي يعمل بها.

جدول رقم (5) يوضح علاقة سنوات الخبرة بالبيئة الإعلامية

سنوات الخبرة	البيئة الإعلامية						المجموع	
	قطر		الإمارات		بريطانيا			
	ك	٪	ك	٪	ك	٪	ك	٪
أقل من سنة	10	8.3	–	–	5	8.3	15	5.4
5-1	15	12.5	10	10	–	–	25	8.9
10-6	15	12.5	25	25	10	16.7	50	17.9
20-11	45	37.5	45	45	25	41.7	115	41.1
30-21	30	25	20	20	10	16.7	60	21.4
أكثر من 30	5	4.2	–	–	10	16.7	15	5.4
المجموع	120	100	100	100	60	100	280	100

كا2= 42.565 د.ح=10 مستوى الدلالة=0.000 معامل التوافق=0.363

تدل بيانات الجدول السابق على ما يلي:

كانت أكثر الفئات خبرة بالعمل الإعلامي هي فئة 11-20 عاماً وهو ما يتوازى مع فئة 36-45 عاماً بمعنى أن التمثيل العمري للعينة يتوافق بشدة مع توزيع العينة وفق سنوات الخبرة، حيث جاءت هذه الفئة بنسبة بلغت 41.1٪، تلتها فئة 21-31 وهو ما يتواكب كذلك مع فئة 46-55 عاماً، بمعنى أن أغلب الفئات العمرية المذكورة انصبت خبرتها الأساسية في العمل الإعلامي على سبيل التحديد، وأن بيئة الإعلام العربي المدروسة تعكس تطوراً طبيعياً على المستوى الوظيفي، بحيث يتواكب العمر مع الخبرة وقد جاءت نسبتها 21.4٪، وقد تلا هذه الفئة فئة 6-10، وهو ما يتواكب كذلك مع الفئة العمرية 26-35، ويؤكد التفسير ذاته، حيث جاءت النسبة 17.9٪، تلتها فئة 1-5 بنسبة بلغت 8.9٪، بينما جاءت سنوات الخبرة الأعلى والأدنى بالنسبة ذاتها حيث بلغت 5.4٪ لأقل من سنة، وأكثر من 30 سنة. ولا شك أن هذا التواكب بين فئات العمر وفئات الخبرة يعطي مؤشرات إلى قدرة بيئات الإعلام المدروسة على

تطوير الخبرات البشرية، كما يدل على أن بيئات الإعلام المدروسة بما تشمله من حرية ـ وإن تفاوتت مستوياتها ـ هي الأكثر قدرة على استيعاب الخبرات البشرية وتنميتها.

وعلى صعيد الفروق بين البيئات الإعلامية يتضح ما يلي:

- تمثلت كل فئات الخبرة في العينة القطرية، واحتلت الفئات المتوسطة النسب الأكبر خاصة في فئتي 11–20 بنسبة قاربت النسبة العامة وبلغت 37.5؛ ثم 21–30 بنسبة ارتفعت بفروق طفيفة عن النسبة العامة وبلغت 25٪.
- اختفت الفئات الدنيا والعليا في العينة الإماراتية التي تركزت في الفئات المتوسطة، وهو ما يرجع إلى اتسام عينة الإمارات بشباب أفرادها، وجاءت النسبة الأعلى في فئة 11–20 بنسبة 45٪ بما يفوق النسبة العامة، تلتها فئتي 6-10 بنسبة 25٪ ثم 21–30 بنسبة 20٪، وهو ما يتسق كذلك مع الفئات العمرية السالفة الذكر.
- تمثلت الفئات عالية الخبرة في العينة البريطانية بنسب متوازنة، وكانت أكثرها في فئة 11–20 بنسبة قاربت النسبة العامة، إذ بلغت 41.7٪ ثم فئات 6–10، 21–30، وأكثر من 30 بالنسبة ذاتها وبلغت 16.7٪، ثم فئة أقل من سنة بنسبة بلغت 8.3٪، وهو ما يشير إلى أن البيئة الإعلامية البريطانية تجتذب القائمين بالاتصال من ذوي الخبرة العالية.
- كانت الفروق بين الفئات ذات دلالة إحصائية حيث ثبتت العلاقة عند مستوى دلالة بلغ 0.000، ودل معامل التوافق على أن العلاقة ضعيفة إلى متوسطة.

جدول رقم (6) يوضح علاقة الدخل الشهري بالبيئة الإعلامية

الدخل الشهري	البيئة الإعلامية						المجموع	
	قطر		الإمارات		بريطانيا			
	ك	٪	ك	٪	ك	٪	ك	٪
أقل من 2000	20	16.7	10	10	35	58.3	65	23.2
2001–5000	50	41.7	20	20	–	–	70	25
5001–10000	35	29.2	30	30	–	–	65	23.2
10001–30000	15	12.5	40	40	25	41.7	80	28.6
المجموع	120	100	100	100	60	100	280	100

كا2=107.713 د.ح=6 مستوى الدلالة= 0.000 معامل التوافق= 0.527

تدل بيانات الجدول السابق على ما يلي:

أن دخول أفراد العينة تتسم بتوزيع عادل تقريباً، وهو ما يتوازى مع نسب سنوات الخبرة السالفة الذكر، وهذا يشير إلى أن الدخل باعتباره أحد أهم المتغيرات الوظيفية يتناسب مع القدرات الوظيفية لأفراد العينة، حيث جاءت النسب متعادلة تقريباً، إذ تمثلت أعلى النسب فيمن يتقاضون 10001–30000 بنسبة بلغت 28.6 وهي بلا شك نسبة عالية، تلاهم فئات الدخل المتوسط 2001–5000 بنسبة 25٪ وهو ما يقابل فئات الخبرة المتوسطة، ثم فئتا أقل من 2000 بنسبة 23.2٪ وفئة 5001–10000 بالنسبة ذاتها.

بينما على صعيد الفروق بين البيئات الإعلامية المختلفة يتضح ما يلي:

- تمثلت كل فئات الدخل بتوزيع شبه متناسب مع سنوات الخبرة في العينة القطرية، وكانت أكثر الفئات للدخل المتوسط 2001–10000 بنسبة إجمالية بلغت 70.9٪، بينما جاءت الفئات الأقل والأعلى أقل في نسبتها حيث بلغت 16.7٪ لفئة أقل من 2000، و12.5٪ لفئة 10001–30000.
- ترتبت فئات الدخل في عينة الإمارات بطريقة تصاعدية حيث كانت أكثر الفئات هي الأعلى 10001–30000 بنسبة 40٪، تلتها فئة 5001–10000 بنسبة 30٪، ثم 2001–5000 بنسبة 20٪، ثم أقل من 2000 بنسبة 10٪، وهو ما يشير إلى ارتفاع متوسط الدخول في المنطقة الإعلامية الحرة بالإمارات، وهو ما يكسبها بالتالي ميزة تنافسية تجعلها مقصداً للإعلاميين العرب.
- اختفت فئات الدخل المتوسط لدى عينة بريطانيا حيث بلغت 58.3٪ لفئة أقل من 2000، وهو ما يمكن تفسيره بأن الكثير من الإعلاميين العرب يتجهون للعمل في بريطانيا نظراً لسوء الأحوال في بلادهم، خاصة على مستوى تقييد الحريات مما يجعلهم يقبلون بالعمل بأجور منخفضة، كما يمكن تفسير ذلك في قيام العديد من الإعلاميين العرب بالعمل في بريطانيا لفترة محددة تمكنهم من رفع أسهمهم التنافسية في أسواق العمل العربية؛ وهو ما يجعل سعيهم الرئيس

وراء الخبرة لا المال، كما يمكن تفسير ذلك بأن نسبة كبيرة من وسائل الإعلام العربية الصادرة في بريطانيا تصدر عن مؤسسات عربية مهاجرة تفتقر إلى الدعم المادي الكافي؛ الأمر الذي يجعل العاملين بها يقبلون بدخول شهرية منخفضة على الرغم من ارتفاع خبرتهم وأعمارهم. كما يلاحظ أن أعلى فئات الدخل هي الأخرى تمثلت في بريطانيا حيث بلغت نسبة فئة 10001-30000 41.7٪، وهي نسبة مهمة تدل على وجود العديد من القائمين بالاتصال ممن أثبتوا وجودهم في الإعلام البريطاني، أو من الإعلاميين العرب الذين يعملون في وسائل إعلامية عربية مهمة تصدر من بريطانيا برأسمال خليجي (سعودي في الأغلب)؛ وهو ما يجعل هذه الوسائل تنتقي أصحاب الخبرات والمهارات الإعلامية العالية مقابل توظيفهم بمرتبات عالية.

- كانت الفروق بين الفئات ذات دلالة إحصائية حيث ثبتت العلاقة عند مستوى دلالة 0.000، ودل معامل التوافق على أن العلاقة متوسطة.

جدول رقم (7) يوضح علاقة المستوى الوظيفي بالبيئة الإعلامية

المستوى الوظيفي	البيئة الإعلامية						المجموع	
	قطر		الإمارات		بريطانيا			
	ك	٪	ك	٪	ك	٪	ك	٪
قيادي	25	20.8	30	30	15	25	70	25
غير قيادي	95	79.2	70	70	45	75	210	75
المجموع	120	100	100	100	60	100	280	100

كا2 = 0.295 د.ح = 2 مستوى الدلالة = 0.295

تدل بيانات الجدول السابق على ما يلي:

أن المستوى الوظيفي يسير بشكل متعادل مع سنوات الخبرة والسن والدخل، وهو ما يشير إلى أن القائم بالاتصال في البيئات الإعلامية المدروسة يصل إلى مستويات القيادة بعد مرور 21-30 سنة من الخبرة، وفي سن يفوق 46 عاماً، ولا شك أن

مقارنة هذه المعدلات بالمعدلات المنتشرة في العالم العربي جيدة للغاية، حيث أنها تمثل حالة شبه معيارية.

وعلى صعيد الفروق بين البيئات الإعلامية المختلفة يتضح ما يلي:

- أن أعلى البيئات في وجود الوظائف القيادية كان في الإمارات، وهو ما يعيد تأكيد سعي الإمارات نحو تشجيع، ورعاية المواهب والكفاءات الإعلامية، وتوفير الإمكانات اللازمة لذلك؛ حيث بلغ عدد القادة 30٪ من إجمالي هذه العينة.
- جاءت بريطانيا في المرتبة الثانية بنسب متطابقة مع النسب النهائية للمجموع العام، وهو ما يشير إلى معيارية هذه النسب في العمل الإعلامي عادة.
- جاءت قطر أقل في القيادات حيث بلغت نسبة القادة في العينة القطرية 20.8٪، وهو ما يشير إلى الضعف النسبي في تولي المناصب القيادية في قطر.
- لم تكن الفروق بين الفئات ذات دلالة إحصائية وهو ما يشير إلى معيارية هذه النسب وانتشارها في الوسط الإعلامي.

جدول رقم (8) يوضح علاقة نوع الوسيط الإعلامي بالبيئة الاتصالية

الوسيط الإعلامي	البيئة الإعلامية						المجموع	
	قطر		الإمارات		بريطانيا			
	ك	٪	ك	٪	ك	٪	ك	٪
صحافة	50	41.7	50	50	30	50	130	46.4
إذاعة (راديو وتليفزيون)	15	12.5	37	37	30	50	82	29.3
مختلط	55	45.8	13	13	-	-	68	24.3
المجموع	120	100	100	100	60	100	280	100

كا2= 387.692 د.ح= 4 مستوى الدلالة =0.000 معامل التوافق=0.762

تدل بيانات الجدول السابق على ما يلي:

أن الصحافة جاءت في المرتبة الأولى بين الوسائط الإعلامية لعينة الدراسة بنسبة بلغت 46.4٪ وهو ما يشير إلى أمرين:

الأول: أن الصحافة هي أكثر الوسائل الإعلامية تقبلاً لأعداد كبيرة من القائمين بالاتصال على عكس التليفزيون والراديو.

الثاني: أن الصحافة العربية تتسم بحرية نسبية في الصدور، والانتشار في مقابل وسائل الإعلام الإذاعية بنوعيها؛ وهو ما يجعل أعداد الصحف العربية لا يقارن بمثيلاتها من القنوات والمحطات الإذاعية، وبالتالي فهي تستقطب العدد الأكبر من القائمين بالاتصال.

جاءت الإذاعة بنوعيها في المرتبة الثانية بنسبة بلغت 29.3٪، تلاها العمل في أكثر من وسيلة تضم الصحافة والإذاعة بنسبة عالية بلغت 24.3٪، وهو ما يشير إلى أن نسبة كبيرة من القائمين بالاتصال يعملون في أكثر من وسيلة، إذ غالباً ما يمكّن العمل الصحفي القائم بالاتصال من توزيع ناتج هذا العمل على أكثر من وسيلة إعلامية.

وعلى صعيد الفروق بين الفئات يتضح ما يلي:

- اختفي الشكل المختلط في العينة البريطانية وهو ما يشير إلى حسن تنظيم ودقة العمل في البيئة البريطانية حيث لا يمكن للقائم بالاتصال وفق التزامه المهني أن يعمل بأكثر من وسيلة، في حين توزعت النسب بالتساوي بين الصحافة والتليفزيون.
- ساد الشكل المختلط في البيئة القطرية بنسبة بلغت 45.8٪، وهو ما يشير إلى أن نسبة كبيرة من القائمين بالاتصال يعملون في أكثر من وسيلة، سواء أكان الهدف من وراء هذا هو زيادة الدخل، أم كان مناط هذا الأمر هو سهولة تقديم المنتج الإعلامي لأكثر من وسيلة دون عواقب أو حتى ملاحظة، وقد تلا هذه الفئة الصحافة بنسبة 41.7٪, وهو ما يشير إلى أن نسبة كبرى من القائمين بالاتصال في الإعلام القطري يعملون بالصحافة التي تتسم باتساع مجالاتها مقابل التليفزيون؛ الذي يتركز في قناة الجزيرة باعتبارها القناة

التليفزيونية الأبرز في قطر، وبلغت نسبة الإذاعة بشقيها أقل النسب إذ بلغت 12.5٪ فقط.

- احتلت الصحافة في الإمارات مركز الصدارة بنسبة 50٪ تلتها الإذاعة بنسبة مقاربة نسبياً بلغت 37٪، وهو ما يشير إلى أن العمل الإعلامي الحر في الإمارات أكثر تخصصاً وتنوعاً حيث يتسم بوجود أعداد كبيرة من المحطات التليفزيونية، والإذاعية، والإصدارات الصحفية المطبوعة. بينما جاءت فئة مختلط أقل الفئات حيث بلغت 13٪ فقط وهو ما يشير إلى أن هذه البيئة يضمحل فيها هذا النموذج، سواء كان الهادف إلى الربح أم الاستسهال.
- كانت الفروق بين الفئات ذات دلالة إحصائية، حيث ثبتت العلاقة عند مستوى دلالة 0.000 ودل معامل التوافق على أن هذه العلاقة قوية.

نتيجة اختبار الفرض الثاني:

من التحليل السابق يتضح:

وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين المتغيرات الوظيفية والبيئة الإعلامية التي يعمل فيها القائمون بالاتصال باستثناء المستوى الوظيفي المتمثل في القيادة. وعليه تم قبول الفرض الثاني.

جدول رقم (9) يوضح اتجاه المبحوثين نحو حقوق الإنسان وفق المقياس الموضوع للدراسة

الاتجاه نحو حقوق الإنسان	التكرار	النسبة المئوية
ضعيف	-	-
متوسط	40	14.3
قوي	240	85.7
المجموع	280	100

تدل بيانات الجدول السابق على ما يلي:

تم تصميم مقياس من ثلاث عبارات تقيس الاتجاه نحو حقوق الإنسان وفق مقياس ليكرت الخماسي وقد تبين ما يلي:

- اختفاء فئة ضعيف حيث لم يتبين على الإطلاق وجود مثل هذا الاتجاه نحو حقوق الإنسان.
- جاء الاتجاه المتوسط بنسبة ضعيفة بلغت 14.3٪ وهو ما يشير إلى أن تأييد حقوق الإنسان وفق المفاهيم المتداولة حالياً تشوبها بعض التحفظات لدى البعض.
- كان الاتجاه القوي أعلى الاتجاهات حيث بلغ 85.7٪، وهو ما يشير إلى حالة من التفوق العالي لأصحاب الاتجاه القوي نحو حقوق الإنسان.

جدول رقم (10) يوضح علاقة اتجاه القائمين بالاتصال نحو حقوق الإنسان بالبيئة الإعلامية

	الدولة	العدد	المتوسط الحسابي	قيمة F	درجات الحرية	مستوى الدلالة
الاتجاه العام نحو حقوق الإنسان	قطر	120	16.8	8.483	2، 277	0.000
	الإمارات	100	17.4			
	بريطانيا	60	18.3			
	المجموع	280	17.4			

تدل بيانات الجدول السابق على ما يلي:

- جاءت بريطانيا في مقدمة البيئات الإعلامية محل الدراسة بمتوسط بلغ 18.3، وبما يفوق المتوسط النهائي للمجموع العام بنسبة معتبرة، وهو ما قد يرجع إلى رسوخ الاتجاهات نحو قضية حقوق الإنسان في بريطانيا وفق المنظور الغربي من جهة، وانتشار الجاليات العربية التي تعاني من الاضطهاد وتقييد الحريات

والتي عانت قبل ذلك من خرق حقوقها الإنسانية من قبل بعض الأنظمة العربية الأمر الذي يجعلها على رأس المدافعين عن حقوق الإنسان بين القائمين بالاتصال العرب.

- جاءت الإمارات في المرتبة الثانية بمتوسط بلغ 17.4، وهو المتوسط النهائي للمجموع العام ذاته، وهو ما يشير إلى أن سياسة الانفتاح الإعلامي التي تتبناها الإمارات، واحتكاك الشعب الإماراتي بالجنسيات المختلفة، وشمول الإمارات على نسب عالية من الجنسيات العربية المتنوعة؛ كل هذا أدى إلى ثبات الاتجاه نحو حقوق الإنسان باعتبارها قضية إنسانية على بعد كبير من الأهمية خاصة في الوقت الحاضر.
- جاءت قطر في المرتبة الأخيرة بمتوسط بلغ 16.8، وهو ما يشير إلى أن البيئة الإعلامية القطرية التي تتميز بشمولها على نسبة عالية من القطريين، وضعف تمثيل الجنسيات الأخرى مقارنة بالإمارات، وبريطانيا كانت ذات تأثير على الاتجاه نحو حقوق الإنسان كقضية ملحة، ولا شك أن تداول القضية بكثرة، والاهتمام بها يثير حالة من حتمية الاتجاه نحوها، والعكس صحيح، فعلى حين يرى العرب في بريطانيا أن احترام حقوق الإنسان يمنحهم قدراً من الحرية في الحياة، والممارسة المهنية، ومن ثمَّ فإن هذه الأمور الملحة تدفع نحو تبني الدفاع عن حقوق الإنسان، كما أن معاناة الكثيرين منهم من خرق هذه الحقوق، كلها أمور تدفع نحو الاتجاه القوي، كما أن الحديث الدائر عن الحقوق والحريات المفترض أن يسمح بها في ظل الاقتصاد الحر الذي تتبناه دولة الإمارات، وغير هذا من الإشكاليات ذات الصلة التي تدفع هي الأخرى بقضية حقوق الإنسان نحو السطح مما يجعل الاتجاه نحوها أمراً ضرورياً، بينما مجتمع مستقر ومتماسك ولا يعاني من مثل هذه الإشكاليات مثل قطر فمن الطبيعي أن يقل فيه الاهتمام بمثل هذه القضية.

- وقد كانت الفروق بين الفئات ذات دلالة إحصائية، حيث ثبتت العلاقة عند مستوى دلالة 0.000 وهو ما يشير إلى أن البيئة الإعلامية تؤثر في الاتجاه نحو حقوق الإنسان.

الفرض الثالث: تتأثر اتجاهات القائم بالاتصال نحو قضية حقوق الإنسان وفق متغيراته الديموجرافية.

جدول رقم (11) يوضح علاقة اتجاهات المبحوثين نحو حقوق الإنسان بجنسياتهم

	الدولة	العدد	المتوسط الحسابي	قيمة F	درجات الحرية	مستوى الدلالة
الاتجاه العام نحو حقوق الإنسان	قطر	35	17	5.053	14، 265	0.000
	الإمارات	25	16.8			
	بريطانيا	10	19			
	سعودي	5	18			
	مصري	45	19.2			
	سوداني	35	16			
	لبناني	15	18.7			
	سوري	10	19			
	تونسي	5	18			
	جزائري	15	16.7			
	مغربي	10	18			
	أردني	25	17			
	فلسطيني	30	18			
	يمني	5	18			
	عراقي	10	15			
	المجموع	280	17.4			

تشير بيانات الجدول السابق إلى ما يلي:

- جاءت مصر في المرتبة الأولى في الاتجاه نحو حقوق الإنسان حيث بلغ متوسطها الحسابي 19.2 بفارق كبير عن المجموع العام، وقد يرجع هذا إلى التنامي في الاهتمام بقضية حقوق الإنسان في المجتمع المصري، حيث أثرت التغيرات السياسية، والتعديلات الدستورية، وجو الانفتاح السياسي الذي تشهده البلاد، إضافة إلى الرغبة في كشف انتهاكات حقوق الإنسان في الفترات الماضية، وإنشاء المجلس القومي لحقوق الإنسان، كل هذه العوامل أثرت في تنامي هذا الحس نحو إيجابية الاتجاه لحقوق الإنسان، وعلى صعيد القائم بالاتصال فإن الساحة الإعلامية في مصر تولي اهتماماً خاصاً بقضية حقوق الإنسان، لا سيما أن قوانين الصحافة في مصر تسمح للسلطات باعتقال الصحفيين في جرائم النشر، وهو ما يزيد من الاهتمام بحقوق الصحفيين باعتبارها إحدى أهم حقوق الإنسان.
- جاءت بريطانيا في المرتبة الثانية بعد مصر بمتوسط بلغ 19 وبفارق ضئيل عن مصر، وهذا أمر طبيعي باستثناء أن اهتمام مصر بحقوق الإنسان قد يعزى إلى أسباب سياقية، أو وقتية بينما اهتمام بريطانيا يمكن اعتباره اهتماماً متأصلاً ومتجذراً في ثقافتها.
- جاءت سوريا في المرتبة الثالثة، وقد يعزى ذلك إلى أن منظومة حقوق الإنسان في سوريا مضطربة إلى حد كبير منذ زمن بعيد؛ وتعاني من الانتهاكات المستمرة التي جعلت سوريا من أقل الدول في العالم في احترام حقوق الإنسان، وهو ما يجعل القائم بالاتصال باعتباره ممثلاً، ومعبراً عن الجماهير من جهة، وباعتبار أن الإعلاميين على رأس المضارين من انتهاكات حقوق الإنسان في سوريا هو الأشد إيماناً بحقوق الإنسان واعتبارها قضية محورية.
- جاءت لبنان في المرتبة الرابعة، وقد يرجع اهتمام القائمين بالاتصال اللبنانيين بحقوق الإنسان إلى جو الحرية الإعلامية التي يعيشها المجتمع اللبناني منذ أمد طويل؛ وهو ما يزيد من ترسخ الاهتمام بقضية محورية ضمن قضايا الحريات وهي حقوق الإنسان، وبالنظر إلى الانتهاكات التي تعرض لها الشعب اللبناني

إبان الحرب الأهلية، والاحتلال الإسرائيلي يمكن القول بأن هذه المتغيرات الجسيمة قد رسخت من الاقتناع بأهمية حقوق الإنسان كقضية محورية في الوجدان اللبناني.

- جاءت السعودية، وتونس، والمغرب، وفلسطين، واليمن في المرتبة الخامسة بمتوسط بلغ 18، ومثلت بقية الدول التي تزداد اتجاهاتها عن المتوسط النهائي للمجموع العام، وبمعنى أدق فإن هذه الدول ذات اتجاه أقوى إيجابية من الدول التي تلتها، إذ بالنظر إلى الدول التي سبقتها يمكن القول: إن أقوى الاتجاهات الإيجابية جاء من دول ذات مفاهيم واتجاهات مترسخة نحو حقوق الإنسان، متمثلة في بريطانيا، ولبنان، أو دول عانت كثيراً من انتهاكات حقوق الإنسان مثل مصر، وسوريا، أو دول تشهد حراكاً سياسياً نحو مزيد من الحريات مثل مصر كذلك، بينما هذه الدول المذكورة لم تشهد انتهاكات ـ على مدى واسع ومطرد ـ لحقوق الإنسان، كما أنها لا يمكن اعتبارها ذات اتجاه إيجابي عام وأصيل نحو هذه القضية، والاستثناء الوحيد هنا هو فلسطين التي تعاني يومياً من انتهاكات مستمرة لحقوق الإنسان تحت الاحتلال الإسرائيلي.
- جاءت كل من قطر، والأردن بمتوسط بلغ 17، ثم الإمارات، والجزائر بمتوسط بلغ 16.8، 16.7، ثم السودان بمتوسط 16، فالعراق في المرتبة الأخيرة بمتوسط 15 أقل من المجموع العام البالغ 17.4، وهو ما يشير إلى أن القائم بالاتصال من هذه الجنسيات لا يولي قضية حقوق الإنسان الاهتمام الكافي، وأن اتجاهاته ـ وإن كانت إيجابية ـ إلا أنها ضعيفة في إيجابياتها، وبالنظر إلى هذه الدول يمكن القول بأن ثمة عوامل قد تؤثر في درجة الإيجابية نحو هذه القضية في هذه الدول وهي:
  - الاستقرار السياسي، والرخاء المادي: المتمثل في قطر، والإمارات.
  - الاستقرار السياسي، وتدرج الحريات: المتمثل في الأردن.
  - وجود قضايا أكثر أهمية وإلحاحاً: مثل قضية المصالحة الوطنية في الجزائر، وقضايا الانفصال في جنوب، وغرب السودان، والاحتلال في العراق.

o اعتبار قضية حقوق الإنسان ذريعة للتدخل الأجنبي في الشأن الداخلي: مثل السودان، واليمن.

- كانت الفروق ذات دلالة إحصائية حيث ثبتت العلاقة عند مستوى دلالة 0.000، وهو ما يشير إلى أن جنسية القائم بالاتصال تلعب دوراً في مدى اتجاهه نحو قضية حقوق الإنسان.

جدول رقم (12) يوضح علاقة النوع بالاتجاه نحو حقوق الإنسان.

	النوع	العدد	المتوسط الحسابي	قيمة T	درجات الحرية	مستوى الدلالة
الاتجاه العام نحو حقوق الإنسان	ذكور	210	17.3	0.291	278	0.771
	إناث	70	17.4			

تشير بيانات الجدول السابق إلى ما يلي:

* عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين النوع، والاتجاه نحو حقوق الإنسان؛ حيث كان الفارق فقط 0.1 لصالح الإناث، وهو ما يشير إلى أن الاتجاه نحو حقوق الإنسان يمثل اتجاهاً معيارياً، لا يتأثر بنوع المبحوث.

جدول رقم (13) يوضح علاقة السن بالاتجاه نحو حقوق الإنسان.

	الفئة العمرية	العدد	المتوسط الحسابي	قيمة F	درجات الحرية	مستوى الدلالة
الاتجاه العام نحو حقوق الإنسان	25 فاقل	20	18.5	2.749	5، 274	0.019
	35-26	60	17.2			
	45-36	115	17.2			
	55-46	75	17.3			
	70-56	5	20			
	غير مذكور	5	16			
	المجموع	280	17.4			

تشير بيانات الجدول السابق إلى ما يلي:

- كانت أعلى الفئات ايجابية في اتجاهها نحو قضية حقوق الإنسان هي فئة 56-70 بمتوسط بلغ 20 بفارق معتبر عن المتوسط النهائي للمجموع العام، وهو ما يشير إلى أن هذه الفئة التي تركز أغلبها في المهجر هي الفئات التي عانت أغلبها من انتهاكات مطردة لحقوق الإنسان، وهو ما يؤكد على اعتبار قضية حقوق الإنسان بالنسبة إليها قضية محورية، وراسخة، وأساسية.
- تمثلت ثاني الفئات في الفئة العمرية الأصغر 25- فأقل، وهو ما يؤكد أن الاهتمام بقضايا حقوق الإنسان قد صار جزءاً من ثقافة الجيل الجديد من القائمين بالاتصال، وقد يعزى هذا إلى تصاعد الاهتمام بهذه القضية من جهة، وتقلص الانتهاكات الصارخة لحقوق الإنسان في البيئات الإعلامية العربية المختلفة من جهة أخرى.
- تقاربت الفئات من 26-55 من المتوسط النهائي للمجموع العام بشدة، وهو ما يشير إلى ثبات ورسوخ الاتجاه نحو قضية حقوق الإنسان لدى القائمين بالاتصال، وهو ما يعني معيارية الاتجاه.
- كانت الفروق ذات دلالة إحصائية حيث ثبتت العلاقة عند مستوى دلالة 0.019، وهو ما يشير إلى أن السن ذو علاقة بمدى الاتجاه نحو قضية حقوق الإنسان.

<u>نتيجة اختبار الفرض الثالث:</u>

تبين وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين المتغيرات الديموجرافية للقائمين بالاتصال، واتجاهاتهم نحو قضية حقوق الإنسان، باستثناء النوع، وعليه فقد تم قبول الفرض الثالث.

الفرض الرابع: تتأثر اتجاهات القائم بالاتصال نحو قضية حقوق الإنسان وفق متغيراته الوظيفية.

جدول رقم (14) يوضح علاقة اتجاهات المبحوثين نحو حقوق الإنسان بسنوات الخبرة

	سنوات الخبرة	العدد	المتوسط الحسابي	قيمة F	درجات الحرية	مستوى الدلالة
الاتجاه العام نحو حقوق الإنسان	أقل من سنة	15	18	2.589	5، 274	0.026
	5-1	25	16			
	10-6	50	17.8			
	20-11	115	17.4			
	30-21	60	17.2			
	أكثر من 30	15	18			
	المجموع	280	17.4			

تشير بيانات الجدول السابق إلى ما يلي:

- مثلت فئتا أقل من سنة وأكثر من 30 سنة أعلى الفئات من حيث الاتجاه نحو حقوق الإنسان، وهو ما يتفق مع التفسير السابق القائل بأن الفئات الأصغر عمراً وخبرة، والأعلى عمراً وخبرة هي أكثر الفئات إيجابية نحو حقوق الإنسان.
- جاءت فئات 6-10، 11-20، 21-30 متقاربة إلى حد كبير وتدور حول المتوسط النهائي للمجموع العام، وقد تراتبت تنازلياً وهو ما يشير إلى أن الاتجاه نحو قضية حقوق الإنسان وإن كان يتسم بالثبات إلا أنه يقل بازدياد سنوات الخبرة التي تتضاعف فيها الضغوط المهنية على هذه الفئات.
- جاءت فئة أقل من 1-5 سنوات أقل الفئات اتجاهاً نحو حقوق الإنسان؛ وقد يرجع هذا الأمر إلى أن هذه الفئة في إطار سعيها لترسيخ أوضاعها الوظيفية في البيئات الإعلامية المختلفة يجعلها تهمل نسبياً الاهتمام بالقضايا الكبرى؛ وينحصر سعيها في اكتساب القدرة على التواجد والمنافسة الإعلامية.

- كانت الفروق ذات دلالة إحصائية حيث ثبتت العلاقة عند مستوى دلالة 0.026 وهو ما يشير إلى أن خبرة القائم بالاتصال تلعب دوراً في تحديد مدى اتجاهه نحو قضية حقوق الإنسان.

جدول رقم (15) يوضح علاقة اتجاهات المبحوثين نحو حقوق الإنسان بالدخل الشهري

	الدخل الشهري	العدد	المتوسط الحسابي	قيمة F	درجات الحرية	مستوى الدلالة
الاتجاه العام نحو حقوق الإنسان	أقل من 2000	65	17.2	8.318	3، 276	0.000
	2001-5000	70	16.3			
	5001-10000	65	18			
	10001-30000	80	17.9			
	المجموع	280	17.4			

تشير بيانات الجدول السابق إلى ما يلي:

- كانت الفئات ذات الدخول الأعلى هي الأكثر إيجابية في الاتجاه نحو قضية حقوق الإنسان بمتوسط بلغ 18 لفئة 5001-10000، و 17.9 لفئة 10001-30000؛ وهو ما يشير إلى أن تحقق الأمان المادي للقائم بالاتصال يدفعه لاتخاذ اتجاهات ومواقف تجاه الكثير من القضايا وعلى رأسها حقوق الإنسان.
- بينما جاءت الفئات الأقل دخلاً هي الأضعف اتجاهاً نحو حقوق الإنسان بمتوسطات أقل من المتوسط النهائي للمجموع العام، وهو ما يشير إلى أن هذه الفئات في إطار سعيها لتأمين أوضاعها الوظيفية والمعيشية قد تهمل نسبياً اعتناق واتخاذ اتجاهات قوية وفاعلة تجاه القضايا، وهو ما يتفق مع ما سبق ذكره إزاء تناول سنوات الخبرة؛ حيث يتمثل السعي الرئيس لهذه الفئات في الوصول لتحقيق طموحات وظيفية أكثر من الاهتمام بالقضايا، ثمة أمر آخر يمكن وضعه في الحسبان، ألا وهو أن هذه الفئات متوسطة الخبرة متوسطة الدخل متوسطة السن تعاني في البيئات الإعلامية العربية الكثير من التجاهل،

والضغوط المهنية، وضعف الرضا الوظيفي، وتأخر الوصول إلى مستويات قيادية، كل هذا من المؤكد أنه ينعكس على حالة الإيمان بأية قضية لا سيما حقوق الإنسان.

- كانت الفروق بين الفئات ذات دلالة إحصائية حيث ثبتت العلاقة عند مستوى دلالة 0.000

جدول رقم (16) يوضح علاقة اتجاهات المبحوثين نحو حقوق الإنسان بالمستوى الوظيفي

	المستوى الوظيفي	العدد	المتوسط الحسابي	قيمةT	درجات الحرية	مستوى الدلالة
الاتجاه العام نحو حقوق الإنسان	قيادي	70	17.28	0.291	278	0.771
	غير قيادي	210	17.38			

تشير بيانات الجدول السابق إلى ما يلي:

- عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين فئتي: قيادي، وغير قيادي، وهو ما يشير إلى أن الاتجاه نحو حقوق الإنسان لا يتأثر بمستويات القيادة، وهو ما يؤكد ما سبق ذكره إزاء معالجة السن والخبرة والدخل، وإن كان يلاحظ تفوق متوسط فئة غير قيادي بفارق طفيف.

جدول رقم (17) يوضح علاقة اتجاهات المبحوثين نحو حقوق الإنسان بنوع الوسيط الإعلامي الذي يعمل فيه القائم بالاتصال

	الوسيط الإعلامي	العدد	المتوسط الحسابي	قيمة F	درجات الحرية	مستوى الدلالة
الاتجاه العام نحو حقوق الإنسان	صحافة	130	17.8	5.321	2، 277	0.005
	إذاعة (راديو وتليفزيون)	82	17.7			
	مختلط	68	16.8			
	المجموع	280	17.4			

تشير بيانات الجدول السابق إلى ما يلي:

- كانت أعلى الفئات اتجاهاً نحو قضية حقوق الإنسان هي فئة القائمين بالاتصال في المجال الصحفي، ويرجع هذا إلى تفوق الصحافة باعتبارها وسيطاً فكريًا في طرح الإشكاليات الأكثر تعقيداً، وضعف التأثير المباشر للدولة والمؤسسات الرسمية على الصحافة مقارنة بوسائط الاتصال الإذاعية التي تخضع لتوجيهات وضغوطات مباشرة، أو غير مباشرة.
- مثلث الوسائط الإذاعية ثاني الفئات بفارق طفيف بلغ 0.1 عن فئة الصحافة، وهو ما يشير إلى أن انتشار النمط الحر في الوسائط الإذاعية، واكتسابه مستوى هام من الحرية خاصة على الصعيد البريطاني، والإماراتي أثر في تفوق الاهتمام بمثل هذه القضية.
- جاءت فئة مختلط في ذيل الفئات بفارق كبير عن المتوسط النهائي للمجموع العام، وقد يرجع هذا إلى أن هذا النوع من القائمين بالاتصال يدفعهم السعي وراء الرزق للعمل في أكثر من وسيط اتصالي، وهو ما ينعكس بالضرورة على أولويات اهتماماتهم، ويؤثر في مدى اعتناقهم لاتجاهات واضحة إزاء هذا النوع من القضايا.
- كانت الفروق بين الفئات ذات دلالة إحصائية؛ حيث ثبتت العلاقة عند مستوى دلالة 0.005؛ وهو ما يشير إلى أن نوع الوسيط الإعلامي يؤثر في مدى الاتجاه نحو قضية حقوق الإنسان.

<u>نتيجة اختبار الفرض الرابع:</u>تبين وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين المتغيرات الوظيفية المتمثلة في سنوات الخبرة، والدخل الشهري، ونوع الوسيط الإعلامي، وبين الاتجاه نحو قضية حقوق الإنسان، باستثناء المستوى الوظيفي، وعليه تم قبول الفرض الرابع.

الفرض الخامس: تؤثر البيئة الاتصالية في تحديد مفاهيم القائم بالاتصال نحو حقوق الإنسان

جدول رقم (18) يوضح العلاقة بين مفهوم القائمين بالاتصال لحقوق الإنسان وفقاً للبيئة الاتصالية التي يعملون بها.

مفاهيم حقوق الإنسان	الدولة	العدد	المتوسط الحسابي	قيمة F	درجات الحرية	مستوى الدلالة
هي العدل والمحافظة على النظام	قطر	120	4.3	7.565	2، 277	0.001
	الإمارات	100	3.8			
	بريطانيا	60	4.1			
	المجموع	280	4.0			
هي حرية التفكير والتعبير	قطر	120	3.9	13.378	2، 277	0.000
	الإمارات	100	4.4			
	بريطانيا	60	4.7			
	المجموع	280	4.2			
هي حرية ممارسة الدين	قطر	120	3.6	21.538	2، 277	0.000
	الإمارات	100	4.0			
	بريطانيا	60	4.8			
	المجموع	280	3.9			
هي الديمقراطية	قطر	120	3.9	3.082	2، 277	0.047
	الإمارات	100	4.1			
	بريطانيا	60	4.2			
	المجموع	280	4.0			

تشير بيانات الجدول السابق إلى ما يلي:

- حظي مفهوم حقوق الإنسان باعتباره يعني حرية التفكير المرتبة الأولى بمتوسط بلغ 4.2؛ وهو ما يشير إلى أن مفهوم حقوق الإنسان لدى القائم بالاتصال يرتبط بشكل مباشر برؤيته لتحققها في مجال عمله، فالقائم بالاتصال معني

بالأساس بتوفير حرية التفكير، والتعبير، والإبداع، بشكل أكبر من أي حق آخر من حقوق الإنسان.

- جاء مفهوم حقوق الإنسان باعتباره يعني الديمقراطية، والعدل، والمحافظة على النظام في المرتبة الثانية بمتوسط واحد هو 4.0؛ وهو ما يشير إلى أن الديمقراطية مثل العدالة، والحفاظ على النظام، كلاهما مهم، وكلاهما يكمل الآخر، وإن كانت قيمة الديمقراطية قد حظيت بمرتبة متقدمة في البيئة المنفتحة، في مقابل حصول الحفاظ على النظام على مرتبة متقدمة في البيئات المحافظة على النحو الذي سيتضح بعد.
- جاء اعتبار حقوق الإنسان بأنه يعني حرية ممارسة الدين في المرتبة الأخيرة باختلافات بين البيئات، وهو ما يشير إلى وجود مساحة بين تأييد حرية التعبير إلى حدود معينة لا تتجاوزها إلى حرية العقيدة.

وباستعراض كل مفهوم على حدة يتضح ما يلي:

- أن مفهوم حقوق الإنسان باعتباره العدل، والمحافظة على النظام، قد حظي بمتوسط مرتفع في البيئة الإعلامية القطرية، وهو ما يتسق مع طبيعة هذه البيئة التي تتسم بأنها بيئة محافظة يعد فيها النظام العام، وحماية الشريعة، والتقاليد والأعراف، من أهم أولوياتها. بينما جاءت بريطانيا في المرتبة الثانية بفارق طفيف جداً عن المتوسط النهائي للمجموع العام، وهو ما يشير إلى أن مفهوم حقوق الإنسان ناضج لدى هذه الفئة، ولا يعني الفوضى، بل هو معنيٌ بالأساس بتحقيق العدالة دون الإخلال بالنظام. في حين جاء هذا المفهوم في البيئة الإماراتية بمتوسط أقل من المتوسط النهائي للمجموع العام بفارق طفيف؛ وهو ما يشير إلى أن البيئة الإماراتية في صعودها المستمر وتنوع أفرادها الكبير يتقلص اهتمامها بفكرة الحفاظ على النظام باعتباره يمثل حقوق الإنسان. وقد كانت الفروق بين الفئات ذات دلالة إحصائية حيث ثبتت العلاقة عند مستوى دلالة بلغ 0.001

- جاء مفهوم حرية التفكير والتعبير متقدماً للغاية لدى البيئة البريطانية حيث بلغ المتوسط الحسابي 4.7 بفارق كبير عن المتوسط النهائي للمجموع العام، وهو ما يشير إلى رسوخ وارتباط مفهوم حرية التعبير والتفكير في البيئة البريطانية باعتباره أهم حقوق الإنسان خاصة في المجال الإعلامي. وقد تلتها البيئة الإماراتية بفارق أكبر من المجموع العام، وهو ما يشير إلى صعود هذا المفهوم باعتباره الحق الأصيل من حقوق الإنسان، وقد يرجع هذا إلى شيوع المفاهيم الغربية لحقوق الإنسان لدى العاملين بالبيئة الإماراتية. ثم جاءت البيئة القطرية بمتوسط أقل من المجموع العام بفارق معتبر، وقد يرجع هذا إلى قبول البيئة القطرية المحافظة لمفاهيم مثل حرية التعبير والتفكير في حدود اجتماعية ودينية وفكرية محددة لا ينبغي تجاوزها للإخلال بالنظام، والمفاهيم العامة. وقد كانت الفروق بين الفئات ذات دلالة إحصائية حيث ثبتت العلاقة عند مستوى دلالة بلغ 0.000.
- جاء مفهوم حقوق الإنسان باعتباره يعني حرية ممارسة الدين والعقيدة لدى العينة البريطانية عالياً وبفارق كبير جداً عن المتوسط النهائي للمجموع العام، وهو ما يعني أن حرية التفكير والتعبير والاعتقاد لدى العينة البريطانية لا سقف لها، وأن حقوق الإنسان تعني ممارسة الحرية الفكرية دون قيد أو شرط، وهو ما يتسق بشدة مع المفاهيم الغربية للحرية وحقوق الإنسان. وقد جاءت البيئة الإماراتية في المرتبة الثانية بفارق ضئيل جداً عن المتوسط النهائي للمجموع العام، وهو ما يشير إلى قبول فكرة حرية ممارسة الاعتقاد في حدود معينة، وإن كان الأمر يدل في عمومه على وجود نسبة لا بأس بها من الانفتاح الفكري تجاه هذا الأمر للاقتراب من المفاهيم الغربية، بينما جاءت قطر في المرتبة الثالثة بفارق معتبر عن المجموع العام؛ وهو ما يشير إلى أن حقوق الإنسان في ضمانها للحرية الفكرية لها حدود لا ينبغي أن تتعداها وصولاً إلى الدين. وقد كانت الفروق ذات دلالة إحصائية حيث ثبتت العلاقة عند مستوى دلالة 0.000.

• جاءت الفئات متوالية بفروق طفيفة للغاية تدور حول المتوسط النهائي للمجموع العام في اعتبار أن حقوق الإنسان تعني الديمقراطية، فكان من الطبيعي أن تأتي البيئة البريطانية بديمقراطيتها العريقة في المرتبة الأولى، تليها البيئة الإماراتية المنفتحة، تليها البيئة القطرية المحافظة في المرتبة الأخيرة، وقد كانت الفروق ذات دلالة إحصائية حيث ثبتت العلاقة عند مستوى دلالة يبلغ 0.047.

نتيجة اختبار الفرض الخامس: ثبت وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين مفهوم القائمين بالاتصال لحقوق الإنسان والبيئة الاتصالية التي يعملون بها. وهو ما يعني قبول الفرض الخامس.

الفرض السادس: تختلف أنواع القيود المعيقة لحقوق الإنسان من وجهة نظر القائمين بالاتصال وفق البيئة الاتصالية التي يعملون بها.

جدول رقم (19) يوضح العلاقة بين القيود المعيقة لحقوق الإنسان من وجهة نظر القائمين بالاتصال وفقاً للبيئة الاتصالية التي يعملون بها

القيود	الدولة	العدد	المتوسط الحسابي	قيمة F	درجات الحرية	مستوى الدلالة
سياسية	قطر	120	2.8	1.642	2،277	0.195
	الإمارات	100	2.8			
	بريطانيا	60	2.5			
	المجموع	280	2.7			
المؤسسة الإعلامية	قطر	120	3.0	2.432	2، 277	0.090
	الإمارات	100	3.1			
	بريطانيا	60	2.7			
	المجموع	280	2.9			
اجتماعية	قطر	120	2.7	2.929	2، 277	0.055

	الإمارات	100	3.2			
	بريطانيا	60	2.8			
	المجموع	280	2.9			
دينية	قطر	120	1.7	10.989	2، 277	0.0000
	الإمارات	100	2.3			
	بريطانيا	60	2.3			
	المجموع	280	2.0			
ذاتية	قطر	120	2.6	4.264	2، 277	0.015
	الإمارات	100	2.9			
	بريطانيا	60	3.0			
	المجموع	280	2.8			

تشير بيانات الجدول السابق إلى ما يلي:

- تقاربت متوسطات القيود بأنواعها بشدة، وهو ما يعني أن الإعلام العربي يعاني من وجهة نظر القائم بالاتصال من كافة أنواع القيود المعيقة لحقوق الإنسان، وجاءت القيود المفروضة من قبل المؤسسة الإعلامية، والقيود الاجتماعية في الصدارة بمتوسط بلغ 2.9، وهو ما يشير إلى أن البيئة الاجتماعية من شأنها أن ترفض معالجات معينة تتعلق بقضايا حقوق الإنسان، كما أن المؤسسة الإعلامية وفق اتجاهاتها تعمل على إعاقة بعض المواد المتعلقة بحقوق الإنسان بالقدر ذاته. ثم جاءت القيود الذاتية والتي تعني وجود بعض الرؤى الذاتية للقائم بالاتصال التي تمنعه من معالجة بعض القضايا المتعلقة بقضايا حقوق الإنسان وذلك بمتوسط بلغ 2.8. تلاها القيود السياسية بمتوسط بلغ 2.7، والذي يعني وجود بعض التعليمات السياسية، أو عدم معالجة بعض القضايا وفقاً لبعض المواتمات السياسية، أو التحرز عن نشر بعض المواد خشية وقوع صدامات مع النظام السياسي. ثم جاءت القيود الدينية في المرتبة

الأخيرة بمتوسط بلغ 2.0، ويفارق كبير عن بقية القيود؛ وهو ما يشير إلى تدني القيود الدينية في إعاقتها لقضايا حقوق الإنسان بشكل كبير.

وفيما يلي تفصيل كل قيد على حدة:

- القيود السياسية: اتفقت كل من البيئة القطرية، والإماراتية على أن القيود السياسية تمثل قيداً مهماً أمام استعراض، ومعالجة قضايا حقوق الإنسان وذلك بمتوسط واحد بلغ 2.8، وهو ما يشير إلى أن التدخلات السياسية لا زالت موجودة في البيئات الإعلامية العربية حتى الحرة منها، وجاءت بريطانيا أقل من المتوسط العام بفارق ضئيل وهو ما يؤكد أن القيد السياسي هو قيد أصيل في مواجهة قضايا حقوق الإنسان خاصة أن الفروق بين الفئات لم تكن ذات دلالة، وهو ما يشير إلى معيارية، وعمومية القيد السياسي وأصالته في تقييد وإعاقة القضايا المتعلقة بحقوق الإنسان.
- قيود المؤسسة الإعلامية: جاءت الإمارات في المرتبة الأولى بمتوسط بلغ 3.1، ثم قطر بمتوسط بلغ 3.0 بفارق ضئيل عن المتوسط العام للمجموع، وهو ما يشير إلى أن المؤسسة الإعلامية العربية تلعب دوراً مهماً في تقييد إبراز ومعالجة القضايا المتعلقة بحقوق الإنسان، بينما جاءت بريطانيا أقل من المتوسط النهائي للمجموع العام بفارق ضئيل؛ وهو ما يشير إلى أن مثل هذا النوع من القيود موجود ولكن بشكل أقل حدة في البيئة البريطانية حيث لم تشر نتيجة الاختبار الإحصائي إلى وجود فروق ذات دلالة؛ وهو ما يعني عمومية هذا النوع من القيود.
- القيود الاجتماعية: جاءت الإمارات في المقدمة بفارق معتبر عن المتوسط النهائي للمجموع العام، وقد يشير هذا الأمر إلى وجود فارق نسبي بين البيئة الإعلامية الإماراتية المنفتحة، والبيئة الاجتماعية الإماراتية التي لا تزال تحتفظ بطابعها المحافظ كسمة دول الخليج، بينما جاءت بريطانيا في المرتبة الثانية بمتوسط أقل من المتوسط النهائي للمجموع العام وهو ما يشير إلى حالة من الاتساق الاجتماعي مع طروحات وسائل الإعلام الأمر الذي لا يجعل من

هذه البيئة الاجتماعية عنصراً معيقاً بشكل كبير. ثم قطر في المرتبة الأخيرة حيث الاتساق الاجتماعي الإعلامي أيضاً موجود الأمر الذي لم يعتبر إزاءه القائم بالاتصال المجتمع وقيمه أمراً معيقاً للممارسات الاتصالية المتعلقة بحقوق الإنسان، على أن الفروق بين الفئات لم تكن ذات دلالة إحصائية؛ وهو ما يشير كذلك إلى عمومية هذا النوع من القيود وإن اختلفت الدرجة.

- القيود الدينية: جاءت بريطانيا، والإمارات في المرتبة الأولى بمتوسط واحد وهو ما يشير إلى أن البيئة الإعلامية المنفتحة ترى في بعض النصوص والتشريعات الدينية أموراً معيقة لطرح العديد من القضايا المتعلقة بقضايا حقوق الإنسان، وهو ما يتسق مع المفهوم الغربي لحقوق الإنسان. بينما جاءت قطر في المرتبة الأخيرة بفارق أقل من المتوسط النهائي للمجموع العام وهو ما يشير حالة من الاتساق بين التشريعات الدينية، والممارسات الإعلامية باعتبارها مجتمعاً محافظاً يستند إلى التشريعات الدينية كأساس. وقد كانت الفروق ذات دلالة إحصائية حيث ثبتت العلاقة عند مستوى دلالة بلغ 0.000؛ وهو ما يشير إلى أن هذا النوع من القيود يرتبط بالبيئة الإعلامية.
- القيود الذاتية: جاءت بريطانيا في المرتبة الأولى على اعتبار أن القيود الذاتية تمنع القائم بالاتصال من معالجة بعض الموضوعات، وهذا أمر طبيعي في ظل بيئة بريطانية حرة ومنفتحة تنعدم فيها الرقابة، ويقل فيها التدخل في مضمون الرسائل الاتصالية بحيث يعد القيد الرئيس هو الرقابة الذاتية، وقد تلتها الإمارات بفارق طفيف عن المتوسط النهائي للمجموع العام، وهو ما يشير إلى النتيجة ذاتها تقريباً، بينما جاءت قطر في المرتبة الأخيرة بفارق أقل من المتوسط العام؛ وهو ما يشير إلى تقلص نسبة الحرية الممنوحة للقائم بالاتصال، ومن ثم فإن القيد الذاتي يصير غير ذي أهمية إذ يتفوق هذا القيد عند وجود مساحات عالية من الحرية للقائم بالاتصال. وقد كانت الفروق ذات دلالة إحصائية حيث ثبتت العلاقة عند مستوى دلالة 0.015؛ وهو ما يشير إلى أن هذا النوع من القيود يرتبط بطبيعة البيئة الإعلامية.

نتيجة اختبار الفرض السادس: في حين لم يثبت وجود فروق دالة على صعيد القيود السياسية، والمؤسسية، والاجتماعية، بحيث يمكن القول: إن هذه القيود تشكل قيوداً عامة لا تختص ببيئة بعينها، حينئذ ثبت أن القيود الدينية والذاتية تتأثر بنوع وطبيعة البيئة الإعلامية، وهو ما لا يمكن معه تعميم الفرض بكامله بل يمكن قبوله جزئياً.

الفرض السابع: تتأثر الرؤية التقويمية لمستويات تطبيق حقوق الإنسان للقائمين بالاتصال بالبيئة الاتصالية التي يعملون فيها

جدول رقم (20) يوضح العلاقة بين مستويات تطبيق حقوق الإنسان من وجهة نظر القائمين بالاتصال والبيئة الاتصالية التي يعملون بها.

مستويات التطبيق	الدولة	العدد	المتوسط الحسابي	قيمة F	درجات الحرية	مستوى الدلالة
على مستوى المؤسسة الإعلامية	قطر	120	2.9	26.787	2، 277	0.000
	الإمارات	100	2.1			
	بريطانيا	60	3.2			
	المجموع	280	2.7			
على المستوى المجتمعي	قطر	120	3.1	66.433	2، 277	0.000
	الإمارات	100	2.0			
	بريطانيا	60	4.2			
	المجموع	280	2.9			
على مستوى الإعلام العربي ككل	قطر	120	2.5	5.731	2، 277	0.004
	الإمارات	100	2.1			
	بريطانيا	60	2.0			
	المجموع	280	2.2			

تشير بيانات الجدول السابق إلى ما يلي:

- جاء تقدير القائمين بالاتصال لمستوى تطبيق مبادئ حقوق الإنسان على المستوى المجتمعي في المرتبة الأولى بمتوسط بلغ 2.9؛ وهو أمر لا يخلو من قدر من التحيز لكل بيئة إعلامية يعمل فيها القائم بالاتصال، بينما جاء مستوى المؤسسة الإعلامية في المرتبة التالية؛ وهو ما ينطبق عليه التحليل ذاته، ثم يلاحظ تدني متوسط مستوى الإعلام العربي ككل حيث بلغ المتوسط 2.2؛ وهو ذلك المتغير الذي يتسم بوجود بعد نقدي.

وفيما يلي تفصيل كل مستوى:

- مستوى المؤسسة الإعلامية: جاءت بريطانيا في المرتبة الأولى من حيث اعتبار أن المؤسسة الإعلامية تدعم حقوق الإنسان، وتطبقها، وتشجع تناولها، وهو أمر لا يمكن إنكاره ويتسم بالطبيعية. تلاها قطر حيث سبقت الإشارة إلى وجود حالة من الاتساق الفكري الاجتماعي بين مفاهيم حقوق الإنسان في البيئة القطرية والمعالجة الإعلامية لها؛ وهو ما جعل المتوسط العام لها يكون أعلى من المتوسط النهائي للمجموع العام، بينما تبدو الأزمة لدى القائمين بالاتصال في البيئة الإماراتية حيث سقف الطموحات عال والتطبيق أضعف، وهو ما جعل المتوسط الحسابي لها يأتي بعيداً عن المتوسط النهائي للمجموع العام، ففي ظل بيئة إعلامية حرة لكنها لا زالت تخضع للكثير من القيود المعيقة لحركتها، وفي ظل اقتناع بمفاهيم غربية لحقوق الإنسان لا توازيها ممارسات إعلامية على القدر ذاته كان من الطبيعي أن يتدنى تقييم القائم بالاتصال في البيئة الإماراتية بفاصل 0.6 عن المتوسط العام، وقد كانت الفروق بين الفئات ذات دلالة إحصائية حيث ثبتت لعلاقة عند مستوى دلالة 0.000.

- المستوى المجتمعي: جاءت بريطانيا في المرتبة الأولى بفارق كبير للغاية عن المتوسط النهائي للمجموع العام بلغ 1.3، ثم قطر بفارق بلغ 0.2، وهو ما يمكن قبوله وفق التفسير السابق حيث الاتساق بين المفهوم والممارسة ينتج

حالة من إيجابية التقييم للتطبيق الفعلي. بينما جاءت الإمارات في المرتبة الأخيرة بفارق بلغ 0.9؛ وهو ما يمكن تفسيره وفق حالة الانفصال بين المفهوم والممارسة، وقد كانت الفروق ذات دلالة إحصائية حيث ثبتت العلاقة عند مستوى دلالة 0.000.

- مستوى الإعلام العربي ككل: جاءت قطر في المرتبة الأولى؛ وهو ما يشير إلى أن رؤية قطر لمفاهيم وممارسة حقوق الإنسان ـ بطبعها المحافظ ـ يقترب بشدة من المعايير العربية العامة، وهو ما جعل القائمين بالاتصال فيها يعممون هذه الرؤية على مستوى الإعلام العربي، بينما جاءت الإمارات، وبريطانيا أقل من المتوسط النهائي للمجموع العام؛ وهو ما يشير إلى أن المستوى المأمول لممارسة حقوق الإنسان في الإعلام العربي يتدنى عن مفاهيم ورؤية القائمين بالاتصال لمستويات التطبيق الواجبة، وقد كانت الفروق ذات دلالة إحصائية حيث ثبتت العلاقة عند مستوى دلالة 0.004.

نتيجة اختبار الفرض السابع: ثبت وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين مستويات تطبيق مظاهر حقوق الإنسان من وجهة نظر القائمين بالاتصال، والبيئة الاتصالية التي يعملون بها، وعليه تم قبول الفرض السابع للدراسة.

النتائج العامة للدراسة:

1. تبين أن البيئة الإماراتية ثم البريطانية كانت الأكثر جذباً وثراء بالقائمين بالاتصال العرب في مقابل البيئة القطرية التي زادت فيها نسبة التمثيل المحلي للقائمين بالاتصال، وهو ما يشير إلى أن البيئة البريطانية والإماراتية هي الأكثر انفتاحاً وقبولاً للقائم بالاتصال العربي بجنسياته واتجاهاته المختلفة.
2. تبين وجود فروق ذات دلالة بين البيئات الإعلامية المختلفة، والمتغيرات الديموجرافية للقائمين بالاتصال العاملين بهذه البيئات، حيث قل تمثيل الإناث في العينة القطرية في حين ارتفع ليتساوى مع الذكور في العينة القطرية، كما تبين اتسام البيئة القطرية بصغر سن العينة وقلة خبراتها في مقابل البيئة البريطانية عالية السن، والخبرة، وتوسط الإمارات بين البيئتين.
3. تبين أن اتجاه القائمين بالاتصال نحو حقوق الإنسان يتسم بالقوة حيث اختفت فئة ضعيف الاتجاه نهائياً، وبلغت نسب قوة الاتجاه 85.7 ٪، وهو ما يشير إلى تصاعد الاهتمام، والاقتناع بحقوق الإنسان بين القائم بالاتصال العربي.
4. تبين أن أعلى البيئات قبولاً لحقوق الإنسان كانت البيئة البريطانية بزخمها، وترسخ مبادئ حقوق الإنسان بها، تليها البيئة الإماراتية، ثم القطرية.
5. تبين وجود فروق دالة بين المتغيرات الديموجرافية والوظيفية للقائم بالاتصال، والاتجاه نحو حقوق الإنسان؛ حيث ثبت تأثير السن والخبرة والدخل ونوع الوسيط الإعلامي على الاتجاه نحو حقوق الإنسان، ولوحظ أن الفئات الأصغر والأكبر سناً وخبرة هي أعلى الفئات في الاتجاه نحو حقوق الإنسان.
6. تركز مفهوم حقوق الإنسان لدى العينة على حرية التفكير والتعبير في المقام الأول، ثم الديمقراطية، ثم حرية الممارسة الدينية، ثم العدل والمحافظة على النظام على التوالي، وتبين تأثر كل مفهوم بالبيئة الاتصالية للقائم بالاتصال.

7. أكدت الدراسة أن القيود التي تفرضها المؤسسة الإعلامية، وكذلك القيود الاجتماعية تأتي في صدارة القيود المؤثرة على القائم بالاتصال في معالجته لقضية حقوق الإنسان، تلتها القيود الذاتية، ثم السياسية، ثم الدينية.
8. ثبت وجود قيود معيارية سياسية، واجتماعية، ومؤسسية، على القائم بالاتصال في بيئات الدراسة، حيث اتفقت العينة على عموميتها وانتشارها، بينما ثبت تأثير البيئة الإعلامية في القيود الذاتية، والدينية.
9. اتجهت العينة إلى أن مستويات تطبيق حقوق الإنسان ترتفع في المجتمع، ثم المؤسسة الإعلامية بقدر قد يشوبه التحيز وفق نظرية الشخص الثالث، بينما انخفضت الاتجاهات نحو مستويات التطبيق في الإطار العربي العام، وقد ثبت تأثير البيئة الإعلامية على رؤية القائم لمستويات التطبيق.

9. سمير حسين، **بحوث الإعلام**، الطبعة الثانية القاهرة، عالم الكتب، 1995.
10. صندوق الأمم المتحدة الإنمائي، **تقرير التنمية البشرية 2004**، النسخة العربية، بيروت، مطبعة كركي.
11. منظمة العفو الدولية، **تقرير 2006: الشرق الأوسط وشمال أفريقيا 2006**.

http://ara.amnesty.org/report2006/2md-summary-ara

ثانياً: المراجع الأجنبية:

12. Alison Alexander, Rod Carveth, Albert N. Greco, C. Ann Hollifield, James Owers (editors) **Media Economics: Theory and Practice** , Mahwah, NJ. Lawrence Erlbaum Associates , 2004.
13. Berkowitz, D. , **Refining the gatekeeping metaphor for local television news,** Journal of Broadcasting & Electronic Media 34 (1) , 1990.
14. Brian Katulis , **Three Keys to the Cowed Arab Media** , Mar 2005 available online at: **http://www.americanprogress.org/issues/2005/05/b701607.html**
15. C. Edwin Baker , **Media, Markets and Democracy** , Cambridge , Cambridge University Press. 2001.
16. Daniel C. Hallin , Paolo Mancini , **Comparing Media Systems: Three Models of Media and Politics** , Cambridge University Press , 2004
17. David J. Park , **Media, Democracy, and Human Rights in Argentina** Journal of Communication Inquiry, Vol. 26, No. 3, 2002.
18. Deetz, S.A., Tracy, S.J. & Simpson, J.L., **Leading organizations. Through Transition** , London , Sage Publications , 2000.
19. Dimmick, John, **The gate-keeper: An uncertainty theory,** Journalism Monographs, no. 37, 1974.
20. Fairhurst, G. & Star, R. , **The art of Framing** , San Francisco , Jossey-Bass. 1996
21. James Curran , **Media and Power** , London: Routledge. , 2002
22. Kirk Hallahan , **Seven Models of Framing: Implications for Public Relations**, Journal of Public Relations Research. Volume: 11. Issue: 3. 1999.
23. Lewin, Kurt, **Frontiers in Group Dynamics,** Human Relations, v. 1, no. 2, 1947.

24. Lynda Lee Kaid , **Handbook of Political Communication Research,** Mahwah, NJ , Lawrence Erlbaum Associates, 2004.
25. Michael B. Salwen, Don W. Stacks , **An Integrated Approach to Communication Theory and Research**, Mahwah, NJ: Lawrence Erlbaum Associates , 1996.
26. Monroe E. Price , Beata Rozumilowicz , Stefaan G. Verhulst , **Media ReformDemocratizing the Media, Democratizing the State** , London , Routledge, 2002.
27. Raymond Kuhn, Erik Neveu (Editors), **Political Journalism: New Challenges, New Practices** , London: Routledge, 2002
28. Reporters without Borders , **The state of Press Freedom worldwide in 2006.** available online at: http://www.rsf.org/article.php3?id_article=9592
29. Reporters without Borders , **Worldwide Press Freedom Index 2006**. available online http://www.rsf.org/article.php3?id_article=19388
30. Snider, P.B. , **'Mr.Gates; revisited: A 1966 version of the 1949 case study,** Journalism Quarterly 44 (3) , 1967.
31. UNESCO , **Declaration of Principles on Tolerance** , Proclaimed and signed by the Member States of UNESCO on 16 November 1995 , available online at: http://www.unesco.org/tolerance/declaeng.htm
32. United Nations , **Universal Declaration of Human Rights** available online at: http://www.un.org/rights/50/decla.htm
33. White, David Manning , **"The 'Gatekeeper': A Case Study In the Selection of News,** In: Lewis A. Dexter / David M. White (Hrsg.): **People, Society and Mass Communications** , London Sage publications , 1964.
34. William A. Rugh , **Arab Mass Media: Newspapers, Radio, and Television in Arab Politics,** Westport, CT , Praeger, 2004 ,
35. Willis, Jim, **Editors, readers and news judgement,** Editor and Publisher, v. 120, no. 6, (February 7, 1987).
36. Xigen Li and Charles St. Cyr , **human Rights in China: A Pawn of A Political Agenda? A Content Analysis of The New York Times (1987-1996)** Michigan State University , 1998
37. Yahya R. Kamalipour, Hamid Mowlana (editors) **Mass Media in the Middle East: A Comprehensive Handbook,** Greenwood Press., Westport, CT., 1994





بحوث اخرى

1

تكوين وتنمية القدرات الإبداعية في المؤسسات الإعلامية

تأخذ مؤسسات الأعمال مسألة الإبداع بجدية بالغة بدءا من عملية تكوين الأفراد واستقطابهم واختيار الأصلح منهم وإبراز وتعزيز الإبداع لديهم، خصوصاً وأن الإبداع أصبح ضرورة لحياة المؤسسة في ظل المنافسة الشرسة في قطاع الأعمال فهو يحقق لها:

- الحيوية والنمو.
- القدرة على مواجهة المشكلات التي تواجه العمل.
- القدرة على مواجهة التغير السريع في ظروف المنافسة.
- القدرة على الاستفادة من الفرص المتاحة في مجال عملها.

فكلما كانت المؤسسة أكثر إبداعاً في مجال عملها كانت فرصها أكبر في البقاء ، فالنمو، وصولاً للمنافسة على صدارة مجالها الإنتاجي. ولا شك أن المؤسسة الإعلامية من أكثر المؤسسات احتياجاً للإبداع: لأنها في الأساس مؤسسات إبداعية، ولضخامة رأس المال المستثمر في هذه الصناعة، ولأن المنافسة في المجال الإعلامي أكثر حدة ، وشراسة ولأن نشاطها هو الأسرع تغيراً وتطوراً سواء في مجال التقنيات المستخدمة، أو في الرسالة الإعلامية.

إن طبيعة النشاط الإعلامي وكذلك التحديات التي تواجه مؤسسات الأعمال المعاصرة تفرض على المؤسسات الإعلامية مزيداً من الاهتمام بمفهوم الإبداع وتوفير البيئة الملائمة لبروزه،وتنميته من خلال استقطاب واختيار الشخصية المبدعة وتوفير العوامل المحفزة على الإبداع وإزالة العوامل المعيقة للإبداع ووضع آليات لتنميته، وهذا

لن يتأتى إلا بتطوير ثقافة جديدة للمؤسسة. ولا ينبغي أن يقف هذا الاهتمام عند الجانب الإداري، بل لا بد أن يتعداه إلى الجانب المهني .

إن نظرة سريعة على محيطنا الإعلامي سوف تبين وقوع قطاعات كبيرة منه تحت خط الرتابة والتقليد لغياب التجديد والابتكار و الإبداع. ونظراً لتعدد البيئات التي تحيط بالمؤسسات الإعلامية العربية، اقتصرت هذه الدراسة على المؤسسة الإعلامية السعودية، التي لها مراكز رئيسة في مدينة الرياض .

2

أمريكا والتسويق السياسي للديمقراطية

الخطاب الإعلامي الأمريكي الرسمي

الموجه للشرق الأوسط

التسويق السياسي أحد الأسس التي تعتمدها النظم والأحزاب السياسية والمرشحين السياسيين لتسويق شخصياتهم وبرامجهم ومبادئهم السياسية، وهو يعتمد على مجموعة من الاتصالات المتكاملة لتحقيق هذا الغرض.

وتمثل وسائل الاتصال الجماهيري العنصر الأساسي الذي يتم الاعتماد عليه لتحقيق مثل هذا الغرض، خصوصاً على مستوى النظم السياسية حين ترغب في تسويق مبادئها وأفكارها سواء على المستويين الداخلي أو الخارجي.

الولايات المتحدة الأمريكية هي أكبر الدول ترسيخاً لفكرة التسويق السياسي، وباعتبارها القوة العظمى الأكبر في العالم، فإنها تسعى لتنويع قنوات الاتصال الخارجية في محاولة لتسويق أفكارها ومشروعاتها.

و قضية الديمقراطية هي القضية الأهم في الأجندة المعلنة للسياسة الأمريكية، ويأتي اهتمام الولايات المتحدة بنشر الديمقراطية على اعتبار أن النصر الذي تحقق في الحرب الباردة كان مرجعه الرئيس إلى الاعتماد على الديمقراطية في مواجهة الأنظمة الشمولية، وعلى هذا الأساس فقد شكلت الديمقراطية الإطار الشرعي لسيطرة الولايات المتحدة على العالم، وبات أي مشروع سياسي خارجي يتطلب الاعتماد على قاعدة أساسية من المبادئ والسياسات والإستراتيجيات التي تستلهم الديمقراطية سواء على مستوى الادعاء أو الفعل الحقيقي.

تهدف هذه الدراسة إلى إخضاع الخطاب الإعلامي الرسمي الأمريكي للدراسة على كل من المستوى المعياري الذي يمثل الإطار المرجعي للسياسة الأمريكية ومستوى الممارسة أو التطبيق والذي يمثل الإطار الفعلي لتطبيق المبادئ والإستراتيجيات الواردة في المستوى المعياري لاستكشاف مدى تماسك أساليب التسويق السياسي الذي تتبعها

الولايات المتحدة في خطابها الإعلامي بالتطبيق على قضية الديمقراطية في الشرق الأوسط، بهدف التعرف على الفروق بين المبادئ التي تعلنها وتتبناها الإدارة الأمريكية فيما يخص الديمقراطية، والسلوك الفعلي الذي يتم التعبير عنه في النشرة الإعلامية الرسمية الصادرة عن وزارة الخارجية الأمريكية المسماة نشرة واشنطن.

لذلك تم تحديد متغيرات الدراسة في بعدين رئيسين هما:

1. الأبعاد المتعلقة بطبيعة صناعة محتوى الرسالة الاتصالية الرسمية الأمريكية.
2. الأبعاد المعبرة عن السلوك الأمريكي تجاه القضايا محل الدراسة.

من خلال اختبار العلاقات بين متغيرات الدولة، والقضية، والشخصية المستهدفة مع كل من:

أ - درجة الاتفاق مع المبادئ الديمقراطية المعلنة في الرسالة الأمريكية.

ب - المشروع الذي تتبناه الإدارة الأمريكية.

ج - مستوى تحرك الإدارة الأمريكية تجاه القضية.

وكذلك اختبار العلاقة بين كل من المتغيرات الثلاث سالفة الذكر.

تكتسب هذه الدراسة أهميتها مما يلي:

1. ندرة البحوث والدراسات التي عالجت الإعلام الأمريكي الرسمي الصرف المتمثل في إصدارات وزارة الخارجية.
2. إن المشروع الأمريكي للديمقراطية في الشرق الأوسط قد حاز على نسبة عالية من التشكك في المحيط العربي العام، وهو ما يستدعي إخضاع الخطاب الإعلامي الأمريكي للدراسة المتعمقة للكشف عما إذا كانت بواعث التشكك في محلها أم لا.
3. إن الكشف عن التناقضات والاختلافات أو الاتساقات بين المستويين المعياري ومستوى الممارسة للخطاب الإعلامي الرسمي الأمريكي يحدد فعالية أساليب التسويق السياسي الأمريكي للديمقراطية، مما يمكن معه إرساء البعد التقييمي لهذا الخطاب.

3

اعتماد الشباب السعودي

على وسائل الإعلام التقليدية الوطنية والمستحدثات الاتصالية

دراسة مقارنة على عينة من الشباب في مدينة الرياض

تعد عملية استخدام المستحدثات الاتصالية عملية معقدة ترتبط بشكل مباشر بالمتغيرات الديموجرافية والاجتماعية، كما تتأثر بطبيعة النظام الاجتماعي، وفعالية النظام الإعلامي، وتقوم في الأساس على توافر البدائل الوظيفية القادرة على تحقيق الإشباعات المتوقعة من الجمهور.

وعلى هذا الأساس قام الباحث بوضع وسائل الإعلام التقليدية الوطنية في مقابل المستحدثات الاتصالية التي تمثل بدائلاً وظيفيةً لها.

وتسعى هذه الدراسة إلى استكشاف العوامل ا لمؤثرة في اعتماد الشباب على وسائل الإعلام الوطنية مقارنة بالمستحدثات الاتصالية، إضافة إلى قياس العلاقة بين تأثير معدلات الاعتماد على الوسيط التقليدي في استخدام المستحدث الاتصالي.

وتنتمي هذه الدراسة إلى الدراسات الوصفية التي تم عبرها تطبيق منهج البحث على عينة من الشباب السعودي في الفئة العمرية 19-23 عاماً باستخدام أداة الاستقصاء وبلغت مفردات البحث 343 مفردة بحثية.

وقد أسفرت نتائج الدراسة عن:

أن الشباب السعودي يتبنى المستحدثات الاتصالية بمعدلات عالية، وأن معدل اعتماده على الوسائل التقليدية يتأثر بمستوى استخدامه للمستحدث، وأن هناك حالة من الحلول الوظيفي للمستحدثات في مقابل الوسائط التقليدية، وأن قدرة المستحدثات الاتصالية على تحقيق الإشباعات تتفوق على قدرة الإعلام التقليدي، وأن المتغيرات الديموجرافية تؤثر بشكل كبير في استخدام المستحدث الاتصالي، وأن التلفزيون يمثل أعلى الوسائل في الاعتماد على كل الوسائل التقليدية والمستحدثة، وأن البعد الترفيهي الغائب في الوسائل الوطنية يقابله وجود طاغي له على مستوى المستحدث.

4

علاقة النخبة

الاكاديمية النسائية السعودية بوسائل الإعلام

تلعب النخب بأنواعها دوراً كبيراً ومهماً في عمليات التغيير الاجتماعي استناداً إلى قدرتها الفريدة على اتخاذ القرار والتأثير في محيطها الاجتماعي ، وسواء كانت هذه النخب سياسية أو اقتصادية أو أكاديمية أو دينية فإنها تمارس قدراً مهماً من التأثير عبر تشكيل وتعديل اتجاهات من يخضعون تحت تأثيرها .

وعلاقة النخب بوسائل الإعلام علاقة أصيلة متفاعلة ، إذ تحدد بعض أنواع النخب أجندة وسائل الاتصال ، كما تستعين وسائل الاتصال بهذه النخب في إكساب رسائلها الاتصالية مستوى من المصداقية والتأثير ، وفي الوقت ذاته تقوم النخب بمعالجة الرسائل الاتصالية المبثوثة عبر وسائل الإعلام عبر مناظير نقدية لتقوم بإعادة بثها على الجماهير الخاضعة تحت سيطرتها بما يعزز من تأثير الرسالة الإعلامية أو يحد من هذا التأثير .

وعلاقة النخب بوسائل الإعلام مثلت إشكالية جديرة بالدراسة على المستويين العربي والأجنبي استناداً إلى أهمية النخب كقادة رأي من جهة ، وقدرة النخب على تقييم الأداء الاتصالي بما يسمح بالتالي من تعديل وتوجيه وتخطيط الأداء الاتصالي في المؤسسات الإعلامية .

وتأتي هذه الدراسة لتتناول جانباً مهماً في دراسات النخب حيث تركز على النخبة الأكاديمية النسائية في المجتمع السعودي وإخضاع علاقتها بوسائل الإعلام السعودية للدراسة .

الباحث في سطور:

أ. د. عبد الله بن محمد بن حسن الرفاعي :

بكالوريس إدارة جامعة الملك سعود بالرياض 1982.

- ماجستير صحافة من قسم الإعلام - جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية1406 هـ.
- دكتوراة في إدارة المؤسسات الإعلامية - جامعة الإمام محمد بن سعود 27/ 11/ 1411هـ.

بعنوان : الأسس العلمية لتنظيم المؤسسات الصحفية

وأثرها على الأداء الصحفي .

- حصل على درجة أستاذ في 26 / 10/ 1429 – 26/ 10/ 2008
- أستاذ كرسي دراسات الإعلام الجديد بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية في الرياض2008-2011 .
- أستاذ كرسي اليونسكو للحوار بين أتباع الديانات والثقافات بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية في الرياض 2013 .

المسيرة الإعلامية :

- احترف العمل الصحفي منذ العام 1983.

عمل في كل من :

- جريدة الرياض.
- مجلة الدعوة السعودية.
- جريدة الشرق الأوسط.
- رئس تحرير جريدة المسلمون الدولية وحتى توقفها عن الصدور1998.
- عمل مستشارا عاما للمجموعة السعودية للنشر ولرئيس مجلس الإدارة حتى العام 2004م .
- عضو مؤسس لمركز الأهرام للتدريب الصحفي 1995
- شارك في تقديم دراسات جدوى والتخطيط لعدد من المؤسسات الصحفية و القنوات التلفزيونية خارج المملكة .
- إدارة العقد الاستشاري لتطوير النشاط الإعلامي لشركة الاتصالاتالسعوديةمن قبل الشركة السعودية للأبحاث والنشر2000-2001.

- شارك في عدد من المؤتمرات الإعلامية داخل وخارج الجامعة منها :
- منتديات الجمعية السعودية للإعلام والاتصال
- الملتقى الإعلامي الأول والثاني في الكويت
- المؤتمر الثاني عشر لكلية الإعلام – جامعة القاهرة 2006م
- المؤتمر 25 للجمعية الدولية لبحوث الاتصال والإعلام 2006م
- حاصل على جائزة التفوق الصحفي مناصفة مع الأستاذ يتعماد الدينأديب و السر سيد احمد في العام 1985.

الكتب المتخصصة :

1- تنظيم المؤسسات الصحفية.
2- التخطيط للعمل الصحفي.
3- أسس تقويم وتحفيز الصحفيين.
4-التدفق الإخباري بين الصحف في العالم الإسلامي.

الدراسات والبحوث العلمية :

5- اعتماد الشباب السعودي على وسائل الإعلام التقليدية والمستحدثات الاتصالية ، محكم ومنشور في (مجلة جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية)العلوم الإنسانيةوالاجتماعية، العدد السادس محرم 1429هـ.
6 - تكوين وتنمية القدرات الإبداعية في المؤسسات الإعلامية (المجلة العربية للإعلام والاتصال العدد الثالث الرياض 2008م) .
7 – علاقة النخبة الأكاديمية النسائية السعودية بوسائل الإعلام (محكم ومنشور في مجلة الآداب و العلوم الإنسانية – جامعة المنيا العدد 61 يوليو 2006م).
8 – التسويق السياسي للديمقراطية – دراسة تحليلية للخطاب الإعلامي الأمريكي ، محكم للنشر في المجلة المصرية لبحوث الإعلام.
9 – اتجاهات الإعلاميين في العالم الاسلامي نحو الحوار مع الآخر2012.

الإعلاميون العرب وقضايا

- الحرية
- الديمقراطية
- حقوق الإنسان






9789957383190

دار جرير
للنشر والتوزيع

عمان : شارع الملك حسين -مقابل مجمع الفحيص
هاتف:96264651650+ - فاكس:96264643105+
ص.ب: 367 عمان 11118 الأردن
E-mail:dar_jareer@hotmail.com